

هذا كتاب المسمّى
بمناسك الحج
البحار

تأليف فضيلة العالم الجليل المغفور له
الشيخ أحمد ابن محمد ابن سرخاوا البحراني السمرقاني

المتوفى ببلعه ٢٧٠ هـ
تفعله الكباري برحمته ومهنوائه واسكنه فسيح جناته

طبع على نفقة

عبدلهدى بن حمزة العصفوري
و
من عبد صديق

بالمطبعة الشرقية بدولة البحرين ٤٠٣ هـ ١٩٨٣ م

الطبعة الثانية

هذا كتاب المسند
بمناسك الحج
البحار

تأليف فضيلة العالم الجليل المصنف
 الشيخ أحمد بن محمد بن سرحان البحر في السراوي

المُتَوَفَّى بِلَيْلِهِ ٢٧٠ هـ جُرَيْيَّة

طَبَعَ عَلَى نَفْسِهِ

عبد القدر عَمْرُو بْنُ عَمْرٍو العَصْفُورُ

محَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ

بالمطبعة الشرقية بدولة البحرين ١٤٠٣ هـ ١٩٨٣ ميلادية

الطبعة الثانية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه نستعين

نحمدك اللهم على سوابغ نعمائك ونشكرك على تواتر آلائك
ونصلي على أشرف أنبيائك وأفضل مخلوقاتك نبينا محمداً بن
عبد الله وعلى آله أمانتك وصفوة أصفياك وبعد فيقول
أحقق عبد الله أحمد بن محمد بن سرحان البحراني أنه قد سئلتني
بعض الأخوان من ذوي التقى والأيمان عن ميقات ما يحرم
منه القاصد للحج أو عمرة مفردة وغيرها إذا ركب البحر من أطراف
البصرة والبحرين وفارس وعمان والسند والهند وإفريقية
الشرقية واليمن وكل من سلك هذا الطريق إلى جدة بندر
الحرمين وعن صحة الأحرام بدعوى المخازات كما يفعله
الناس في هذه الأزمان هل يصح أم لا فكنت أقدم رجلاً و
آخر آخرى حيث أتني قليل البضاعة في هذه الصناعة
ولما رأيت أنه لا يذ من أجابته وأسغاف طلبته حررت هذه
الفقرات مستمداً من باري السموات الأعانة والتوفيق فأنته
نعم المعين والرفيق راجياً منه المهام الصواب والتسديد في
الجواب وسميت هذا الأملاء يواقيت لأقبال في المواقيت الأعمال

وصدرت ذلك بمقدمة تشتمل على بيان المواقيت من الأخبار
 ليتضح بها المرام ليكون السائل على بصيرة فاقول اعلم ان
 رسول الله صلى الله عليه وآله وقت المواقيت التي هي خارجة
 عن الحرم وغيرها وعين لأهل كل جهة من الجهات ميقاتاً يحرم
 منه أهل تلك الجهة إذا أراد ودخول مكة للحج أو عمرة إذا يجوز
 لأحد أن يتجاوز ما عيّنه صلى الله عليه وآله إلا محرماً إلا
 ما استثنى من المترددين إلى مكة كالحطاب والحشاش ومثالهم
 حيث أنه يحرم على كل أحد دخولها بدون إحرام أجمعاً من
 المسلمين والمخالف لأعبدة به فوقت لأهل المدينة ذالخليفة
 ووقت لأهل المغرب الحجفة ولأهل اليمن يلهم ولأهل الطائف
 قرن المنازل ولأهل العراق ونجد العقيق يدل على ذلك جملة
 من الأخبار منها ما عن الوسائيل في الصحيح عن معوية بن عمار
 عن أبي عبد الله عليه السلام قال من تمام الحج والعمرة أن تحرم من
 المواقيت التي وقتها رسول الله لا تجاوزها إلا وأنت محرم منها و
 وقت لأهل العراق ولم يكن يوماً من أيام العراق بطن العقيق من قبل أهل
 العراق ووقت لأهل اليمن يلهم ووقت لأهل الطائف قرن المنازل
 ووقت لأهل المغرب الحجفة وهي مهيبة ووقت لأهل المدينة
 ذالخليفة ومن كان منزله خلف هذه المواقيت فإلى مكة فوقته
 منزله وفي الصحيح عن أبي أيوب الخزاز قال قلت لأبي عبد الله عليه

حدثني عن العقيق اوقت وقته رسول الله ﷺ اوشئى صنعه للناس
 فقال ان رسول الله ﷺ وقت لأهل المدينة ذا الحليفة ووقت لأهل
 المغرب الحجفة وهي عندنا مكتوبة مهبة ووقت لأهل اليمن
 يللم ووقت لأهل الطائف قرن المنازل ووقت لأهل نجد العقيق
 وما انجدت وفي الصحيح عن حماد عن الحلبي قال قال ابو عبد الله
 عليه السلام الأحرار من مواقيت خمسة وقتهما رسول الله ﷺ لا ينبغي
 لحاج ولا لغنم ان يحرم قبلها ولا بعدها فوقت لأهل المدينة ذا الحليفة
 وهو مسجد الشجرة يصلى فيه ويفرض الحج ووقت لأهل الشام
 الحجفة ووقت لأهل نجد العقيق ووقت لأهل الطائف قرن المنازل
 ووقت لأهل اليمن يللم ولا ينبغي لأحد ان يرغب عن مواقيت
 رسول الله ﷺ وفي الصحيح عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن
 جعفر عليهما السلام قال سألت عن احرام أهل الكوفة وأهل خراسان
 وما يليهم وأهل الشام ومصر من اين هو فقال اما أهل الكوفة
 وخراسان وما يليهم فن العقيق وأهل المدينة من ذى الحليفة والحجفة
 وأهل الشام ومصر من الحجفة وأهل اليمن من يللم وأهل السند من
 البصرة يعني من مبيقات أهل البصرة وفي الصحيح عن علي بن رباب
 قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الاوقات التي وقتهما رسول الله ﷺ
 للناس فقال ان رسول الله ﷺ وقت لأهل المدينة ذا الحليفة وهي
 الشجرة ووقت لأهل الشام الحجفة ووقت لأهل اليمن قرن المنازل

ولأهل نجد العقيق وفي الصحيح عن علي بن جعفر قال سئلت عن التمتع
 في الحج من أين أحرامها وأحرام الحج قال وقت رسول الله ﷺ لأهل
 العراق من العقيق ولأهل المدينة ومن يليها من الشجرة ولأهل الشام
 ومن يليها من الحجة ولأهل الطائف من قرن المنازل ولأهل اليمن
 من يلم من ليس لأحد أن يعدوا عن هذه المواقيت إلى غيرها
 وفي الصحيح عن رفاعه بن موسى عن أبي عبد الله قال وقت
 رسول الله ﷺ العقيق لأهل نجد وقال هو وقت لما أنجدت الأرض
 وأنتم منهم ووقت لأهل الشام الحجة ويقال لها المهيعة وفي الأمل
 قال إن رسول الله ﷺ وقت لأهل العراق العقيق ووقت لأهل الطائف
 قرن المنازل ووقت لأهل اليمن يلم ووقت لأهل الشام المهيعة
 وهي الحجة ووقت لأهل المدينة ذا الحليفة وهو مسجد الشجرة
 وفيه نقلا عن كتاب المقنع قال وقت رسول الله ﷺ لأهل الطائف
 قرن المنازل ولأهل اليمن يلم ولأهل الشام المهيعة وهي الحجة
 ولأهل المدينة ذا الحليفة وهو مسجد الشجرة ولأهل العراق العقيق
 إلى غير ذلك من الأخبار الصراح الصريحة بأن المواقيت المذكورة
 عيّن بها رسول الله ﷺ لأهل كل جهة من تلك الجهات وكتب الأصحاب
 مملوءة بذلك إذا عرفت ذلك فلنبداً أولاً ببيان مواضعها وحدها
 لتكون على بصيرة لعموم النفع بذلك فاما ذا الحليفة وهو الموضع
 المشهور بمسجد الشجرة وبابيار على ويعرف عند أهل المدينة

بالحساء وهو معلوم لدى كافة من توجه للمدينة من الحاج وغيرهم
 وهو ماء لبني جثم على ما في القاموس وفي المصباح المنير ماء
 من مياه بني جثم تم سمي به الموضع وهو ميقات أهل المدينة
 نحو مرحلة عنها انتهى وهو عن المدينة بثلاثة أميال تحقيقاً
 وقيل على ميل وقيل خمسة أميال وقيل أربعة أميال وقيل ستة
 أميال وقيل سبعة أميال وقد سمعت ما عن المصباح والحق ما
 قلناه أولاً وما بقية الأقوال الأخر فكلها ناشئة عن عدم تثبت
 وتحقيق وعدم اطلاع بالمسافة وانكالا على النقل وكل من وصل
 هناك قطع بما قلناه بأن المسافة لتزيد على ثلاثة أميال يؤيد ما
 قلناه ما عن جامع المقاصد وهو قوله بعد ذكر التعريض المستحب
 والمراد به هنا النزول في مسجده الذي عرس به وهو على فرسخ
 من المدينة بقرب مسجد الشجرة بأزائه ثمانية أميال القبلة ودعوى السهوي
 بأنه أخبر ذلك من عتبة باب المسجد النبوي المشهور بباب السلام
 إلى عتبة مسجد الشجرة بذي الحليفة تسعة عشر ألف ذراع وسبع مائة
 ذراع واثنان وثلاثون ذراعاً ونصف ذراع على ما في خلاصة الوافي
 ما فيه وهو محمول على قصر ذراعه واختلاف الجهة لمدوعة وإني
 في بعض أسفاري لما صليت الظهر والعصر بمسجد الشجرة مشيت
 حافياً احتراماً واجلاً لأمر رسول الله من المسجد إلى أن دخلت المدينة
 من باب العنبرية ووصلت إلى مسجد النبي ورؤيته ولم أجد

ان يحرم الا من المدينة يعني ميقات اهل المدينة الثاني من
 المواقيت الحجفة وتسمى مهيبة على ما في بعض الاخبار المتقدمة
 وهي على ثلاثة اميال من رابغ قريباً من مسجد الغدير الذي
 نصب رسول الله ﷺ فيه علياً عليه السلام علماً للناس بعد فراغه
 من حجة الوداع ومن المسجد اليها قدر ميلين وهي عن البحر قدر
 اربعة اميال وكان بها قرية احجف الوادي بها وباهلها سكنها
 بنو عبيد وهم اخوة عاد لما اخرجهم العالقة من يترب فجاها السيل
 فاحجف بهم فسميت بذلك وقد مرت بموضعها في بعض اسفاري
 وصليت بمسجد الغدير ركعتين وقبلة مسجد الغدير نقطة الجنوب
 ايضاً وبينها وبين مكة اربع مراحل وهي واقعة شرقاً من رابغ
 تميل قليلاً لجهة الجنوب ودعوى ان المسافة منها الى مكة اثنان
 وثلاثون ميلاً عنية عن التحقيق بل المسافة اكثر من خمسة وستين
 ميلاً وهذه الازمان لا تتم بها القوافل نعم يمر بها من قصد زيارة
 مسجد الغدير وذلك معلوم عند كافة السالكين من الحجاج
 وغيرهم وهو اعني الحجفة ميقات اهل الشام ومصر ومن مر عليه
 من غيرهم كاهل المغرب وميقات اهل المدينة الا اضطراري على ما
 صرح به جملة من اخبارنا الصالحين لاحاجة لنقلها الشهرة القول
 بين علماً فليطلبها من ارادها من مضانها الثالث من المواقيت
 وادي العقيق وبه سمي اربعة اودية في بلاد العرب هو احدها

وهو واديتدقق سبله في غردى تهامة كما في تهذيب اللغة وهو
واقع عن مكة بين الشرق والشمال ودعوى انه جنوباً من مكة غلط
واضح واغرب من هذه الدعوى دعوى كونه غرباً من مكة والعجب
من سيد الرياض حيث ذهب الى ذلك فانه قال بعد كلام هناك
وربما يستبعد الفرض بان المواقيت محيطة بالحرم قد والحليفة
شامية ويلزم يمانية وقرن شرقية والعقيق غربية فلا طريق
لايؤدى الى الميقات ولا الى المحاذات وبيان فساد هذه الدعوى
من وجهين الأول ان العقيق ميقات اهل العراق واهل العراق
يأتون من الجهة الشمالية براً والبحراً والجهة الغربية من مكة المشرقة
انما هي جهة البحر وقوافل اهل العراق تسير بالبر لا بالبحر على انه
لم يردع احد من سلك الجهة الغربية انه متر بالعقيق او خاذاه
اصلاً ورأساً والواقع غرباً من مكة انما هي حدة الثانية انه
يستفاد من الاخبار انه شرقاً شمالاً من مكة لا غرباً ولا جنوباً
منها ما نقله المحقق في الاعتبار من انهم روى عن ابن عمر انه لما فتح
العراق اتوا عمر فقالوا يا امير المؤمنين ان رسول الله ص جعل
لأهل نجد قرن المنازل وانا انا انا قرن المنازل شق علينا
قال فانظروا حدوها فخذلهم ذات عرق ومن المعلوم ان ذات
عرق بعض وادي العقيق وهي شرقاً من مكة شمالاً من قرن المنازل
فكيف يكون وادي العقيق غرباً وبالجملة ان هذه الدعوى واضحة

الفساد ومواضع الأحرار منه ثلاثة المسلخ وغمرة بفتح المعجمة و
 اسكان الميم وذلت عرق اسم لجبل صغير وبه سميت وأفضل المواضع
 المسلخ وبعد غمرة ويجوز تأخير الأحرار لذات عرق للتيقن وبينه
 وبين مكة مرحلتان وهو من نجد الحجاز وفي فتح الباري انه
 الحد الفاصل بين نجد وتهامة وان بينه وبين مكة اثنتان و
 اربعون ميلاً انتهى وأخر العقيق بريد وطاس ودعوى ان من
 او طاس الى مكة ثلاث مراحل ناشئة عن غير تأمل وان
 بعض السالكين يقصر في المسير فيجعل المرحلتين ثلاثاً على ما اتفق
 لنا مراراً في طريق المدينة وهذه الدعوى شبيهة بدعوى انه
 جنوباً من مكة على ما صرح به صاحب المصباح وفي المنتهى و
 التذكرة للعلامة ان المواقيت الثلاثة يعني يللم وقرى النازل
 والعقيق على مسافة واحدة بينها وبين مكة ليلتان قاصدتان
 وهو كذلك الا ان الظاهر بعد العقيق في الجملة بقدر ثمانية اميال
 او ازيد على ما سمعت انفا فيما نقلناه عن فتح الباري وعن الأصمعي
 ان طرفه الشرقي الشمالي متصل بوجرة وهي اربعون ميلاً ليس
 فيها منزل وهي التي ذكرها الشاعر في قوله تصد وتبدي عن
 اسيل وتبتقي بناظرة عن وحش جرة مطفل وفي بعض
 اخبارنا انها ميقات والظاهر لقربها منه كتب يونس بن عبد الرحمن
 الى ابني الحسن ع انا نحر من طريق البصرة ولسانا عرف حد عرض

العقيق فكتب احرم من وجرة ولعلها قربته من يريد البعث والله
 اعلم وقبلة من صلى به مغربا لعرب على ما سمعت من غير واحد
 من سلك تلك الطريق من اهل العراق وغيرهم وهوميقات اهل
 نجد والعراق والبحرين القطيف وهجر ومن مر به من غيرهم
 كاهل الايران اذا سلكوا هذا الطريق الرابع من المواقيت
 قرن المنازل بفتح القاف وسكون الراء خلا فالجوهري في صحاحه
 فانه فتحها وقد اجمع العلماء على تغليطه ونسبته اويس القرني اليه
 وانما اويس من بطن من بني مراد تسمى قرن بفتح الراء وقد
 يضاف فيقال له قرن الغالب وهو جبل مشرف على عرفات
 بقرب الطائف او منه شرقا من مكة المشرفة على مرحلتين منها
 تبلغ المسافة بينهما ثلاثين ميلا وهو اسم للوادي واسم للجبل
 الصغير واللقرية على ما في القاموس اقوال الاشهر الأول حيث
 التسمية وقبلة اهل ذلك الموضع والمسجد الكائن هناك المغرب
 الاعتقد لي على ما اخبرنا به غير واحد من اهالي مكة وغيرهم وهو
 ميقات اهل الطائف ومن مر به من غير اهله كبعض اهل اليمن
 الساكنين شرقا وجنوبا منه الخامس من المواقيت يلهم ويقال
 له الملم ويلا لم ويرمرم وهو جبل غير عال وفي اصلاح المنطق
 انه وادكذا في شرح الارشاد واليلا لم الجبال الصغار وهي هناك
 موجودة بطرف الوادي الغزني ويلهم مشتق من اللم بعد ان اميل

بمعنى الجمع ويعرف الموضع بالساعدية قال في القاموس والسعدية
 منزل لبني سعد بن الحارث وفي بعض المصنفات ان يلملم جبل في
 وادي الساعدية وهو مساكن بني سعد من بني كنانة بن الحارث
 التي منهم حليلة السعدية التي رضعت النبي صلى الله عليه وآله وقد
 صرح بذلك والدنا المقدس الشيخ علي طاب ثراه في منسكه وهل
 هو اسم للبئر او للوادي سمي باسم القبيلة الظاهر انه اسم للوادي
 سمي باسم القبيلة التي سكنت به على ما سمعته من كثير من يسكن
 خلف الجبل من الشرفاء والأعراب المتردين اليه وهو على حلتين
 من مكة المشرفة على مسافة ثلاثين ميلاً وقد صرح بذلك جماعة
 من علمائنا في مصنفاتهم وقبلة المسجد الذي هناك الجاه وقد
 ترفت بالأحرام منه أربع مرّات واستل الله الزيادة ومن يلملم
 الى البحر تقريباً من ستين ميلاً وعلى ساحل البحر قرية تعرف
 بمرسى ابراهيم وهي تحاذي يلملم من جهة المغرب تميل للجنوب
 قليلاً والى قرب هذه القرية بلاد قسحى الليث والليف وهي مشهورة
 وقد جمعت ببعض أهلها فسألهم هل تعرفون ميقاتاً هنا غير
 الساعدية فاجابوا لا نعرف الا الساعدية فسألهم وغيرهم من
 سكان تلك البقاع من الأعراب عن يلملم فقالوا هو نفس الساعدية
 لا نعرف غيره والساعدية واقعة جنوباً من جدة على ثلاث مراحل
 تميل للشرق قليلاً بقدر عشرة درجعات وهي ميقات أهل اليمن

وكل من صعد البحر من اهل البصرة والبحرين وعمان والسند والهند
 وعدن وافريقية الشرقية حيث لامبيقات لهم غيره بهذه الجهة الغربية
 من مكة ومبيقات كل من مريه من غير اهلها لما راه الجمهور
 عن النبي ص انه قال هن لمن ولمن اتى عليهن من غير اهلها من
 ممن اراد الحج والعمرة ولتواتر الاخبار الصحاح بذلك من طرقنا
 منها الصحيح عن صفوان ان رسول الله ص وقت المواقيت لأهلها
 ومن اتى عليها من غير اهلها الى غير ذلك ثما يفت عليه المتبع لكتب
 الأصحاب ثم لا حاجة لنا في نقله قال الشهيد في قواعد فيجب
 انحصار المواقيت في اهل هذه الجهات ومن اتى عليها من غير اهلها
 ولا يجب انحصار احرام اهل هذه الجهات في المواقيت قضية للقاعدة
 فاذا تحققت ذلك فاعلم ان كل من ادعى ان يلبم جبل بساحل البحر
 او تل وميل بساحل البحر وقد طمى عليه البحر فلا اثر له فعلاً فالأحرار
 من البحر محاذات له دعوى صرفة لا دليل عليها وانما هي مجرد عناد
 وعصبية جهلية ناشئة عن عناد محض وجهل صرف لا يجوز
 الأصغاء لها ولا الركون اليها وقد اتضح لك ايضاً ما حققناه و
 تبين لديك مما قرناه فساد القول بأن المواقيت محيط بالبحر
 لما عرفت ان مسجد الشجرة والحجفة شمالاً من مكة ويبلغ هي جنوباً
 من مكة فالجهة الغربية خاليات من مبيقات اصلاً وانما يتم القول
 باخاطة المواقيت للحرم على قول ابن ادريس حيث ذهب ان مبيقات

اهل مصر ومن سعد البحر جُدة يضم المعجمة وحكاة عنه الشهيد
 في الدروس والظاهر ميله اليه وفي الجواهر بعد قوله ان المواقيت
 محيطة بالحرم ولعله على ذلك ينزل ما عن ابن ادريس من ان
 ميقات اهل مصر ومن سعد البحر جُدة بناء على انها تتخذى احدها
 لانها ميقات بخصوصها ومفاد كلامه اعتراض العلامة ^{نه} على ابن
 ادريس في المختلف حيث قال انه انما يصح اذا كانت جدة تتخذى
 احد المواقيت لا بخصوصيتها وهو حسن اقول دعوى ان جدة تتخذى
 احدا المواقيت وهم لان جدة واقعة على صفة بحر القلزم غرياً من
 مكة المشرفة وقبله مساجدها مطلع الشمس لا اعتدالي يميل
 قليل الى جهة الشمال بمقدار درجتين وبينها وبين مكة مرحلتان
 قاصدتان والمسافة بينهما قريباً من ثلاثين ميلاً وبينها وبين بللم
 ثلاث مراحل وبين الحجفة مثل ذلك فالمحاذات غير معلومة للبعد
 المفروض نعم هي محل مساوات على ما نوضحه لك عن قريب ولا يتم ايضاً
 ان المواقيت محيطة بالحرم الا على القول بان ادنى الحل ميقات وهو
 كذلك كما ستعرف فيما بعد الا انه ميقات من لم يتمكن من الوصول
 الى الميقات ومن تجاوز الميقات بدون احرام جاهلاً او ناسياً لا مطلقاً
 وكيف كان فجدة ليست عجل محاذات وانما هي مساوات فالقول بان
 المواقيت محيطة بالحرم فيه ما فيه نعم اكتفى بعضهم في صحة الاحرام
 بالمساوات وصرح به جملة من علمائنا منهم الشهيد في الدروس

وغيره ومنهم صاحب الحدايق فانه قال بعد كلام يتعلق بالمحاذات
 ثم انهم رضى ذكر وايض بانه لو سلك طريقا لا يفضي الى محاذات شئ
 من المواقيت فقليل يحرم من مساوات اقرب المواقيت الى مكة اي
 من محل يكون بينه وبين مكة بقدر ما بين مكة وبين اقرب المواقيت
 اليها وهو مرحلتان كما تقدم والمرحلتان كما تقدم ايض عبادة عن
 ثمانية واربعين ميلا وفي الرياض ولولم يجاذي شيئا منها قليل
 يحرم من مساوات اقربها الى مكة وهو مرحلتان تقريباً وفي جامع
 المقاصد ويحتمل مساوات اقرب المواقيت هذا ليس ببعيد صيراً
 الى مساوات قدر المواقيت بالنسبة اليه منها لا بالنسبة الى مكة
 واذا كان بين ميقتين متساويين بالقرب اليه احرم من مساوات
 ايها ما شاء وحكاه صاحب المدارك عن العلامة في المنتهى ومال اليه
 حيث قال ولو سلك طريقاً لم يزد الى محاذات ميقات قليل يحرم
 من مساوات اقرب المواقيت الى مكة اي من محل يكون بينه وبين
 مكة بقدر ما بين مكة واقرب المواقيت اليها وبالجملة اشتهار
 هذا القول بين الأصحاب يغني عن نقل اقوالهم الا انه يظهر من
 بعضهم ان الأولى تقديم ادنى الحل على المساوات ومال اليه في
 عصرنا علامة الزمان السيد ناصر عدنان نزيل الحجرة المحروسة
 فعلاً وصرح به غيره من المتأخرين والأول اقوى ازج وقد ظهر
 لك ايض ان جدة لا تحاذي ميقاتاً لأنها واقعت بين يلمم والجفرة

والأول منهما في نقطة الجنوب من مكة والثاني في نقطة الشمال
 منها وجدة في نقطة المغرب والمسافة في غاية البعد فلا تتحقق
 المحاذات أصلاً وعليه لا يثبت أن المواقيت محيطة بالحرم لأن الجبهة
 الغربية ليس فيها ميقات على ما بيناه لك وأما الأحرام من البحر
 بدعوى محاذات يلملم المشهور بالساعدية كما يفعله الناس من الخاصة
 والعامّة في هذه الأزمان فتعير صحيح من وجوه الأول أن المحاذات
 انما فرضت لمحاذات مسجد الشجرة وعلى غيره عليه يحتاج الى دليل
 والروايتان الصحيحتان مورد هما مسجد الشجرة قال السيد السند
 في المدارك بعد كلامه ومع ذلك فيتوجه عليه أن الرواية انما تدل
 على وجوب الأحرام من محاذات الشجرة خاصة فالحاق غيره به
 يحتاج الى دليل وبالجمله فالمسئلة قوية الأشكال الاحتياط للدين
 يقتضي المروءة على الميقات والأحرام منه اتباعاً للمنقول وتخلصاً من
 هذا الاشكال واعلم ان مقتضى عبارة المصنف التوقف في هذا
 الحكم من أصله حيث لم يذكره بطريق الجزم وانما حكاها بلفظ قليل
 انتهى ووافقه على ذلك غيره كالمحدث البحراني في حديقته فانه قال
 بعد ذكره للروايتين المشار اليهما وانت خير بان مورد الرواية
 مسجد الشجرة فحمل سائر المواقيت عليها لا يخلو من اشكال سيما مع
 معارضتها برواية ابراهيم بن عبد الحميد المتقدمة الدالة على أن من
 دخل المدينة فليس له أن يحرم إلا من ميقات أهل المدينة المتبادرة

بمرسلة الكليني المذكورة ثم قال بعد ذلك بقليل الا ان الاحتياط
 يقتضي المرور على الميقات وعدم التجاوز عنه على حال انتهى هو كما
 ترى صريح فيما قلناه الثاني على فرض وتسليم حمل الرواية وشمولها
 لجميع المواقيت من باب التمثيل وفهم منها العلية والمحاقم سائر
 المواقيت بمسجد الشجرة لا يصح ايضاً للبعد الحاصل من موضع ما يمر
 منه الى الميقات الذي هو يلزم فان الرواية تشعر بان لا ينبغي البعد
 عن الميقات باكثر من ستة اميال ومن المواضع المشار اليه الى يلزم
 تقريباً من مائة وخمسة وخمسين ميلاً على ما فهمناه من ارباب
 الركب الذي كناه فيه عامنا المشار اليه سابقاً وهو سنة والرواية
 الواردة في المقام هي صحيحة عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه
 السلام قال من اقام بالمدينة شهراً وهو يريد الحج او نحوه ثم بدله ان يخرج في غير
 طريق اهل المدينة الذي ياخذونه فليكن احرامه من مسير ستة
 اميال فيكون حذاء الشجرة من البيداء وصحيحة الأخرى فاذا كان
 حذاء الشجرة من البيداء وانت خبير بان من خرج من المدينة وليس
 من قصده المرور بمسجد الشجرة وسلك الطريق الشرقي خلف العوالي
 شرقاً من مسجد قبا بضم القاف اخذ الطريق الصفر إلى اربلاء وهي
 المنزل المدفون به امنة ام رسول الله صلى الله عليه وآله لا يكون
 بينه وبين مسجد الشجرة اكثر من ستة اميال لان البيداء جنوباً
 من مسجد الشجرة الموجود الآن بذي الحليفة بقدر ميل وهي آخر

ذى الحليفة من الجنوب عند الميل الذي بسفح جبل عاير وهو الليل
 الثاني واثاره باقية الى الآن بسفح الجبل المذكور وهي التي يخسف
 بحيش السفيا في فيها ويكره الصلوة فيها وغير قابل ان تحمل الرواية
 على من خرج من المدينة لجهة جبل احدا وغيره لجهة الشمال وقطع ستة
 اميال من المدينة فيجر من هناك لانه حاذى مسجد الشجرة لأن
 المحاذات غير محققة ولا مرادة في هذه الصورة وان اريد مجرد المحاذات
 من اي جهة حصلت فمن كان في المدينة اخرج منها لجهة الشمال
 يحاذي قطعا مسجد الشجرة وانما المدار من حاذى مسجد الشجرة شرقا
 منها او غربا منها قاصدا جهة الجنوب وبينه وبين المسجد المذكور
 ستة اميال فليجر عند محاذاته له ويأخذ اي طريق شاء واراد
 وهذا هو مفاد الرواية واما تلك المحاذاة فغير مراد وان ستة الحال على
 من لم يعرف المكان ومن لا خبرة له بالموضع ولم يعرض على العلم بضره
 قاطع ولم يعين النظر والتحقيق في المطالب الشرعية ويحتاج الناس بالصلوة
 والطولة بدون معرفة جهلا وعنادا اذا عرفت ذلك من ان الميغاد
 في صحة الأحكام عند المحاذات انما تعتبر المسافة بستة اميال فمن الموضع
 الذي تكثر فيه المراكب البخارية الى ساحل البحر اكثر من ستين ميلا
 فيكون مجموع ذلك مائة وخمسين ميلا ومن ساحل البحر الى الميقات الذي
 يعرف بالساعدية اكثر من ستين ميلا فيكون مجموع ذلك مائة وخمسين
 ميلا وهذا القدر في المحاذات غير معتبر لانه بعيد بعدا مفرا فلا يصح الحكم

منه على ما صرح به جملة من علمائنا وضوان الله عليهم قال في المستند
وهل الميقات الذي يحرم من محاذاته هو الميقات الاقرب الى الطريق
كما هو مذاهب الاكثر واليه ذهب الفاضل في المنتهى انتهى لظاهر
ان المراد باقربية الطريق القرب عند المحاذات للميقات ثم قال وكيف
المحاذات القربية ولائها المتحقق في ستة اميال انتهى وقال صاحب
الحديث بعد كلام في المقام كون الحاج في سمت الميقات عرفا بان
لا يبعد عنه كثيرا فلا يكفي اذا كان بعيدا عنه كثيرا فلو بعد عنه وعن
الأخر عرفا فلا محاذات عرفا بسبب البعد ق لا ستادنا السيد طاب
ثراه في العروة الوثقى ثم ان المدار على صدق المحاذات عرفا فلا يكفي
اذا كان بعيدا عنه فيعتبر فيها المسامطة انتهى الى غير ذلك من عبارات
انهم في اعتبار القرب العرفي للمحاذات وذهب الى ذلك بعض علماء الجمهور
وكالتنوي وغيره فكل من جواز الأحرار من المحاذات اشترط ان لا
يكون بعيدا عن الميقات بعدا مفراط بحيث يُعد عرفا انه بعيد عن
الميقات وهذا معلوم عند الكل فالرواية على فرض فهم المثالية
منها لا تنهض دليلا على جواز الأحرار من البحر عند محاذات يلزم
على ما عليه عامة الناس من الخاصة والغامة في هذه الازمان
لجملهم بالمحاذات الشرعية وانما عملوا بما في المناسك التي بايد فهم
من دون تحقيق ومعرفة لان المذكور فيها ان من لم يمر بميقات
فليحرم عند محاذاته لاي ميقات حاذاه من دون مراعاة لشروط المحاذات

ونحن لا ننكر ولا نمنع من الأحرام عند المحاذات بل نمنع تحقق المحاذات
 بهذا الطريق لما عرفت من البعد الحاصل فالمحاذات منبهة الثالثة الثالث
 الظاهر ان المعتمد عند الحجاج في أحرامهم من الموضع المشار اليه المدعى
 انه يحاذي يللم انما هو يقول ارباب المراكب البخارية والحال ان ارباب
 المراكب ليس لهم علم ولا اطلاع بذلك اصلاً وراساً وليسوا ايضاً من
 اهل الخبرة ليعتمد عليهم في قولهم وتقلهم حيث انهم ليسوا من اهل
 تلك الديار ولا نزول البرق فاسوا المسافة الى الساحل وعرفوا انهما
 يحاذي مجرى مراكبهم اصلاً على ما تتقناه وتيقناه من ارباب المركب
 البخاري الذي توجهنا فيه من كراحي الى جده وملخص الكلام هو
 انه لما طال الخوض في هذه المسئلة بيننا وبين جملة من الحجاج ممن
 معنا في المركب من العرب والعجم وقد احرم اناس منهم من قراين بالندار
 لعدم ثبوت المحاذات عندهم وصمتت الغرم على اني لا احرم الا من
 الميقات ولوبيقت وحدي وانفردت برأيي مشي جماعة من يصحقتي
 من الجماعة الحيد وبادية الى ارباب المركب يستكشفون منهم حقيقة
 الحال فسألوهم عن يللم وعن الساعدية وكيف حصل لكم العلم بمحاذات
 الميقات فاجابوا اصحاب المركب باننا لا نعرف يللم ولا الساعدية وليس
 هذا الموضع في ناليتنا ولا علم لنا به اصلاً فقالوا لهم اذا كيف تعلموا
 للحجاج لأجل الأحرام في هذا الموضع وانتم لا تعرفون الميقات ولا
 تحكمون بمحاذات فاجاب ارباب المركب انه من مدة خمسة وابيعين

سنة تقريبا طلب سلطان تركيا من سلطان بريطانيا العظمى ان
يأمر ارباب المراكب البخارية اذا اخذوا حجاجا وقطعوا كذا كذا ميلا
بعد خروجهم من قرآن وتبقى كذا كذا اميل عن وصول جدة فيعلنوا
للحجاج فمن شاء ان يحرم احرم ومن شاء ان يبقى بغير احرام بقي وليس
لنا علم غير هذا فسالوهم ايضا عندكم خاصة ام عند ارباب كل مركب
فاجابوا بان هذا عند ارباب كل المركب فسالوهم ايضا كم المسافة
من الموضع الذي تعلنون فيه للأحرام الى ساحل البحر فاجابوا انها
تبلغ ثمانين ميلا ومن الساحل الى مكة خمسة وستين ميلا واما يلزم
فلا نعرفه اصلا ولا نحن نزلنا البر فقسنا المسافة لتتحقق المحاذات
ولا يلزمنا ذلك فاذا كان الحال على هذا فمن اين تتحقق المحاذات وكيف
يحصل للحجاج الظن بهما والحال على ما سمعت وكيف يعتمد الناس بقول
من لا خبرة له بالمكان والظاهر ان الحجاج لم يسألوا ارباب المراكب انما
يعولوا في احرامهم على مجرد الإعلان من دون سؤال ومخصص عن
حقيقة ذلك وهذه هي الطامة الكبرى فانظر ايها السائل كيف
وثق الناس واعتمدوا على مثل ذلك من دون تحقيق ولم يتحققوا في
الأمر وصحته فقلدوا في علمهم الواجب من لم يعرفه ولم يكن من اهل
الخبرة به وكل ذلك بسبب التسامح في الأحكام الشرعية وتقليد الأولئك
العوام فابطلوا علمهم وافسدوا أمرهم وجمعهم من دون ان يفحصوا بحقوق
المحاذات الشرعية ومن الغريب والعجيب ما ينقل عن بعض

الجهلة المنتصتين وهوان من لم يحرم من البحر واحرم من الميقات
 فحجه فاسد مدعيًا ان هذه المسافة لا يجوز قطعها بدون احرام
 فمن جازها بدون احرام فحجه باطل اخذًا ذلك من بعض طلبه العلم
 الذين لم يتدبروا الاحكام الشرعية ولم ينظروا الى عبادات الفقهاء
 وكيف كان فالواجب التنبيه على فساد هذه الخرافة الصادرة
 من ذلك الجاهل المركب الذي يكفر ولا يعقل فاقول ولا ان
 هذه المسافة بعيدة عن حدود الحرم ونائية عنه باكثر من سبعين
 ميلاً والمسافة التي لا يجوز قطعها بدون احرام على تقدير فرض
 تسليمها انما هي ما قبل مكة بثمانية واربعين ميلاً فذه المسافة خارجة
 عن تلك المسافة المأمور بالأحرام فيها فلا بأس بقطعها من دون
 احرام ولا شك في جواز قطعها واثانيًا على تقدير تسليم هذه
 الدعوى انما يحرم ذلك اذا كان الطريق تمر به على الميقات لا مطلقاً
 ومثايئيد ذلك فتوى جملة من علمائنا الاعلام وضوان الله عليهم
 بان من لم يمر بالميقات فليحرم من ادنى المحل ولو خاضى ميقاتاً فان
 ادنى المحل عندهم اولى من المحاذات المعتبرة لا المشكوك فيها ومن العلوم
 ان من ادنى المحل الى مكة انما هو سبعة اميال تقريباً وهذا القول
 مشهور بين الأصحاب ومنزبور في طواميرهم وذهب اليه العلامة
 وانبه فخر المحققين في المنتهى وغيره ومن يذهب اليه في عصرنا
 علامة الزمان السيد ناصر عدنان نزيل البصرة فعلاً وقد كثر الحجاج

الذين يرجعون اليه بالاحرام من بحر بناء منه انها ادى الى الحل ومنهم
من الاحرام بالبحر لعدم تحقق المحاذات عنده اوان ادى الى الحل اولى
من المحاذات وكيف كان فقد مر بقطع هذه المسافة بدون احرام
واما بحرى فهي قرية قريبة من ادى الى الحل بينهما وبين ادى الى الحل
قدر ميلين وهي واقعة بين جدة ومكة واما ادى الى الحل فهو
الحديبية وهي قرية منها وتعرف الحديبية الآن ببئر شمس
وبالمجلة ان من من لم يحرم من البحر فقد قطع ثمانية وثلاثين
ميلاً بدون احرام فعلى مقتضى هذه الدعوى يكون حج هؤلاء
فاسداً وهذا القائل به احد من علمائنا وقد وقع مثل ذلك
لكثير من الحجاج ومعهم بعض اهل العلم ولم يدع احداً من حجة فاسد
فانظروا تبصروا كيف يصنع الجاهل باصحابه فيوفهم في ضيق من ستم
الخطا وكل ذلك منشأه العصبية والعناد اجابة للسادة القوي
اعاذنا الله من الجهل الموصل صاحبه الى القول في احكام الله بدون
علم واطلاع وحيث ان هذه الدعوى غير مسلمة ولا يجمع عليها
بين الأصحاب فلا بأس بنقل بعض عباراتهم المتعلقة بها ما يخص
هذا المقام قال السيد السند في المدارك ولو سلك طريقاً لم يؤد
الى محاذات ميقات قيل يحرم من مساوات اقرب المواقيت الى مكة
اي من محل يكون بينه وبين مكة بقدر ما بين مكة واقرب المواقيت
اليها وهو رحلتان تقريباً لأن هذا المسافة لا يجوز لأحد قطعها

إلا محرماً من أي جهة دخل وإنما الاختلاف فيما زاد عليها واستقر
 العلامة وولده في الشرح وجوب الأحرار من أدنى الحل وهو
 حسن لأصالة البراءة من وجوب الزايد وقولهم إن هذه المسافة
 لا يجوز لأحد قطعها إلا محرماً في موضع المنع لأن ذلك إنما ثبت
 مع المروءة على الميقات لا مطلقاً فانظر إلى صراحة هذه العبارة
 على ما ندعيه من أنه يجوز قطع هذه المسافة بدون أحرام
 على ما أشرنا إليه سابقاً مع أننا لا نسلم أن تلك المسافة التي هي
 محل النزاع هي من المسافة المفروضة المتنازع فيها بين الفقهاء
 بل هي خارجة عنها بسبعين ميلاً ووافق صاحب المدارك صاحب
 المحقائق على ذلك إلا أنه قال والمسئلة عندي محل توقف
 لعدم النص الكاشف عن حكمها وفيه كفاية لفساد هذه الدعوى
 إذا لم يكن هناك نص في المقام إلا أنه كعادته في كثير من
 المقامات يتوقف إذا لم يقف على نص صريح وقال استنادنا
 في العروة الوثقى في المقام وفيه أنه لا دليل عليه انتهى إلى غير
 ذلك من عباراتهم الصريحة بإبطال هذه الدعوى وبكفينا
 أنه لا دليل عليها فلا حاجة إلى زيادة تكلف لإبطالها وإيضاح
 من على أحد المواقيت الثلاثة المتحدة في المسافة فإنه لا يجب عليه
 الأحرام قبل وصوله لأحدها فلو فرض حرمة قطع هذه المسافة
 بدون أحرام لوجب على المكلف الأحرام قبل وصوله للميقات

بثمانية عشر ميلاً والحال انه لا قائل به احد من فقهاء ثنائ اصلاً
 فاذا قد ظهر لك وتبين لديك ان المسافة المتنازع فيها يجوز
 قطعها بدون احرام وكيف كان فالأحرام من البحر على ما هو
 المتعارف الان بين الناس في هذه الأزمان مما لا اشكال في
 فساده لما ذكرناه وحققناه ويؤيد ذلك ويقويه فعل جملة
 من علماء عصرنا من المجتهدين ممن عرف هذا الطريق وسلك
 لا بأس بذكر اسمائهم ليكون المكلف على بصيرة في دينه لتلايعرض
 عمله للفساد فمنهم العلامة الأواه والدنا المقدس الشيخ على
 بن المرحوم الشيخ عبد الله نور الله مضجعهما فانه ركب البحر وسلك
 هذا الطريق مرات عديدة ولم يحرم من البحر وتجاوز الموضع
 وتوجه للشاعدية واحرم منها وبصحته جملة من الحميد سبادية
 وغيرهم واخبرني شفاهاً الا من احرم من البحر فحرمته باطله وكان
 يشترط على من يدفع له نيابة عن الغير ان لا يحرم من البحر هذا
 معلوم من سيرته وقد عرف الناس منه ذلك ومنهم ذو المجد
 والشرف السيد محمد بن السيد شرف فانه لما حج لم يحرم من البحر
 ومنع الناس من الأحرام ايضاً ومنهم العالم الأوحد الشيخ احمد
 بن صالح والسيد عبد القاهر والعلامة الأوحد السيد ناصر بن السيد
 احمد بن السيد عبد الصمد ومنهم الشيخ جبيب والشيخ عيسى وجملة
 من علماء البحر بن عثماكا الشيخ محمد على وابنه الشيخ عبد الله والشيخ

احمد بن حنبل وغيرهم مما يطول الكلام بذكروا سمائهم نورا لله
 ضاربهم ومنهم العالم المدقق السيد عبد الحسين الموجود فعلاً
 فانه لم يحرم من البحر ومنع الناس من الأحرار منه وتوجه الى
 الساعديّة واحرم منها ومنهم علامة الزمان السيد ناصر
 عدنان نزيل البصرة فعلاً الى غير ذلك من اهل العلم واهل
 المعرفة ممن لم يحرم من البحر وقصد الى الساعديّة واحرم
 منها وانت خير بان لا يمكن ان يفرض في حق هؤلاء الأعلام
 تحمل اللائم والعصيان بتركهم الأحرار من البحر لا يفرض ايضاً في
 حقهم الجهل بهذا الحكم وانهم لم يطلعوا بلزوم الأحرار من المحاذات
 اذ ذلك نقص في شأنهم وانما المحاذات المفروضة عندهم غير معتبرة
 وغير محققة على انهم احرص من غيرهم في تحقيق الأحكام الشرعية
 يفتوا الناس بذلك ليرجعوا الى فتاواهم فليترك تخطئتهم من
 شاء من اهل الجهل والعناد والعصبية او يلتزم بتخطئة نفسهم
 يعترف بانه افتى بدون علم ويستغفر الله عن قوله ذلك والله ولي
 التوفيق وقد كان في بعض اسفاري للحجاز معنا احداً فاضل
 علماء اصفهان يقال له اغا جمال وقد صم العزم ومن مع الأحرار
 من البحر وامتنعت من الأحرار ومن يصحبتني فاخبروه بان هنا
 شخص من اهل العلم يمنع من الأحرار من البحر وقصد ان
 يتوجه الى الساعديّة ويحرم منها فاذا لم يتيسر له ذلك فبنائاً

على أنساء الأحرام من جدة لأنها محل مساوات ويجدد في بئر
 شمس وهي الحد يبيته قدماً للمعبر عنه بادي الحل عند الفقهاء فانكر
 ذلك وطلب متاد ليدلاً على صحة هذا القول فيبين له ذلك وابتناه
 له فعندها منع من الأحرام كافة من تعلق به ومن سمع قوله وتوجه
 معنا إلى الساعدية واحرم منها وبعض من احرم من البحاريف كان
 في صحتنا محرمًا وجددوا احرامهم من الميقات ومن جملة من توقف
 عن الأحرام بالبحر ذلك العالم العامل الفاضل السيد ماجد احد
 علماء القطيف وبالجملة فساد الأحرام من البحر ثم الاشك فيه لا
 مرتبة تقتير ومن احرم من البحر من اهل العلم انما هو لجهلهم بالموضع
 لا بالحكم لان الأحرام عند المحاذات مما قد اجازره جملة من علمائنا
 ولو ان الناس السالكين هذا الطريق اخبروا الفقهاء واطلعوه
 على حقيقة الحال لأفتوا بالمنع وحرّموا الأحرام من المواضع المشار
 اليه فاللازم على كل مجتهد بعد الفحص والتحقيق عما حررناه و
 قررناه ان يخبر من يرجع اليه في الأحكام بحرمته الاحرام من
 الموضع المشار اليه وان الواجب على المكلف القاصد للحج بيت الله
 الحرام اذا سلك هذا الطريق بعد وصوله جده فيلجئته في
 الوصول إلى الميقات ولو يبذل المال حسب استطاعته فاذا لم
 يتمكن من ذلك فليحرم من جدة ويجدد احرامه في الحد يبيته
 ونص المعبر عنه بادي الحل في لسان فقهاءنا ولا اشكال في

حجة اما على قول ابن ادريس ومن وافقه فواضح وكذلك على
 قول غيره ممن يذهب الى ان من لم يتمكن من الوصول الى الميقات
 فليحرم من المساوات او من ادنى الحلق وهذا ايضا لا كلام فيه واليه
 يذهب استاذنا نور الله مرقدته في العروة الوثقى واما من احرم
 من البحر على الوجه المعلوم في هذه الاوقات ودخل مكة بدون
 تجديد احرام ففي عمرته اشكال بل لا يبعد الحكم بفساد حجة وهذا
 ايضا واضح بين لا غباوة عليه ومن المواقيت دويرة الأهل
 وهو ميقات من كان منزله بين مكة والميقات من جميع جهات
 الحرم كسكان كظيمة وحدة بالمهملته وهي القرية الواقعة بين
 مكة وجدة على مرحلة من مكة بينها وبين بحري قدر ثلاثة
 اميال وكالبيضاء وهي من طريق الساعدية الى غير ذلك من
 القرى يدل على ذلك صحيحة معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه
 السلام قال من كان منزله دون الوقت الى مكة فليحرم من منزله وعن
 علي بن رتاب عن مسمع عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا كان منزل
 الرجل دون ذات عرق الى مكة فليحرم من منزله وعن ابي سعيد
 قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن من كان منزله دون الحجفة الى
 مكة قال يحرم منه وعن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام في حديث
 قال ومن كان منزله خلف هذه المواقيت مما يلي مكة فيمقاته منزله
 الى غير ذلك مما يفت عليه المتبع لكتب الأخبار ومن المواقيت

ادنى الحل ولا خلاف بين الأصحاب في كونه ميقثاً وانما الخلاف
 بينهم في كفايته عن المساوات والمحاذات على ما يظهر من فتوى جملة
 من فقهاء ثنائان اوتقديم المساوات والمحاذات عليه والأول هو مختار
 العلامة في القواعد وابنه وتبعهما جملة من فقهاء ثنائان ودليلهم
 على ذلك اصالة البراءة من وجوب الزايد اذ من المعلوم ان ادنى
 الحل اقرب الى مكة من المساوات والمحاذات وذهب الى الثاني كثير
 من فقهاء ثنائان ومن ذهب للأول سيدنا السيد ناصر عدنان
 وقد تقدم لك فتواه وهو ميقثات من لم يميز ميقثات ومن لم يحصل
 له ظن بمحاذات الميقثات الشرعية وكيف كان فالأحوط والأزح
 الأحرام من المساوات والتجديد بادنى الحل وادنى الحل غير مختص
 بجهة من الجهات بل هو من جميع جهات الحرم على ما اشرنا اليه
 سابقاً ومن المواقيت المحاذات وهو لكل شخص لم يكن طريقة
 يميز ميقثات اوله يتمكن من الوصول للميقثات فليحرم عند محاذاته
 لأقرب المواقيت اليه وذلك بعد غلبة ظنه بالمحاذات او بخلها هل
 الخبرة بذلك ولا يكفي الاعتماد والتعويل على قول من لا خبرة له
 ولا علم عنده بالمحاذات للمواقيت على ما بيناه لك سابقاً فالأحرام
 من البحر يدعوى محاذات يللم المشهور بالساعة دية على الوجه المتعارف
 في هذه الازمان غير صحيح لما اوضحناه لك فيما تقدم وبنينا اليك
 فيما سبق فلا حظ والمحاذات ايضاً غير خاصة بجهة من الجهات بل هي

معتبرة عند محاذات اي ميقات كان بزا وبجرا بشرط عدم البعد
العربي الموجب لنفي المحاذات على ما صرحناه لك في موضعه فراجع
ومن المواقيت مكة المشرفة وهي ميقات حج التمتع بلخلاف بين
علمائنا وغيرهم لساكنيها ولغيرهم والنصوص بذلك مستفيضة و
لمعلومية ذلك لا حاجة للاستدلال عليه ومن المواقيت للعمرة
المفردة الواجبة بعد حجي الأفراد والقران والمستحبة ايضا الجعرانة
والحديبية والتنعيم وهذا ايضا مما لا خلاف فيه يدل على ذلك
الصحيح عن عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال من اودان يخرج
من مكة ليعتمر فليعتمر من الجعرانة او الحديبية او ما شبههما قال
ابن ادريس في السرائر الحديبية اسم بئر وهو خارج الحرم
يقال بالتحفيف والتثقيل وسئلت ابن العطار فقال اهل اللغة يقولون
بالتحفيف واصحاب الحديث يقولونها بالتشديد وخطر عنده بذلك
وكان امام اللغة ببغداد انتهى وقال بعض الفضلاء بعد ذكر
الجعرانة ما صورته بفتح الجيم وكسر العين وفتح الراء المشددة هكذا
سمعنا من بعض مشايخنا والصحيح ما قال نفطويه في تاريخه قال
كان الشافعي يقول الحديبية بالتحفيف والجعرانة بكسر الجيم وسكون
العين وهو اعلم بهذين الموضعين وقال ابن ادريس وجدتهما
كذلك بخط من اثنى به وقال ابن دريد في الجمهرة الجعرانة بكسر
الجيم والعين وفتح الراء وتشديد ها انتهى وهو موضع بين مكة

والطائف على سبعة اميال من مكة وهي احد حدود الحرمات
الأحرام سميت باسم ربيعة بنت سعد بن زيد مناة من تميم او
من قریش وهي التي اشاوا اليها بقوله تعا كالتى نقصت غزلها
والحد يبيتة عند الاكثر وهي بئر بقرب مكة على طريق جدة دون
مرحلة ثم اطلق على الموضع ويقال نصفه في الحل ونصفه في الحرم
كذا في مجمع البحرين وغيره وهي المعروف الآن ببئر شمس وقرية
منه عند الليل الذي هو اخر اميال الحرم وهي على ثلاثة اميال
من بحرنى عند الشجرة التي كانت عند هابطة الرضوان والتنعيم وهو
على ما في مجمع البحرين موضع قريب من مكة وهو اقرب اطراف
الحل الى مكة ويقال بئنه وبين مكة اربعة اميال ويعرف بمسجد
عائشة انتهى وفي بعض الحواشي ان التنعيم مسجد في الغابدين
ومسجد امير المؤمنين عليهم ومسجد عائشة وهو على طريق المدينة
على ثلاثة اميال من مكة تزيد قليلاً وهو كذلك لا تزيد وسمي
بذلك لأن عن يمينه جبلاً اسمه نعيم وعن شماله جبلاً يسمى ناعم
واسم الوادي نعمان وهذه الثلاثة هي المعبر عنها بادنى الحل اعني
الجرانة والحد يبيتة والتنعيم والمسافة بالنسبة منها الى مكة مختلفة
بعضها من مكة ابعد من بعض الاختلاف حدود الحرم بالنسبة
لجهاته كما عن الفضل بن عمر عن الصادق ء انه قال له ان الحجر
الاسود لما انزل من الجنة ووضع في موضعه جعل انصاب الحرم

من حيث يلحقه النور نور الحجر فهي عن يمين الكعبة اربعة اميال وعن
 يسارها ثمانية اميال كله اثني عشر ميلا وفي المذهب ان حده
 من جهة المدينة على ثلاثة اميال ومن طريق اليمن على سبعة اميال
 وكذا من طريق العراق ومن طريق جدة على عشرة اميال ومن طريق
 الطائف على عرفة احد عشر ميلا من بطن نمرة وكذا في موضع
 الجنان وزيد فيه انه من طريق العمرة تسعة اميال وكانه طريق
 الجعرانة على ما حكاه النووي في تهذيب الاسماء وفي موضع
 الجنان عن الحسين بن القاسم عن بعض العلماء ان آدم لما اهبط
 الى الارض لم يأمن من مكر الشيطان فبعث الله له ملائكة فلأطاعوا
 بمكة من جوانبها يحرسونه فمواضعهم حدود الحرم ثم لما بنى ابراهيم
 عليه السلام الكعبة علمه جبرئيل المناسك وحدود الحرم التي كانت
 على عهد آدم فا علمت بالعلماء حتى جددوها قصي ثم
 هدم بعضها قرش فاهتم لذلك رسول الله فأتاه جبرئيل
 وقال لا تخزن فانهم سيعيدونها ثم اتاهم فنأذى فيهم ما استحقون
 من الله انه تعالى اكرمكم ببيتته وحرمه وها انتم انزلتم حدوده
 فستذلون وتتخطفون فحافوا فاعادوها قال النبي فآخبروا خبر
 انهم لم توضع الا والملائكة معهم حتى لم يخطئوا مواضعها حتى كان
 عام السبع فجددوها تميم بن اسد الخزاعي ثم جددت في خلافة عمر
 ثم في زمن عثمان وذكر تقي الدين محمد بن شهاب الدين الحسيني

الفاسي المكي المالكي في مختصر تاريخه انه اعتبر الأطراف بالأذرع
 فوجد المسافة من جهة اليمن من باب ابراهيم الى الأعلام التي
 على حد الحرم خمسة وعشرين الف ذراع وثمانية وثمانين وسدس
 ذراع ومن باب الماحر اليها ثلاثة وعشرين الف وثمانمائة
 وستين ذراعاً وسدس ذراع ومن جهة التتعيم من باب
 العمرة الى أول الأعلام التي على الأرض لا التي على الجبل اثني
 عشر الف وسبعمائة ذراع وتسعة اذرع اقول هذا يريد ما
 قلناه سابقاً من ان المسافة بينهما ثلاثة اميال تزيد قليلاً
 ومن باب الشبيكة اليها عشرة آلاف ذراع وسبعمائة واربعين
 ذراعاً ومن جهة العراق من باب بني شيبه الى الأعلام بعراق
 جادة وادي محلة احداً وثلاثين الف واربعة وسبعين ونصف
 ومن باب المعلات اليها تسعة وعشرين الف ذراع وثمانين ذراعاً
 ومن جهة الطائف على عرفة من باب بني شيبه الى العلمين الذين
 على حد الحرم تسعة وثلاثين الف واربعة وستين ذراعاً وسدس
 خمسة اذرع ومن باب المعلات اليها سبعة وثلاثين ألف
 ذراع وسبعين ذراعاً وثلاث كذا حكى عنه وليس بالبعيد الا
 الا ان المنقول عنه لا يلائم ما في بعض الأخبار من ان الحرم
 يريد في بريد والامر في الجملة سهل ولست اصدد وتحقيق هذه
 المطالب والا لا حتج الى بسط المقال واما فتح وهو على طريق

اهل المدينة على فرسخ من مكة وهو الموضع الذي قتل فيه
 الحسين بن علي بن الحسين بن الحسن بن امير المؤمنين وهو
 لتجريد الصبيان بعد ان يحرم بهم من الميقات على الاشهر و
 يجر دون فيه وبالجمل ان ادنى الحل ميقات الا ان الأفضل
 الأحرار من المواضع المذكورة واعلم ان من لم يتمكن من الأحرار
 من ميقات اهل بلاده لعذر او لجهل او ترك الأحرار متعمدا
 لعدم وثوق بالمخبر لموضع المحاذات لظهور امارات الخطاء منه
 كثيرا كما يتفق ذلك في المحاذات المشار اليها وقد تجاوز الميقات
 فالواجب عليه الرجوع ان تمكن من الرجوع اليه والا فمن اي ميقات
 امكن والا فمن ادنى الحل وان لم يتمكن من موضع ما يتمكن ومتى
 دخل الحرم وزال العذر عنه وجب عليه الخروج منه للميقات
 وهل الواجب الخروج الى ميقات اهل بلده او لا في ميقات شاء قولان
 والا قولي الأول للنصوص المستفيضة منها صحيح الحلبي قال
 سئلت ابا عبد الله عن رجل ترك الأحرار حتى دخل الحرم
 قال يرجع الى ميقات اهل بلده الذي يحرمون منه وان خشي
 ان يفوته الحج فليحرم من مكانه وان استطاع ان يخرج من الحرم
 فليخرج ثم ليحرم ومنها صحيحة اخرى عن الحلبي عن علي بن جعفر
 عن اخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال سألت عن رجل ترك
 الأحرار حتى انتهى الى الحرم كيف يصنع قال يرجع الى ميقات اهل

بلاؤه الذي يجرمون منه فيحرم ومنها صحيحة اخرى له
 وقبل حسنة قال سئلت ابا عبد الله عن رجل نسي ان يحرم
 حتى دخل الحرم قال يخرج الى ميقات اهل ارضه فان خشي ان
 يفوته الحج احرم من مكانه فان استطاع ان يخرج من الحرم فليخرج
 الى غير ذلك من الاخبار والصحاح المتضافرة بهذا الحكم تركناها
 خوف الأطالة وعلى هذا القول جملة من فقهاءنا ومنهم الشهيد
 في بعض كتبه وصاحب كشف اللثام وصاحب الحدايق وأستاذنا
 في العروة الوثقى وغيرهم من اساطين العلماء وذهب بعض علمائنا
 له للثاني وهو كفاية اتي ميقات كان والاوّل اقوى وارجح وعليه
 لو خرج لغيره ففي حجه اشكال الا مع المتعذر من الوصول لميقات
 اهله وكيف كان فعليه الاهتمام والسعي وبذل الجهد في الوصول
 لميقات اهله ولا يتساهل في الأمر فيعرض حجه للفساد فاذا لم
 يتيسر له ذلك فليخرج لأي ميقات امكنه الوصول اليه فليحرم واما
 ترك الأحرار متعمدا من الميقات فمترىاطلة والأحوط لا الأحرار
 حيث يمكن ويتيسر له الأحرار فيكون حكمه كالناسي للنصوص
 واما الجاهل فمترى صحيحة على الاشهر الاقوى ولا يجوز
 الخروج من مكة بعداء ولجبات عمرة التمتع فان خرج ودخلها
 بعمره اخرى متمتعاً بها صارت الاولى مفردة والثانية هي عمرة
 التمتع لأتصالها بالحج وهل يجب عليه للأولى طواف النساء وصلوة

الطواف اولا يجب قولان اقولهما الأول وعليه جملة من فقهاءنا
 ومنهم استادنا نور الله مرقداه في العروة الوثقى فانه قال وهل
 يجب حينئذ في الأولى اولا وجهان اقولهما نعم والاحوط الأتيان
 بطواف مرة دبين كونه للأولى والثانية وعليه لولم يطف طواف
 النساء ورجع الى بلاده حرمت عليه النساء عقدا ونكاحا الا ان
 يطوف او يطاف عنه وحيث بلغ بنا المجال في هذا الأملاء الى
 هنا بدى لنا ان نكمله باحكام الحج فاقول الحج في اللغة القصد شرعا
 القصد الى بيت الله الحرام لأداء مناسك مخصوصة في اماكن
 مخصوصة في اوقات مخصوصة والمراد بالمناسك هي افعال الحج
 وقد يطلق الحج عليها تغليباً والحج على ثلاثة اقسام الأول حج
 التمتع وهو فرض اهل الأفاق ومن كان منزله بعيداً من مكة
 بثمانية واربعين ميلاً على ما نقل عنهم رضوان الله عليهم وسيلتي
 بيانه الثاني حج القران وصفته ان يحرم من الميقات بالحج ويسوق
 معه الهدي ويبقى على احرامه ولو دخل مكة الى ان يأتي بأفعال
 الحج التي ياتي بها تلك انشاء الله تعالى في حج التمتع وعمرته بعد
 والثالث حج الأفراد وهو مثل حج القران الا انه لا هدي فيه
 وعمرته ايضاً بعده ولا يجزي واحد من هذين القسمين في حج
 الأسلام للأفاقي ومن في حكمه عن حج التمتع وغير الأفاقيتين
 عليه احدهما في حج الأسلام ولا يجزيه حج التمتع واماني غير حج

الاسلام فانه يجوز كل واحد من الثلاثة لمن اراد الحج والتمتع
 افضل على كل حال واما صفة حج التمتع على جهة الأجمال الأحرام
 من الميقات بعرة التمتع لحج الاسلام ومعنى الأحرام الدخول
 فيها بالنية والتلبية وهذا اول اعمال العمرة الثاني بعد دخول
 مكة الطواف بالكعبة سبعة اشواط مبتدأ بالحجر الاسود وخاتماً
 به وهو طواف عمرة التمتع الثالث صلوة الطواف عند مقام ابراهيم
 وهي ركعتان الرابع السعي من الصفا الى المروة سبعة اشواط
 مبتدأ بالصفا وخاتماً بالمروة سعي عمرة التمتع الخامس التقصير
 من شعر الراس والاحمية فاذا قصر احل من احرام العمرة الا حلق
 الراس فانه لا يجوز له حلقه السادس الاحرام بالحج اعني حج
 التمتع من مكة والخروج الى منى والمبيت بها ليلة التاسعة
 استحباباً ومعنى الاحرام بالحج الدخول فيه بالنية والتلبية كما
 تقدم في العمرة السابع الوقوف بعرفة من زوال الشمس يوم
 التاسع من ذي الحجة الى غروب الشمس من ذلك اليوم الثامن
 الافاضة منها بعد الغروب الى المشعر التاسع المبيت بالمشعر
 ليلة العاشرة من ذي الحجة الى الفجر العاشر الوقوف بمنى الفجر
 الى طلوع الشمس من يوم العاشر من ذي الحجة الحادي عشر
 الافاضة من المشعر الى منى بعد طلوع الشمس من ذلك اليوم
 الثاني عشر رمي جمرة العقبة يوم العاشر بسبع حصيات ملققات

من المشعر الثالث عشر ذبح الهدي بمنى بعد الرمي الرابع
 عشر حلق الرأس بمنى للرجال وللنساء التقصير الخامس عشر
 طواف الحج بالبيت سبعة اشواط على صفة طواف العمرة السادس
 عشر صلوة الطواف في مقام ابراهيم ؑ وهي ركعتان السابع عشر
 السعي من الصفا الى المروة سبعة اشواط على وجهها تقدم في العمرة
 الثامن عشر طواف النساء على صفة الطواف السابق التاسع
 عشر صلوة طواف النساء في المقام العشرون المبيت بمنى ليلة
 الحادية عشر والثانية عشر من شهر ذي الحجة ويجوز ايضاً المبيت
 ليلة الثالثة عشر منه الحادي والعشرون رمي الجمرات الثلاث
 كل واحدة بسبع حصيات على الوصف السابق تبتدئ بالأولى
 التي في جهة الشرق ثم بالوسطى التي بين البيوت والتم بمجرة
 العقبة التي ترمى يوم العاشر وهي أخرمى من جهة الغرب
 وهذا الرمي في اليوم الحادي عشر والثاني عشر واجب لأزم وفي
 اليوم الثالث عشر من ذي الحجة لمن تأخر الى النفر الأخير لمن لم
 يتق النساء والصيد في الأحرام فهذه افعال حج التمتع وعمرته على
 جهة الأجمال قد بيناها لك واعلم ان الأركان منها ثمانية
 ثلاث في العمرة وهي الأحرام والطواف والسعي وخمسة في الحج وهي
 الأحرام والوقوف بعرفات والوقوف بالمشعر والطواف والسعي
 وما بقي واجبات والمراد بالركن هنا هو لو اخل المكلف به عمداً بطل

حجه واما الواجب فليس كذلك بل عليه الفداء والكفارات هذا
 مجمل الكلام فافهم وتبصر والمواقيت المعينة لأجل الأحرام
 هي المواضع المعروفة المتقدم ذكرها فانه لا يجوز عقد الأحرام
 الا منها ولا يجوز التقدم عليها الا لئلا نذر على قول الرواية صحيحة
 لا بأس بالعمل بهما مع تقدم النذر على وقت الأحرام لا العذر
 عند وقته والشروع فيه اذ ظاهر الرواية لا يتناول هذا الفرد وهو
 النذر عند انشاء الأحرام على ما يصنع الناس في هذه الأزمان
 ولا يجوز التأخير عن الميقات مع العلم اثم مع الجهل والاضطرار
 والنقبة والغفلة والنسيان فلا يحل وعليه التدارك من الرجوع
 الى الميقات واعلم ايضا انه ليس من شر وطاعة الأحرام
 الطهارة لا من الحدث الاكبر ولا من الحدث الأصغر ولا طهارة
 البدن ايضا على ما هو المشهور بل نقل عليه الإجماع بضر فقهائنا
 فيجوز للمجنب والمحايض والنفساء الأحرام بل يستحب لم الفصل
 وان لم يرتفع به حدثهم اذا عرفت ذلك فاعلم انك اذا وصلت
 الى الميقات وانت تريد الأحرام بجمرة التمتع لجم التمتع فيستحب لك
 اولاً تقديم اظفارك والاخذ من شاربك وان تنظف ابطيك
 وعانتك بالنورة وان تيسر لك ذلك فبالموسى وان تغتسل غسل
 الأحرام استحباباً وان اكلت اولبست بعد الفصل ما لا يجوز للحرم
 فعلمه استحب لك اعادة الفصل ولو قدمت الفصل على الميقات خوفاً

من عوز الماء جاز لك ذلك واستحب لك الأعادة مع وجود الماء
 وحصول التمكن من الغسل وان حصل حدث في الإثناء استحب لك
 الأعادة ويستحب بعد الغسل قراءة هذا الدعاء وهو **بِسْمِ اللَّهِ**
وَبِاللَّهِ اللَّهُمَّ اجْعَلْ لِي نُورًا وَطَهْرًا وَجِرًّا وَأَمْنًا مِنْ كُلِّ خَوْفٍ
وَشِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ وَسُقْمٍ اللَّهُمَّ طَهِّرْ بَنِي وَطَهِّرْ قَلْبِي وَاشْرَحْ لِي
صَدْرِي وَاجْرَعْ لِي لِسَانِي فَجَبَّتْكَ وَمِدَحْتُكَ وَالشَّاءَ عَلَيْكَ فَإِنَّهُ
لَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ وَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ قَوَامَ دِينِي السَّلَامُ لِأَمْرِكَ وَالِاتِّبَاعُ
لِسُنَّتِكَ صَلَوَاتُكَ عَلَيْهِ وَإِلَيْهِ ثُمَّ الْبَسُ ثَوْبِي الْأَحْرَامَ
وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَزَقَنِي مَا أُوَافِي بِهِ عَمَلِي وَأُوَدِّي فِيهِ
فُرْضِي وَأَعْبُدْ رَبِّي وَأَنْتَهِيَ فِيهِ إِلَى مَا أَمَرَنِي الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي
قَصَدْتُهُ فَبَلَغَنِي وَارْتَدَّتْهُ فَأَعَانَنِي وَقَبَّلَنِي فَلَمْ يَقْطَعْ بَيْنِي وَجْهَهُ
أَرَدْتُ فَسَلَّمَنِي فَهُوَ حِصْنِي وَكَهْنِي وَجِرْزِي وَظَهْرِي وَمَلَاذِي
وَمُلْجَايَ وَمُنْجَايَ وَنُحْرِي وَعَيْدِي فِي شِدْقِي وَسَرَجَايَ ثُمَّ
صَلِّ صَلَاةَ الْأَحْرَامِ وَفِي سِتِّ رَكَعَاتٍ وَأَنْ كَسَلْتَ عَنْ ذَلِكَ
فَلَا أَقْلَ مِنْ رَكَعَتَيْنِ يَقْلُ فِيهِمَا الْحَمْدُ وَالتَّوْحِيدُ فِي الْأُولَى وَفِي
الثَّانِيَةِ بَعْدَ الْحَمْدِ الْحُجَّةُ وَالْأَفْضَلُ وَقَوْعُ الْأَحْرَامِ بَعْدَ صَلَاةِ
فَرِيضَةٍ وَاجِبَةٍ حَاضِرَةٍ أَوْ مُقْضِيَةٍ وَالْأَفْضَلُ لَهُ أَيْضًا أَنْ يُوَقِّعَ بَعْدَ
صَلَاةِ الظُّهْرِ وَأَنْ يَقْدِمَ صَلَاةَ الْأَحْرَامِ قَبْلَ الْفَرِيضَةِ لِيُوقِعَ
الْأَحْرَامَ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ فَإِذَا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ وَقَصَدَ أَنْ يَحْرُمَ

فليحمد الله ويثني عليه بما هو اهل له وليصل على محمد وآله حسب امكانه
 وانشأ وقته ثم يقول اللهم اني اسئلك ان تجعلني من استجاب
 لك وامن بوعدك واتبع امرك فاني عبدك وفي قبضتك لا اوتى
 الا ما وقيت ولا اخذ الا ما اعطيت اللهم اني اريد ما امرت به من
 التمتع بالعمرة الى الحج فاسئلك ان تعزمني عليه على كتابك وسنته
 نبينا صلواتك عليه وآله وتقويني على ما ضعت عنه وتسلم
 لي مناسيكي في يسر منك وعافية واجعلني من وفدك الذي
 رضىك وارضىك وسلمت وكبت اللهم اني خرجت من شقة
 بعيدة وانفقت مالي ابتغاء مرضاتك اللهم فتم لي حجتى وعمرتى
 اللهم اني اريد التمتع بالعمرة الى الحج على كتابك وسنته نبينا صلواتك
 عليه وآله فان عرض لي عارض يحبسني فحلني حيث حبستني بقدرتك
 الذي قدسرت علي اللهم ان لم تكن حجة فمرة احرم لك شعري
 وبشري ولحمي ودمي وعظامي ومخي وعصبي من النساء والطيبين
 بذلك وجهك والدار الاخرة ثم تنوي بقلبك ولو تلفظت
 بالنية لا بأس بل قيل بالاستحباب احرم بعمرة التمتع بالحج الاسلام
 حج التمتع واوطن نفسي على ترك محرمات الاحرام وما حرم الشارع
 على المحرم والبي التلبيات الأربع عاقدا بها احرام العمرة لوجوبه
 قربته الى الله كبيتك اللهم لبيتك لا شريك لك لبيتك ان الحمد
 والنعمة لك والمملك لا شريك لك لبيتك لبيتك ذالمعارض لبيتك

دَاعِيًا إِلَى دَارِ السَّلَامِ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ غَفَّارُ الذُّنُوبِ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ مَحَلِّي
 التَّلْبِيَةِ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ تُبَدِّدُ وَلِلْعَادِ
 إِلَيْكَ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ تَسْتَغْنِي وَيُقْتَرُّ إِلَيْكَ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ مَرْغُوبًا وَ
 مَرْهُوبًا إِلَيْكَ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ إِلَهَ الْحَقِّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ ذَا النِّعَمَاءِ وَالْفَضْلِ
 الْحَسَنِ الْجَمِيلِ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ كَشَافُ الْكُرُوبِ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ عَبْدُكَ
 وَابْنُ عَبْدِكَ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ يَا كَرِيمَ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ اقْتَرِبْ إِلَيْكَ بِمَحْمَدٍ
 وَآلِ مُحَمَّدٍ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ بِحَجَّةِ أَوْعَمَةِ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ وَهَذِهِ عَمْرَةٌ مَتَعَةٌ
 إِلَى الْحَجِّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ وَيَسْتَحَبُّ لِلرِّجَالِ الْجَهْرُ بِالتَّلْبِيَةِ وَتَكَرُّرُهَا
 فِي الْيَقِظَةِ وَبَعْدَ النَّوْمِ وَعَقِيبَ كُلِّ فَرِيضَةٍ وَنَافِلَةٍ وَعِنْدَ رُكُوبِ
 الدَّابَّةِ وَالنُّزُولِ وَفَوْضِ الْبَعِيرِ بِهِ وَعِنْدَ عُلُوقِ التَّلَاعَاتِ وَهَبُوطِ
 الْوَهْدَاتِ وَمَلَاقَاتِهِ لِلرَّاكِبِ وَفِي الْأَسْحَارِ وَبَعْدَ الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ
 وَإِنْ يَكْثُرُ تَكَرُّرُهَا وَإِنْ كَانَ جَنْبًا أَوْ حَاضًا وَإِنْ سَلَّمَ عَلَى أَحَدٍ
 أَوْ سَلَّمَ عَلَيْهِ أَحَدٌ أَوْ فَعَلَ شَيْئًا مِنْ مُحَرَّمَاتِ الْأَحْرَامِ نَاسِيًا أَوْ أَعْلَمَ
 أَنَّ الْوَاجِبَ مِنْ ذَلِكَ التَّلْبِيَّاتِ الْأَرْبَعِ وَالْبَاقِي كُلُّهُ مُسْتَحَبٌّ
 وَلِيَكْثُرَ مِنْ قَوْلِهِ لَبَّيْكَ ذَا الْمَعَارِجِ لَبَّيْكَ فَإِذَا أَحْرَمَ بِمَسْجِدِ
 الشَّجَرَةِ وَخَرَجَ مِنْ جِهَرٍ بِالتَّلْبِيَةِ إِذَا بَلَغَ الْبَيْدَاءَ وَهِيَ جَنُوبًا مِنَ الْمَسْجِدِ
 بِقَدَرِ مِيلٍ بَعْدَ تَجَاوُزِ عَايِرٍ وَإِنْ هُوَ أَحْرَمَ بِمَسْجِدِ السَّاعِدِيَّةِ جَهْرًا
 بِهَا عِنْدَ نَزْوِلِهِ مِنَ الْجَبَلِ وَإِنْ لَا يَقْطَعُ التَّلْبِيَةَ إِذَا كَانَ مَعْتَمِرًا أَوْ إِذَا
 رَأَى بَيْوتَ مَكَّةَ وَشَاهَدَهَا أَوْ إِذَا كَانَ قَادِمًا مِنْ جِهَةِ الْمَدِينَةِ قَطْعَهَا

عند بلوغه عقبة ذي طوى وهي المشرفة على الأبطن وهو المعلق
 وإن كان حاجلاً لا يقطعها الاظهر يوم عرفة قارئاً او مقرأً او متمتلاً
 واعلم انه يكره الأحرام في الثياب الملونة بالسواد وغيره كالحمرة
 والزرقة والمصفرة اما الأخضر فقد ورد في بعض الاثار انتفاء
 الكراهة فيه بل قبل بكرة النوم على كل اسود وفي كراهة الوسخ
 من الثياب وكراهة الخابيل مطلق الخضاب وان لم يقصد
 بذلك الزينة ودخول الحمام وان لا بد لك جسده وان لا يقول
 لبيك لمن ناداه واستعمال الرياح من مكروه وكذلك غسل اللرس
 بالسدر والحظي ويكره المبالغة في السوك وذلك الوجه التصانيع
 وغسل البدن بالماء البارد الحار في البرودة واما مجزئ السؤال
 فمستحب ولا سيما عند اداة الصلوة ويكره لبس الخاتم شريطة اما
 اذا كان لغير الزينة فلا كراهة ولا سيما مع فصيد مجزئ الاستحباب
 لأجل الصلوة والله اعلم فصل واجبات الأحرام ثلاثة الأول
 النية وقد تقدم ذكرها ولا بد فيها من تعيين الوجه المقصود
 وجوباً او نداءً او قضاءً او نيابة واما معنى الأحرام فهو عبارة عن
 توطين النفس على ترك تلك الاشياء التي تحرمها المحرم الأتي
 ذكرها انشاء الله تعالى للتوجه الى مكة المشرفة لاداء الأفعال
 المتقدم ذكرها اجمالاً الثاني التلبية وهي لبيك اربع صورها
 لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك

والملك لا شريك لك لبتيك والواجب مرة واحدة والأكل كسر
 هزيمة إن وفتح كاف الملك ولو كثر لك بعد الملك لكان لحن و
 يجب تصحيح ذلك كما يجب في تكبيرة الأحرار وواجب الصلوة كالغائبة
 والسورة والاذكار الواجبة والألزم تعلم ذلك إلى أن يضيق عليه
 الوقت فإن أحسن ذلك والآتي بما هو ممكن له ولو تلفظ بما يحسن
 وترجمته والاستنابة عنه لكان أحوط وأولى الثالث يجب قبل
 الشروع في النية والأخذ في التلبية لبس ثوبي الأحرار وهما أنزار
 يستر ما بين السرة والركبتين فوق الكعبين وسرداء يستر منكبيه
 ويشترط فيه ما كوفهما ساترين بحيث تصح الصلوة باحدهما منفرداً
 للرجال فلا يكفي الحرير ولا النجس ولا جلود مالا يوكل لحمه ولا
 المتنجس بما لا يعفى عنه ولو تنجس بالأحوط أبدلها أو المبادرة إلى
 تطهيرها وكذلك إزالة النجاسة عن البدن وأما الحرير للنساء
 ففيه خلاف والأقوى لهن اجتنابه وإن يعتبر فيه ماصدة الثوبية
 فاجتناب الجلد والملبد وإن كانا مجزيين ونزع المخيط الأجل
 الأحرار شرط على الأحوط فعليه لبس ثوبي الأحرار قبل النية
 أو التلبية أحوط وأقوى مع العلم أتا مع الجهل فلا يضرك ذلك
 وإن لزمه رد ماء في ذلك وأما الأشياء التي يجب على المحرم اجتنابها
 في الأحرار وهي أمور لا بد للمحرم أن يعلمها أجمالاً قبل الأحرار
 ليقتصد الكفت عنها وأما الالتفات إليها حال الأحرار على التفصيل

فليس بلام و ان كان هو احوط و هي امور الاول الصيد البري
 الوحشي صيدا واكلا و اشارة و ادلالا عليه و اعانة و اغراء به محلا
 او محورا مع القصد اما لو خاف منه على نفسه فلا حرم و تختلف
 مراتب الدفع باختلاف المراتب بالنسبة للشخص و اما الاهلي
 فيجوز صيده و اكله كالدرج و الغنم و البقر و الابل و كذلك صيد
 البحر و الجراد في حكم صيد البر و ما يذبح المحرم في حال الاحرام
 في حكم الميتة يحرم اكله على ما هو الا شهر الثاني الجماع قبل و
 دبر و ذكر و انثى و تقبيل و ملاعبة و نظرا بشهوة و تلذذ و
 استمتاعا من جامع امرأة او وقب غلاما في احرام العمرة فعمرة
 فاسدة و عليه كفارة بدنة و الاعادة و كذلك عمرة التمتع يعيدها
 قبل الحج ان وسع الوقت و الا انتقل الى الافراد و ياتي بعد الحج
 بالعمرة المفردة و جوبا و الاحتياط في اعادة الحج من قابل هذا
 كله ان كان قبل السعي و اما بعده فليس عليه سوى الكفارة
 و اما ان كان في احرام الحج و قبل الوقوف بعرفات فحج فاسد و لا
 يعرف فيه خلافا و عليه اتمامه ثم القضاء من قابل و كذلك قبل
 الوقوف بالمشعر اما لو كان بعد الوقوفين فحج صحيح و عليه الكفارة
 و بقية الاحكام تؤخذ من مضاهيها الثالث عقد المرأة لنفسه
 و للغير محرما او محلا و الشهادة على ذلك و ادائها و تجملها في كونه
 محلا و اما الرجوع للمطلقة قبل الاحرام في وقت الاحرام و

اشتراء الأمة للأستماع بعد الأحلال فلا باس به اما لو اشتراها
 لقصد الأستلذاذ بها في الأحرام فلا يبعد القول بالتحريم لموافقة
 الاحتياط الرابع الأستمناء باي نحو حصل تخيلا او ملاحظة
 بمن تحل له او تحرم عليه كالأجنبية والغلام مع البلوغ وعده
 والقول بافساده للجم فيه احتياط قوي وبالكفارة لا غير فيه
 قول مشهور الخامس الطيب وهو كل مال له ريح طيبة كالعبر
 والمسك والكافور والعنبر شامولكا وفي المأكول والمشرب الملبس
 اذا كان الاثر باقيا ومع الاضطراب الى اكل او لبس ذلك فلا
 باس به ويسد انفرحال الاكل له واما الفواكه التي فيها رائحة
 طيبة ففي تناولها للأكل قوة والأحوط في اجتناب شتمها واما
 تطيب به الكعبة مستثنى من ذلك وكذلك ما مشيت الساعات
 بين الصفا والمروة بسوق العطارين وان كان الاحتياط غير خفي
 على اهله وكفارة استعمال الطيب شاة واما ما له رائحة ننتنة
 فيحرم سد الأنف عنه ولا باس بالأشراع في المشي عن السادس
 لبس المخيط وما في حكمه كاللبد وكالقلنسوة والحجة كثيرا كان
 او قليلا واما الهيمان فلا باس بشده على الظهر ويتكر بالقدحى
 يتكر والملبوس واللبس والقدحى بشاة لازم وذلك مختص
 بالرجال اما النساء فلمن لبس المخيط السابع الاكتمال بمطلق
 ما فيه زينة وان لم يقصد ذلك ولم يضطر اليه للداء الثامن

النظر في المرات بدل كل ما يحكي وينطبع فيه الصورة ما اذا
كان للضربة فلا بأس التاسع لبس الخف والجوارب وكل
ما يحصل تغطية ظهر القدم ويستثنى من ذلك ما يستر ظهر
القدم من شر الكعب والنعل ولولبس النعلين خرق ظهرهما العاشر
الفسوق وهو الكذب والحق به بعضهم السب والمفاخرة والأحتياط
في الاجتناب قوي فلا يترك الحادي عشر الجدال وهو قول
لا والله وبلى والله ويلحق به اليمين بهما اما اذا كان في اثبات
حق وقمع باطل فحائز ولو كان صادقا نال اقل من ثلاث مرات
يعتفر له وليس فيه سوى الاستغفار وما زاد ففيه شاة واليهين
بالمرقة يتعين عليه الكفارة بشاة وبالاثنين بقرة والثلاث بدنة
الثاني عشر قتل هوام البدن والثياب كالقمل والقراد الذي
يعلن بالأبل وغيرها والبراغيث وعليه اذا حصل له من ذلك
الأذى منها فقلها من محل الى آخر من بدنه او ثيابها هذا كله
مع التحمل والا القاهاعنه اذا قصر بذلك الثالث عشر ترك
التختم لأجل الزينة اما للاستحباب في الصلوة فيه او مطلقا
فلا بأس به ومن الزينة الخفاف فلا بد من ترك استعماله الرابع
عشر ما زاد على ما كان عادة من الحلي للمرأة مما هو عليها عادة
في اغلب الأوقات فلا بأس به والزائد اذا قصدت به الزينة
محرم عليها البسه ولا يجوز لها اظهار ذلك للرجال مطلقا حتى

المحارم الخماس عشر الأدهان للبدن وان لم يكن فيما يدهن
به طيب على ما هو الاشهر الأقوى امانع الضرورة والحاجة
اليه فلا باس به السادس عشر ازالة الشعر من بدن المحرم
او بدن غيره محلاً كان الغير او محرماً قليلاً كان او كثيراً المأ للضرورة
فالجواز وازالة القمل اذا كثر فغفر له ذلك وكذا الصلح وشعر
العين اذا تاذى المحرم بشيء من ذلك فلا باس بازالته وكذلك
ما يقع منه من دون قصد للأزالة في حال الغسل او الوضوء وفدية
حلق الراس شاة ولو مع الاضطراب ايضاً او الصدقة بعشرة امداد
على مساكين عشرة اوصيام ثلاثة ايام والأحوط الشاة وكذلك
ازالة شعر الأبطين أو الأبط ويتصدق بكف من طعام لو سقط
من شعر راسه او لمحيته شيء حين المسح عليهما ولو شعرة واحدة
السابع عشر يحرم على الرجل ستر راسه ولا فرق في الساتر
بين الثوب او الطين او الخنأ او حمل شيء ولو ببعض اجزاء البدن
على الأحوط كمثل اليد وتدخل الأذنان في حكم الراس وحكم
البعض حكم الكل ويستثنى من ذلك عصابة الصلح وعظام
القرية على الاشهر وكذلك ما كان من هذا القبيل وهذا الحكم
يشمل الارتماس في الماء الكثير وغيره وفدية ستر الراس شاة
وتتعدد الفدية بتعدد الستر على الأحوط الأقوى ولو في مجلس
واحد على الخصوص اذا لم يكن له عذر في ذلك الثامن عشر

يحرّم على المرأة ستر وجهها بنقاب وغيره حتى بعض الوجه
الأمّا ستره من باب المقدّمة عند سترها رأسها من اطراف
الوجه حالة الصلوة فتكشفه بعد الصلوة فوراً ولا بأس
باسدال ما يستر الوجه عن الأجنب بقناع وشبهه إلى المخاذات
الأنف والأحوط رفعه عن بشرة الوجه باليد أو بالة أخرى
بحيث لا يصيب الساتر وجهها فإن أصاب فعليه شاة كفارة
التاسع عشر التظليل للرجل فوق رأسه حال مسيره ولا فرق
بين الشمسية والهودج في ذلك كما لا فرق بين كونه راكباً
أو ماشياً ويجوز له المشي تحت ظلال المحامل وما لا يكون
فوق رأسه ويجوز له ذلك في حال النزول وحال التردد
في الاشغال اللازمة له أمّا في حال الضرورة للبرد أو لشدة
الحرارة فيجوز له ذلك وكذلك للمطر والبرد وعليه الكفارة
شاة في كل يوم على الأحوط الأشهر أمّا النساء والأطفال
فيجوز لهنّ ذلك بلا خلاف ولا كفارة عليهم العشرون
اخراج الدم من بدن المحرم لا من بدن غير المحرم ولو ظنّ
انه اذا استاك أو حك بدنّه بيده أو غيرها خرج الدم حرم
عليه ذلك اما اخراج الدم للمضطر فجائز وكفارة اخراج الدم
لغير داع لأخراجه شاة وتتكّرر بتكرّرة على الأحوط الحادي
والعشرون تقليم الأظفار ولو بعض الظفر ما تقليم الموزي

فيجوز وكفارتة شاة ولو قلم اظفار يدير في وقت و اظفار
 رجلية في وقت آخر فعليه شاتان الثاني والعشرون
 قلع الضرس وان قطع بعدم خروج الدم فان فعل فعليه
 شاة على الأحوط الأقوى الثالث والعشرون يحرم
 قلع شجر الحرم وكذلك الحشيش النابت فيه اما ما هو
 نابت في بيته او في ملكه او ابنته نفسه فلا حرمة في
 قلعه وكذلك الأذخر وهو شجر معروف وكذلك شجر
 الفواكه والتخيل وفي قلع الشجرة الكبيرة بقرة وفي الصغيرة
 شاة وفي قطع جزء من الشجرة القيمة واما قطع الحشيش فليس
 فيه الا الاستغفار واما رمي الدابة من الحشيش فيجوز
 لصاحبهما اطلاقا لهما الترخي من حشيش الحرم وهذا الحكم يشمل
 الحرم والمحل فهما سواء في ذلك ولو مشى مشياً متعارفاً واجب
 قطع بعض النبات فلا شيء عليه في ذلك الرابع والعشرون
 لبس السلاح المتعارف مما يحصل به حفظ الإنسان اما اذا اضطر
 الى حمله او لبسه فلا بأس اما اذا كان في خرج وشبهه فالظاهر
 الجواز اذا لا يعد حملاً والله العالم باحكامه وامنائمه فصل
 في اعمال عمرة التمتع بمكة المشرفة اعلم انه يستحب ولا الغسل
 لدخول مكة ولدخول المسجد ايض ودخولها حافياً ونعله
 بيده متواضعاً لله بسكينة وخشوع وتذلل على ما صرحت

به جملة من النصوص وان يدخل المسجد من باب السلام
 ويستحب قراءة هذا الدعاء السلام عليك ايها النبي ورحمة الله
 وبركاته بسم الله وبالله وما شاء الله السلام على انبياء
 الله ورسليه السلام على رسول الله صلى الله عليه وآله السلام
 على ابراهيم خليل الله والحمد لله رب العالمين وورد في
 خير اخر بسم الله وبالله ومن الله والى الله وما شاء الله وعلى
 ملة رسول الله وخير الأسماء لله والحمد لله والسلام
 على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم السلام على محمد ابن عبد الله السلام عليك
 ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام على انبياء الله
 ورسليه السلام على ابراهيم خليل الله السلام على المرسلين
 والحمد لله رب العالمين السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
 اللهم صل على محمد وآل محمد وبارك على محمد وآل محمد وبارك
 على محمد وآل محمد وارحمهم محمدًا وآل محمد كما صليت وباركت
 وترحمت على ابراهيم وآل ابراهيم انتك حميد مجيد اللهم صل
 على محمد وآل محمد عبدك ورسولك اللهم صل على ابراهيم
 خليلك وعلى انبيائك ورسلك وسلم عليهم وسلاماً على
 المرسلين والحمد لله رب العالمين اللهم افتح لي ابواب رحمتك
 واستعملني في طاعتك ومَرْضَاتِكَ واحفظني بحفظ الأيمان
 ابدًا ما بقيتني جل ثناء وجهك الحمد لله الذي جعلني من

وَفِدِّهِ وَذَوَّارِهِ وَجَعَلِي مِّنْ يَّمْرِ مُسَاجِدِهِ وَجَعَلِي مِّنْ يِّنَاجِيهِ
اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ وَزَائِرُكَ فِي بَيْتِكَ وَعَلَى كُلِّ مَا قِي حَقٌّ لِّمَنْ
اتَاهُ وَزَارَهُ وَأَنْتَ خَيْرُ مَا قِي وَآكِرُ مَنْزُورٍ فَأَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ
يَا رَحْمَنُ بِأَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ
وَبِأَنَّكَ وَاحِدٌ أَحَدٌ صَدَّقٌ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا
أَحَدٌ وَإِنْ مُحَمَّدٌ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ يَا جَوَادُ يَا
كَرِيمُ يَا مَاجِدُ يَا جَبَّارُ يَا كَرِيمُ أَسْأَلُكَ أَنْ تُجْعَلَ تُخْفَتُكَ
إِيَّايَ بِزِيَارَتِي إِيَّاكَ أَوَّلَ شَيْءٍ تُعْطِينِي فَكَأَنَّ رَقَبَتِي مِنَ النَّارِ
ثُمَّ تَقُولُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ اللَّهُمَّ فَكْ رَقَبَتِي مِنَ النَّارِ ثُمَّ تَقُولُ
وَأَوْسِعْ عَلَيَّ مِنْ مِرْزُوقِ الْحَلَالِ الطَّيِّبِ وَأَدْرُسْ عَنِّي شَرَّ شَيَاطِينِ
الْإِنْسِ وَالْجِنِّ وَشَرَّ فِسْقَةِ الْعَرَبِ وَالْجَمْعِ ثُمَّ ادْخُلِ الْمَسْجِدَ
مِنْ طَافِ بْنِ شَيْبَةَ لَتَطْأَ عَلَى هُبُلٍ لَّا نَدْمَ دَفُونٍ هُنَاكَ
وَأَنْ تَقْصُرَ خَطَاكَ مَطْمَئِنًا عَلَى ثَانِي وَخُضُوعٍ وَوَقَارٍ خَوْفًا مِنْ
عَذَابِ اللَّهِ وَأَنْتَ تَقُولُ بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَإِذَا نَظَرْتَ إِلَى الْكَعْبَةِ فَاحْمَدِ اللَّهَ
وَاشْنِ عَلَيْهِ وَافْعًا كَفَيْكَ لِلسَّمَاءِ مَصْلِيًّا عَلَى نَبِيِّكَ وَعَلَى آلِهِ الْيَاسِينَ
قَائِلًا اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِي مَقَامِي هَذَا فِي أَوَّلِ مَنْاسِكِي أَنْ
تَقْبَلَ تَوْبَتِي وَأَنْ تَتَجَاوَزَ عَنِّي خَطِيئَتِي وَأَنْ تَضَعَ عَنِّي وَزْرِي
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بَلَّغَنِي بَيْتَهُ الْحَرَامَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُ أَنَّ هَذَا

بيتك الحرام الذي جعلته مثابة للناس وأماناً مباركاً وهدياً
 للعالمين اللهم العبد عبدك والبلد بلدك والبيت بيتك
 جئت أطلب رحمتك وأؤتم طاعتك مطيعاً لأمرتك راضياً بقدرتك
 أسئلك مسألة الفقير إليك الخائف من عقوبتك اللهم افتح لي
 أبواب رحمتك واستعملني بطاعتك ومرضاتك ثم صير
 الكعبة مخاطباً لك فقل الحمد لله الذي عظمك وشرَّفك
 وكرَّمك وجعلك مثابة للناس وأماناً مباركاً وهدياً للعالمين
 فاذا نظرت إلى الحجر الأسود فاستقبله وقل الحمد لله الذي
 هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله سبحانه الله
 والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر من خلقه والله أكبر
 مما أخشئ وأحذر لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك
 وله الحمد يحيي ويميت ويحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده
 الخير وهو على كل شيء قدير اللهم صل على محمد وآل محمد
 وبارك على محمد وآله كما فضلت ما صليت وباركت على إبراهيم
 وآل إبراهيم إنك حميد مجيد وسلام على جميع النبيين
 والمرسلين والحمد لله رب العالمين اللهم إني أومن بوعدك
 وأصدق رسلك وأتبع كتابك ثم ادنُ إليه وانت على
 اطمنان وتأني واقصر من خطاك خوفاً من عذاب الله فاذا قرئت
 من الحجر الأسود فارفع يديك حامداً لله مثيلاً عليه مصلياً

عَلَى مُحَمَّدٍ وَإِلَيْهِ قَائِلًا اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنِّي ثُمَّ امْسَحْ جَسَدَكَ وَ
 يَدَيْكَ بِالْحَجَرِ الْأَسْوَدِ وَاکْثُرْ مِنْ تَقْبِيلِهِ مَعَ الْأَمْكَانِ
 فَإِنْ لَمْ يَتَيَسَّرْ لَكَ التَّقْبِيلُ لِكَثْرَةِ الزَّحَامِ فَامْسَحْ بِيَدِكَ
 وَقَبْلِهَا فَإِنْ لَمْ تَتِمَّ فَاشْرِ إِلَيْهِ بِيَدِكَ وَمُرُّبَهَا عَلَى فُجْهِكَ
 وَقُلِ اللَّهُمَّ أَمَانَتِي أَدِينَهَا وَمِيثَاقِي تَعَاهِدْتُهُ لِشَهِدِي
 بِالْمُؤَافَاتِ اللَّهُمَّ تَصَدِّقًا بِكِتَابِكَ وَعَلَى سُنَّةِ نَبِيِّكَ صَلَوَاتُكَ
 عَلَيْهِ وَآلِهِ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ
 وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ أَمِنْتُ بِاللَّهِ وَكَفَرْتُ بِالْجَبْتِ
 وَالطَّاغُوتِ وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى وَعِبَادَةِ الشَّيْطَانِ وَعِبَادَةِ
 كُلِّ نَذِيٍّ يُدْعَى مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِذَا لَمْ يَتَسَّعْ لَكَ الْوَقْتُ وَلَمْ
 تَتِمَّ مِنْ إِتْمَامِ الدُّعَاءِ فَاقْرَأْ مَا يَتَيَسَّرُ لَكَ وَقُلِ اللَّهُمَّ
 إِلَيْكَ بَسَطْتُ يَدَيَّ وَفِيمَا عِنْدَكَ عَظُمْتُ رَغْبَتِي فَأَقْبِلْ
 سُبُحَّتِي وَاعْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ
 وَالْفَقْرِ وَمَوَاقِفِ الْخِزْيِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَإِذَا ارْتَدَّتْ
 الطَّوَافُ الَّذِي هُوَ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْعِمْرَةِ فَلَمْ تَعُدْ لَتَرْكِهِ
 تَبْطُلُ عِمْرَتُهُ مَا لَمْ يَتَذَرِكِ الطَّوَافُ قَبْلَ فَوَاتِ الْوُقُوفِ بِعَرَفَاتٍ
 وَكَذَلِكَ الْجَاهِلُ وَلَا يَتَبَعْدُ انْقِلَابُ حُجَّةٍ إِلَى الْإِفْرَادِ وَلِزُومِ
 الْحُجِّ فِي غَايَةِ آخِرِ أَمَامِنِ انْقِلَابِ حُجَّةٍ إِلَى الْأَفْرَادِ لِعِذْرِكَ الْحَائِضِ
 وَالنَّفْسَاءِ فَلَا اشْكَالَ عَلَيْهِ فِي تَرْكِ الطَّوَافِ وَأَمَّا النَّاسِي

فيجب عليه الطواف اي وقت ذكره ولو بعد السعي والأحوط
 عادة السعي بعده ويحمل المريض اذا عجز عن الطواف بنفسه
 وان تعذر استئنا بغيره وكذلك السعي والطواف شروط
 وهي وأجبانة الأول طهارة الطائف من المحدث الأكل
 والأصغر في الواجب اما المستحب فيشترط فيه الطهارة
 من الأكبر فلو طاف على غير طهارة بطل طوافه عامدا أو جاهلا
 ومن احدث في اثنائه قبل بلوغه ثلاثة اشواط فعليه
 الأعادة وبعد تجاوز النصف يتطهر ويديني على ما مضى من
 الأشواط ومن لم يتمكن من الطهارة المائية فليتم بطوف
 وفاقط الطهارة المائية والترابية في حكم غير المتمكن من
 الطواف وعند تحقق اليأس من تحصيله احدى الطهارتين
 يستنيب غيره وقيل بطوف ويستنيب ايض وهو احوط الثاني
 يشترط طهارة بدن الطائف ولباسه من الخبث قليله و
 كثيره حتى ما يعنى عنه في الصلوة من دم قليل ودم القروح
 والجروح احتياطا واذ كان جاهلا بالنجاسة فطاف بها و
 علم بها بعد كمال الطواف فالقول بالصحة قوي واذا علم
 بالنجاسة في اثناء الطواف بعد بلوغه النصف قطع طوافه
 وازال النجاسة وبني على ما مضى ولو اختلط بالأعادة
 احسن على الخصوص مع طول مدة التطهير واما اذا كان ناسيا

للنجاسة فذكرها بعد الفراغ فلا اشكال في فساد طوافه كما
 في الصلوة الثالث الختان اذا كان رجلاً فلو طاف غير
 المختتن فطوافه فاسد وهذا الشرط شامل للأطفال اي فلو
 طاف الطفل او طيف عنه طواف النساء بدون ختان لا يجوز
 له مقارنة النساء الا ان يختن ويطوف او يطاف عنه اما النساء
 فليس الحفظ شرطاً في حقهم وان استحب لهم ذلك الرابع
 يشترط ستر عورة الطائف على الأقوي ويشترط في الساتر
 ما يشترط فيه للصلوة من الطهارة والأباحة وغير ذلك
 وان لا يكون حاكباً للبشرة وان يكون من جنس ما تصح فيه
 الصلوة لأن الطواف بالبيت صلوة على ما هو صريح بعض الأخبار
 الخامس النية وهي اطوف بهذا البيت سبعة اشواط طواف
 عمرة التمتع للحج الأسلام لوجوبه بقرينة الى الله وهي قلبية فلو
 تلفظ بها لا يغير ذلك ويجب الابتداء بالحجر الأسود والختم
 به وان يمر تمام بدنه به ويكفي في تحقق المحاذات العرفية
 للحجر بان يكون اول جزء من بدنه مساماً لا أول جزء من الحجر
 الأسود ولو تأخر قليلاً من باب المقدمة فلا بأس به
 واما المحاذات الحقيقية فهي متعددة لأستتار اطراف الحجر
 الأسود بالفضة في هذه الأثران ولكثرة ازدحام الناس
 في الطواف ويكفي حصول الظن بالمحاذات للحجر الأسود والواجب

ملاحظة ذلك ابتداءً وانتهاءً وقد وضعت هناك علامات
للإباس بالأسناد إليها لهما مقربة في الجملة وان يكون
البيت في حال طوافه على يساره في جميع حالات انتقاله فلو
استقبله بوجهه واستدبره بحصول صدمة لكثرة الأضرار
بطل ولزم الرجوع لذلك الجزء وأن يلاحظ الحال عند باب
جبرائيل بحيث ينحرف لئلا يخرج البيت عن يساره اذا
مر بخط مستقيم وكذلك عند الباب الآخر المسامت لظهر البيت
وعند وسط الحجر خدء ميزاب الرحمة فلا بد من الانحراف
ليكون البيت دائماً على اليسار وقد رأينا كثيراً من الناس
يطوفون بالبيت من دون ملاحظة لذلك والأحوط ما ذكرناه
وان يدخل جبرائيل الذي دفن فيه امره هاجر فيه كثير
من الأنبياء مدفونون في الطواف بان يطوف من ورأته
ولا يدخل فيه فلو دخل في أثناء الطواف بطل ذلك الشوط
بل قيل ببطلان الطواف وعليه إعادة الطواف اجمع وهو
أحوط ويجب ان يكون الطواف بين البيت ومقام إبراهيم
وبقدره من جميع جهات البيت فلا بد من مراعات المسافة
التي يبلغ مقدارها الى خمسة وعشرين ذراعاً وقيل ستة
وعشرين ذراعاً ونصف وهو الأقوى والأرجح حسبما قد اعتبرناه
مراراً فيلزم ان تراعى هذه المسافة فلو خرج الطائف عنها

في احوال طوافه فلا بد من الحكم بفساد ذلك المقدار
 ويلزم عليه الرجوع عن ذلك الجزء الزايد الى ما دونه
 فوضع الطواف على هذا من طرف الحجر مسامتا للميزاب
 خارج حجر اسمعيل الى مقدار خمسة اذرع ونصف ذراع
 فان زاد على ذلك فقد خرج من محل المطاف وذهب
 بعض فقهاءنا الى ان المسافة وراء حجر اسمعيل ذراعان
 ونصف والأول ارجح عندنا اعتبارا ويجب ايضا ان لا يباشر
 شاذروان البيت باجزاء بدن بل وثيابه وكذلك حايط
 حجر اسمعيل حال الطواف فلو ماش شيئا من البيت او
 الشاذروان او جدار الحجر يبدنه او ثيابه فسد ذلك الشوط
 والواجب الرجوع التهقير والمشي وكذلك عند تقبيل الأركان
 ويجب ايضا ان يطوف سبعة اشواط على التهج المذکور بحيث
 لا يجوز الزيادة ولا النقصان على جهة العمد فلو حصل له
 الشك فاما اذا كان بعد الفراغ فلا يلتفت واما اذا كان
 في الاثناء فالبناء على الاقل على قول قوي واما اذا ترد
 بين كون ما بيده هل هو السابع والثامن فقتل بالبطلان
 وهو الأشهر ويحرم قطع الطواف الواجب لا العذر ولا
 الحاجة يخاف فونها بحيث يؤدي الى فوات المولات العرفية
 فان فعل فعليه استئناف الطواف ولو بلغ النصف اما قطع

الطواف لمرض أو حيض أو حدث فإن بلغ النصف فالقول
 بالصحة قوي والأحوط الاستيناف للطواف ولو أمكن حمل
 المريض والطواف به مع التمكن في حال المرض فهو أولى وإن
 لم يمكن فيستتاب عنه وبقيت هنا شقوق أعرضنا عنها خوفاً
 من التطويل وغير هذا إلا ملاء متكفل ببيانها وإماماً ما
 يستحب في الطواف فيها الإحتفاء والأشتغال بذكر الله
 تعالى في جميع الحالات وترك العبث والكلام للغو والاقتصاد
 في مشيه حول البيت حال الطواف وتجنب كل مكروه في
 الصلوة من الأفعال المنفرة جارها وإن يكون متواضعاً
 غاضاً بصره خافضاً صوته على وقار وسكينة وإن يقبل الأركان
 في كل شوط وعلى الخصوص الركن الذي فيه الحجر الأسود
 والركن اليماني الذي هو قريب من المستجار وإن يدعوا
 في الطواف بهذا الدعاء اللهم إني أسئلك باسمك الذي يمشي
 به على ظلل الماء كما يمشي به على جدي الأرض وأسئلك
 باسمك الذي هتزل له أقدام ملائكتك وأسئلك باسمك
 الذي دعاك به موسى من جانب الطور فاستجبت له
 والقيت عليه نحيب منك وأسئلك باسمك الذي غفرت
 به للمحمد ما تقدم من ذنبه وما تأخر وأتممت عليه نعمتك
 إن تفعل بي كذا وكذا ويذكر حاجته دينية وأخرية ويستحب

فِي خَالِ الطَّوَافِ اِنْ يَقُولُ اَللّٰهُمَّ اِنِّيْ اِلَيْكَ فَقِيرٌ وَ اِنِّيْ
 خَائِفٌ مُّسْتَجِيرٌ فَلَا تُغَيِّرْ جِسْمِيْ وَلَا تُبَدِّلْ اِسْمِيْ وَيَصْلِيْ
 عَلٰى مُحَمَّدٍ وَ اَلِهٖ فِي كُلِّ شَوْرَطٍ عِنْدَ مَخَازِيْطِ بَابِ الْبَيْتِ وَيَقُوْلُ
 سَا اِيْلَكَ فَقِيْرُكَ مُسْكِيْنُكَ بِنَايِكَ قَتَصَدَقَ عَلَيْهِ بِالْحِجَّةِ اَللّٰهُمَّ
 اَلْبَيْتُ بَيْتُكَ وَ الْحَرَمُ حَرَمُكَ وَ الْعَبْدُ عَبْدُكَ وَ هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ
 بِكَ مِنَ النَّارِ فَاعْتِقْنِيْ وَ وَالِدِيْ وَ اَهْلِيْ وَ وَلَدِيْ وَ اِخْوَانِيْ
 الْمُؤْمِنِيْنَ مِنَ النَّارِ يَا اَجْوَادِ يَا كَرِيْمُ وَيَقُوْلُ اِذَا وَصَلَ
 اِلَى حِجْرِ اسْمَاعِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلْيَرْفَعْ رَأْسَهُ وَ يَنْظُرْ اِلَى مِيزَابِ الرَّحْمَةِ
 اَللّٰهُمَّ اَدْخِلْنِيْ الْجَنَّةَ وَ اجْعَلْنِيْ مِنَ النَّارِ بِرَحْمَتِكَ وَ عَافِنِيْ
 مِنَ السُّقْمِ وَ اَوْسِعْ عَلَيَّ مِنَ الرِّزْقِ الْحَلَالِ وَ اَدْرِ عَنِّيْ شَرَّ
 فُسْقَةِ الْعَرَبِ وَ الْعَجَمِ فَاِذَا تَجَاوَزَ الْحَجْرَ وَ اَدْخَلَ الْبَيْتَ فَلْيَقُلْ
 يَا ذَا الْمَنِّ وَ الطَّوْلِ يَا ذَا الْجُوْدِ وَ الْكَرَمِ اِنَّ عَمَلِيْ ضَعِيْفٌ فَضَاعِفُ
 لِيْ وَ تَقَبَّلْهُ مِنِّيْ اِنَّكَ اَنْتَ السَّمِيْعُ الْعَلِيْمُ فَاِذَا وَصَلَ اِلَى
 الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ فَلْيَرْفَعْ يَدَيْهِ قَائِلًا يَا اَللّٰهُ يَا وَلِيَّ الْعَافِيَةِ وَ
 رَازِقَ الْعَافِيَةِ وَ خَالِقَ الْعَافِيَةِ وَ الْمُنْعِمَ بِالْعَافِيَةِ وَ الْمُتَقَضِّلُ
 بِالْعَافِيَةِ عَلَيَّ وَ عَلٰى جَمِيْعِ خَلْقِكَ يَا رَحْمَنَ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ
 وَ رَحِيْمَهُمَا صَلِّ عَلٰى مُحَمَّدٍ وَ اَلِ مُحَمَّدٍ وَ ارْزُقْنَا الْعَافِيَةَ وَ تَمَامَ الْعَافِيَةِ
 وَ شُكْرَ الْعَافِيَةِ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ يَا اَرْحَمَ الرَّاحِمِيْنَ ثُمَّ يَرْفَعُ
 رَأْسَهُ اَلْكَعْبَةَ وَيَقُوْلُ الْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِيْ شَرَّفَكَ وَ عَظَّمَكَ وَ الْحَمْدُ لِلّٰهِ

الَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا نَبِيًّا وَجَعَلَ عَلِيًّا أَمَامًا اللَّهُمَّ اهْدِ لِي خِيَارَ
 خَلْقِكَ وَجَنِّبْ سِرَارَ خَلْقِكَ وَإِذَا صَارَ بَيْنَ الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ
 وَالْحَجَرِ الْأَسْوَدِ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ
 حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ وَفِي الشُّوْطِ السَّابِعِ إِذَا وَصَلَ الْمَسْتَجَارُ
 وَهُوَ بَظَهْرِ الْكُعْبَةِ مُقَابِلَ لِلْبَابِ خَلْفَهَا قَرِيبٌ مِنَ الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ
 يَلْصِقُ بَطْنَهُ بِهِ وَيَسْطُرُ يَدَيْهِ قَائِمًا وَيَقُولُ اللَّهُمَّ الْبَيْتُ
 بَيْتُكَ وَالْعَبْدُ عَبْدُكَ وَهَذَا مَقَامُ الْغَائِذِ بِكَ مِنَ النَّارِ
 اللَّهُمَّ مِنْ قَبْلِكَ الرُّوحُ وَالْفَرْجُ وَالْعَافِيَةُ اللَّهُمَّ إِنِّي عَمَلِي
 ضَعِيفٌ فَضَاعِفُهُ لِي وَاعْفُ عَنِّي مَا أَطْلَعْتَ عَلَيْهِ مِنِّي وَخَفَى
 عَلَيَّ خَلْقَكَ اسْتَجِيرُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ اللَّهُمَّ إِنِّي عِنْدِي أَفْوَاجٌ
 مِنْ خَطَايَا وَعِنْدَكَ أَفْوَاجٌ مِنْ رَحْمَةٍ وَأَفْوَاجٌ مِنْ مَغْفِرَةٍ
 يَا مَنْ اسْتَجَابَ لَا بَغْضَ خَلْقُهُ إِذْ قَالَ أَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمٍ يُبْعَثُونَ
 اسْتَجِبْ لِي وَيَطْلُبْ مِنْ اللَّهِ حَاجَةً وَيَعْتَرِفْ بِذُنُوبِهِ الَّتِي
 ذَكَرَهَا وَالَّتِي لَمْ يَذْكُرْهَا فَلْيَتَصَوَّرْهَا بِحِمْلَةٍ وَيَسْتَغْفِرَ اللَّهَ
 كَثِيرًا عَنْهَا فَإِنَّ جَلَّ شَانَهُ يَغْفِرُهَا لَهُ بِطَوْلِهِ وَكَرَمِهِ وَقَدْ
 وَعَدَ عِبَادَهُ بِالرَّحْمَةِ وَالْعَفْوانِ وَاجَابَةَ الدُّعَاءِ وَهَذَا الْمَوْضِعُ
 مِنْ مَضَانِ الْإِجَابَةِ وَالصَّفْحِ وَالْعَفْوِ عَنِ الْمَذْنُوبِينَ فَلَا يَقْصُرُ فِي
 التَّضَرُّعِ وَالْأَبْتِهَالِ وَطَلْبِ الرَّحْمَةِ مِنْهُ تَعَالَى فَإِذَا تَجَاوَزَ الْمَسْتَجَارُ
 وَصَارَ إِلَى الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ قَالَ اللَّهُمَّ قَتَلْتَنِي بِمَارْتِ قَتَلْتَنِي وَبَارَكْتَ

لي فيما آتيتني واللاهزم على الطائف ملاحظة الموضع الذي
 دعى للبيت منه لاجل التقبيل لأركان البيت كالركن الذي
 فيه الحجر الأسود والركن اليماني وغيرها وكالمستجار ليرجع
 اليه لئلا تحصل الزيادة والنقصان كما اشرنا اليه سابقاً
 في بعض الاشواط فيبطل الطواف والله العالم باحكامه
 فصل في صلوة الطواف وهي ركعتان مثل صلوة الصبح
 وهي واجبة بعد اكمال الاشواط السبعة ويجب الأتيان بها
 عند مقام ابراهيم الخليل في الموضع المشهور الآن بمقام
 ابراهيم واما نفس حقيقة المقام وهو الصخرة فهو مستور
 وغير ممكن الصلوة عليه وكذلك الموضع الذي فيه الصخرة
 غير ممكن الصلوة فيه لأحد وقد رأيت الصخرة وشربت
 ماء من موضع قدم ابراهيم فيها في بعض اسفاري
 ويجب المبادرة لها بعد الفراغ من الطواف الألفاضل وان
 لم يتمكن من الصلوة في الموضع المذكور هذا كله في صلوة
 الطواف الواجبة واما صلوة طواف المستحب فتصح في
 جميع المسجد وان كان الأفضل في المقام بل قيل يجوز القوك
 لها والأفضل الأتيان بها واذا نسي صلوة طواف الواجب
 اتى بها اي وقت ذكرها في المقام ومع عدم التمكن من ايقاعها
 فيه ففي المسجد وعليه مراعاة القرب فان اتى بالأعمال التي

بعد ها فعليه اغادتها واغادة الأعمال بعدها على الأقوى ويجب
 فيها ما يجب في الصلوة الواجبة وتقصد بما تقصد به وذهب بعض
 فقهاءنا إلى بطلان حج من بطلت صلوة وليس بالبعيد
 فالواجب على كل قاصد الحج بيت الله تصحيح صلوة قراءه
 وغيرها من الواجبات بل مطلق الصلوة ولا يعرض عمله
 للفساد فيؤدي الحال إلى صرف مال وتعب بلا ثمرة أمّا إذا
 صلى جماعة خلف من يتقدم عدلته تلك الصلوة فقد قيل
 ببرائة ذمته والأحوط اغادتها منفردا بنفسه أمّا إذا ذكرها
 بعد رجوعه إلى وطنه فعليه قضاؤها واستنابة الغير عنه في
 المقام إذا تعذر عليه الرجوع والأتيان بها فيه ويشترط فيها
 النية وهي أصلي صلوة طواف عمرة التمتع لحج الأسلام لوجوبها
 قرينة إلى الله ويستحب أن يقرأ في الركعة الأولى منها بعد الحمد
 التوحيد وفي الثانية الحمد ويحمد الله تعالى ويثني عليه ويصلي
 على محمد وآله ويطلب من الله قبول عمله ويدعوا بهذا
 الدعاء اللهم تقبل مني ولا تجعله آخر العهد مني الحمد لله
 بحمده كلها على نعمائه كلها حتى ينتهي الحمد إلى ما يحب
 وترضى اللهم صل على محمد وآل محمد وتقبل مني وظهر قلبي
 ويقول ايضاً اللهم ارحمني بطاعتي إياك وطاعتي سؤلك
 اللهم جنّيني أن أتعدى حدودك واجعلني ممن يحبك

وَجِبُّ رَسُولِكَ وَمَلَأْ تِكْتِكَ وَعِبَادَكَ الصَّالِحِينَ ثُمَّ لِيَسْجُدْ
فَيَقُولُ فِي سَجُودِهِ سَجْدَكَ وَخِيَّتِي تَعَبُّدًا وَقَالَا إِلَهَ الْإِلَهِ
أَنْتَ حَقًّا الْأَوَّلُ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ وَالْآخِرُ بَعْدَ كُلِّ شَيْءٍ
وَهَا أَنَا ذَا بَيْنَ يَدَيْكَ نَاصِيَتِي بِيَدِكَ فَأَغْفِرْ لِي فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ
الدَّنْبَ الْعَظِيمَ غَيْرُكَ فَأَغْفِرْ لِي فَإِنِّي مُقَرَّبٌ بِذُنُوبِي عَلَى
نَفْسِي وَلَا يَدْفَعُ الدَّنْبَ الْعَظِيمَ غَيْرُكَ وَبَعْدَ ذَلِكَ يَرْفَعُ
رَأْسَهُ وَيَطْلُبُ مِنَ اللَّهِ غَفْرَانِ ذُنُوبَهُ فَإِنَّهُ غَفَّارُ الذُّنُوبِ
وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَحْكَامِهِ فَفَصِّلْ فِي السَّعْيِ مِنَ الصَّفَا لِلْمَرْوَةِ
وَلْيَسْتَحَبَّ أَوْلَاهُ الْاُتَيَانَ لِلْحَجَرِ الْأَسْوَدِ وَيَقْبَلُهُ وَإِنْ يَأْتِي
زَمْزَمَ وَيَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ وَبَطْنِهِ مِنْ مَاءِهَا وَيَشْرَبُ مِنْهُ
مَنْ دَلَّوْهُ الْمَقَابِلُ لِلْحَجَرِ الْأَسْوَدِ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ عَلَمًا نَافِعًا
وَرِزْقًا وَاسِعًا وَشِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ وَسُقْمٍ وَبَعْدَ ذَلِكَ
يَخْرُجُ مِنَ الْبَابِ الْمَقَابِلِ لِلْحَجَرِ الْأَسْوَدِ بِسَكِينَةٍ وَقَارِاطِمَتَانِ
إِلَى أَنْ يَرْتَقِيَ عَلَى الْمَرَقَاتِ الرَّابِعَةِ الْكَائِنَةِ عَلَى جَبَلِ الصَّفَا مُوْاجِهًا
لِلْبَيْتِ نَاضِرًا لِلرُّكْنِ الْعِرَاقِيِّ اخْذًا فِي الْحَمْدِ وَالْتِمَاءِ عَلَى اللَّهِ تَقَالِي
مَا اسْتَطَاعَ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ أَكْبَرُ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
سَبْعَ مَرَّاتٍ وَيَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ
وَلَهُ الْحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَيُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ وَهُوَ
عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَيُصَلِّي عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ

ويقول ثلاث مرات الله أكبر الله أكبر على ما هدانا
الحمد لله على ما اولانا والحمد لله الحي الدائم ثم يقول
ثلاث مرات اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك
له واشهد ان محمدا عبده ورسوله لا نعبد الا اياه مخلصين
له الدين ولو كره المشركون ويقول ايضا ثلاث مرات
اللهم اني اسئلك العفو والعافية واليقين في الدنيا
والآخرة وثلاث مرات اتئاني الدنيا حسنة وفي
الآخرة حسنة وقينا عذاب النار ثم يقول مائة مرة
الله أكبر ومائة مرة لا اله الا الله وحده وحده ان تجز
وعده ونصر عبده وغلب الأخراب وحده فله الملك وله
الحمد وحده اللهم بارك لي في الموت وفيما بعد الموت
اللهم اني أعوذ بك من ظلمة القبر ووحشته اللهم اظلي
في ظلي عزيتك يوم لا ظل الا ظلك واكثر من استبعاد
دينك واهلك ونفسك بالله وعندك ذلك تقول استودع
الله الرحمن الرحيم الذي لا تضيق ودايعة ديني ونفسي
وأهلي ومالي وولدي اللهم استعملني على كتابك وسنة
نبيك وتوفنا على ملتته وأعدني من الفتن ثم يقول
ثلاث مرات الله أكبر ثم يدعو بالدعاء المتقدم مرتين
ثم يقول مرة واحدة الله أكبر ويقرأ ايضا الدعاء المتقدم

كل ذلك اذا اتسع به الوقت ونشط للعمل والا اتى بما يتمكن
 من الأعمال وليستحب له ان يقرأ هذا الدعاء اللهم اغفر لي
 كُلَّ ذَنْبٍ اَذْنَبْتُهُ قَطَّ فَإِنْ عُدْتُ عُدَّتْ عَلَيَّ بِالْمَغْفِرَةِ إِنَّكَ أَنْتَ
 الْعَفُوُّ الرَّحِيمُ اللَّهُمَّ افْعَلْ بِي مَا أَنْتَ أَهْلُهُ فَإِنَّكَ أَنْتَ تَفْعَلُ
 بِي مَا أَنْتَ أَهْلُهُ تَرْحَمْنِي وَإِنْ تُعَذِّبْنِي فَأَنْتَ عَنِّي عَنْ
 عَذَابِي وَأَنَا مُنْتَاجٌ إِلَى رَحْمَتِكَ فَيَا مَنْ أَنَا مُنْتَاجٌ إِلَى رَحْمَتِهِ
 ارْحَمْنِي اللَّهُمَّ لَا تَفْعَلْ بِي مَا أَنَا أَهْلُهُ فَإِنَّكَ إِنْ تَفْعَلْ بِي
 مَا أَنَا أَهْلُهُ تُعَذِّبْنِي وَلَمْ تَطْلُبْنِي أَصَبَحْتُ أَتَقِي عَذَابَكَ
 وَلَا أَخَافُ جُودَكَ فَيَا مَنْ هُوَ عَذَلٌ لَا يَجُورُ ارْحَمْنِي ثُمَّ
 يَقُولُ يَا مَنْ لَا يَجِبُ سَائِلُهُ وَلَا يَنْفَعُ نَائِلُهُ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ
 وَآلِ مُحَمَّدٍ وَاعِذْ بِي مِنَ النَّارِ بِرَحْمَتِكَ وَلِيَكْثَرِ مِنَ الْوُقُوفِ
 عَلَى الصَّفَاقِ بَعْضُ أَخْبَارِنَا أَنَّ مَنْ آوَدَ أَنْ يَكْثَرَ مَالُهُ فَلْيُطْلِ
 الْوُقُوفِ عَلَى الصَّفَا وَيَتَوَجَّهْ إِلَى الْكَعْبَةِ وَيَقُولِ اللَّهُمَّ ابْنِي
 أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَفِتْنَتِهِ وَعَذَابَتِهِ وَوَحْشَتِهِ
 وَظُلْمَتِهِ وَضَيْقِهِ وَضَنْكِهِ اللَّهُمَّ أَظِلَّنِي فِي ظِلِّ عَرْشِكَ
 يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّكَ ثُمَّ يَتَحَدَّثُ مِنَ الْمَقَاتِلِ الرَّابِعَةِ
 وَيَكْشِفُ ظَهْرَهُ وَيَقُولُ يَا رَبِّ الْعَفْوِ يَا مَنْ أَمَرَ بِالْعَفْوِ
 يَا مَنْ هُوَ أَوْلَى بِالْعَفْوِ يَا مَنْ يُثَبِّتُ عَلَى الْعَفْوِ الْعَفْوُ
 يَا حَوَادِ يَا كَرِيمُ يَا قَرِيبُ يَا بَعِيدُ أَسْرُدُ عَلَيَّ بِمَنِّكَ وَاسْتَعْلِي

بَطَائِعِيكَ وَمَرْضَاتِكَ ثُمَّ يَبْدَأُ بَعْدَ ذَلِكَ بِالسَّعْيِ وَهُوَ
عِبَارَةٌ عَنْ الْمَشْيِ مِنَ الصَّفَا إِلَى الْمُرَّةِ ذَهَابًا وَآيَابًا وَالْمَوْضِعَانِ
مَعْرُوفَانِ وَهُمَا يَقْرُبُ الْمَسْجِدَ وَالسَّعْيُ أَيَضْرُكُنَّ بِمَنْزِلَةِ الطَّوْفِ
وَحُكْمُ تَرْكِهِ أَوْ سَهْوِهِ عَلَى مَا سَبَقَ فِي الطَّوْفِ وَلَا يُعْتَبَرُ
فِيهِ الطَّهَّارَةُ مِنَ الْحَدَثِ وَالخُبْثِ وَلَا سِتْرُ الْعَوْرَةِ أَيَضُ
مُرَاعَاتُ ذَلِكَ مِنْ بَابِ الْإِحْتِيَاظِ أَوَّلَى وَيَجِبُ أَنْ يَسْعَى بَعْدَ
الطَّوْفِ وَصَلَوْنَهُ فَلَوْ قَدَّمَ السَّعْيَ عَلَى الطَّوْفِ أَوْ عَلَى صَلَاتِهِ
فَعَلِيهِ الْأَعَادَةُ وَجَوَابًا وَتَرْتِيبَ الْأَعْمَالِ وَيَجِبُ الْأَبْتَدَاءُ
بِالسَّعْيِ مِنْ أَوَّلِ جُزْءٍ مِنَ الصَّفَا وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يُلْصِقَ عَقْبَهُ
بِالصَّفَا وَصُورُ الدَّرَجِ إِلَى الْمَرَقَاتِ الرَّابِعَةِ فَيَنْتَوِي سَعْيًا
مِنَ الصَّفَا لِلْمُرَّةِ سَبْعَةَ أَشْوَاطٍ لِعِمْرَةِ التَّمَتُّعِ لِحُجِّ الْأَسْلَامِ
لَوْ جُوبَهُ قَرِيبَةً إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يَنْحَدِرُ مَا شَاءَ أَوْ رَاكِبًا إِلَى أَنْ
يَصِلَ الْمُرَّةَ وَيَصْعَدُ عَلَى الدَّرَجِ وَهَذَا شَوْطٌ وَاحِدٌ ثُمَّ
يَعُودُ إِلَى الصَّفَا وَهُوَ شَوْطٌ آخَرٌ وَهَكَذَا إِلَى أَنْ يَخْتَمِرَ
سَبْعَةَ أَشْوَاطٍ وَخَتَمَ السَّابِعَ بِالْمُرَّةِ وَلَا يَخْرُجُ مِنَ السَّعْيِ
لِجَمْعَةِ سَوْقِ اللَّيْلِ وَلَا لَطَرْفِ الْمَسْجِدِ بَلْ يَمْشِي فِي الطَّرِيقِ
الْمُتَعَارِفِ أَمَّا الْأَلْتِفَاتُ يُنْتَهَى وَيُسْرَةٌ غَيْرُ مُخَلٍّ بِطَوَافِهِ وَلَا ضَلُّ
بِالْعَمَلِ فَلَوْ اعْنَى مِنَ الْمَشْيِ اسْتَرَاحَ بِالصَّفَا أَوْ بِالْمُرَّةِ لَا فِي
الطَّرِيقِ إِلَّا لِنُدْرَانِهِ لَزِمَ وَتَأْخِيرُ السَّعْيِ عَنِ الطَّوْفِ لَتَعَبٍ أَوْ

لحرارة الشمس والهواء غير منافع واما تاخيرها الى يوم آخر
 فقد منعه بعض وهو احوط الا لعذر ويبطل السعي بالزيادة
 العمدية فان زاد شوطا نسبانا او بعض شوط قطعه وفتح سعيه
 اما لوني شوطا فعليه الأتيان به عند التذكروا الاستنابة
 مع عدم القدرة على الرجوع واذا لم يكمل اربعة اشواط
 لا يحل له ما حرم عليه في الأحرام من النساء والطيب على
 قول قوي واذا شك فيه بعد الفراغ لا يلتفت والشك في
 اثنا بين السبعة والزيادة وهو بالمروة لا عبرة به بل
 يبني على التمام ويستحب له القصد في مشيه والمهرولة
 من المنارة الاولى الى سوق العطارين وهي اعني المهرولة
 الى المنارة الثانية وليست بسوق العطارين المعلومة في
 هذه الزمان فانها الآن قريبا من المروة وان كان راكبا
 حرك دابته والمهرولة مستحبة للرجال لا للنساء فاذا
 ابتداء بالمهرولة من المنارة الاولى قال بسم الله وبالله
 والله اكبر وصلى الله على محمد واهل بيته اللهم اغفر وارحم
 وتجاوز عما تعلم انك انت الاعز الاحل الأكرم واهديني
 للتي هي اقوم اللهم ان عملي ضئيف فصاعفه لي وتقبل
 مني اللهم لك سعيي وبك حولي وقوي تقبل مني عملي
 يا من يقبل عمل المؤمنين الى ان يصل للمنارة الثانية

فاذا جاوزها قال يا ذا المن والفضل والكرم والنعماء
 والجود اغفر لي ذنوبي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت
 فاذا وصل المروة استحب له قراءة الأدعية التي قراها
 على الصفا ويقول اللهم يا من أمر بالعفو يا من يحب
 العفو يا من يعطي على العفو يا من يعفو على العفو يا رب
 العفو العفو العفو وينبغي له ان يجتني حصول البكاء
 ويكثر من الدعاء ويقول اللهم اني أسئلك حسن الظن
 بك على كل حال وصدق النية في التوكل عليك ولونسي
 ففي اي موضع ذكرها رجع القهقري اليها وهرول
 والله العالم باحكامه فصل في التقصير اعلم ان اذا فرغ
 المكلف من السعي قصر من شعر راسه او شاربه او قلم
 من اظفاره في المروة وينوي أقصر من شعري لعمره
 المتمتع للحج الاسلام لوجوبه قربته الى الله ولا يجوز للحلق
 عن التقصير في العمرة بل هو حرام عليه فلو نسي التقصير
 ولم يذكره الا بعد ان احرم للحج فمتره صحيحة وعليه ان
 يفدي بشاة استحباباً والقول بالوجوب لا يخلو من قوة
 ومن تركه متعمداً فاقوال انقلاب حجه للأفراط او فساد
 حجه وعليه الحج من قابل او بطلان احرامه الآخر والتقصير
 بشرط ادراك الحج المتمتع اقواها الأخير ويحل له بعد التقصير

جميع ما حرم عليه في الأحرار إلا الحلق وليس عليه في
 عمرة التمتع طواف النساء فيحلق له مقاربتهم بعد فرائضه
 من أعمال عمرة التمتع وإذا لم يتمكن المكلف من الأتيان بالعمرة
 بحيث ضاق عليه الوقت ولم يدرك اختياري الموقف
 بعرفات أو حاضت المرأة أو نفست ولم تطهر إلا بعد
 مضي يوم التاسع من ذي الحجة عدل إلى حج الأفراد
 وأحرم للحج من مكة وخرج لعرفات وأتى بأعمال الحج من
 الوقوف بعرفات والمشعر والطواف والصلوة والسعي
 وطواف النساء ثم ياتي بعمرة مفردة بعد ذلك وجوباً
 وقد صحح حجة وكذلك إذا بطل عمرته عمداً فهذا حكمه لكن
 الأشكال في فراغ ذمته من حج التمتع والقول بالفراغ
 قوي مشهور والأحوط عند التمكن القضاء في عام آخر
 والله أعلم فصل في أعمال حج التمتع إذا فرغ المكلف من
 أعمال عمرة التمتع حرم عليه الخروج من مكة قبل الأتيان
 بأعمال الحج على ما قد مذكروه لك سابقاً على ما هو الأرجح الأقوى
 فيجب عليه الأحرار لحج التمتع ووقته يوم الثامن من
 ذي الحجة وينوي أحرم لحج الأسلام وأوطن نفسي على
 الكف من محرمات الأحرار لوجوبه قربته إلى الله ويلبّي
 التلبية الأربعة بعد النية على حسب ما تقدم في أحرم عمرة التمتع

مخافتها فاذا وصل الأبطح عند الردم رفع صوتها
 ويستحب أن يوقعه بعد صلاة الظهر من يوم التروية
 الثامن من ذي الحجة في مقام إبراهيم ؑ وفي حجر اسمعيل ؑ
 أو في المسجد ويكفي من مكة ولو نسي الأحرام ولم
 يذكره إلا بعد وصوله منى أو عرفات وجب عليه الرجوع
 إلى مكة لأجل الأحرام وإن تذر عليه الرجوع أحرم من
 موضعه ولو لم يذكره إلا بعد فراغه من أعمال الحج فقد
 قيل بصحة حجة وحكم الجاهل حكم الناسي ومن تعد ترك
 الأحرام فسد حجه بلا خلاف وإذا شرف على الأبطح
 متوجها إلى منى فليقل اللهم إني أركب وأياك أدعوا
 فبلغني آملي وأصلح لي عملي وإن يمشي باطيانا وسكينة
 مستحاة ومقدساً لله تعالى ذكرنا نعمائه فإذا بلغ منى فليقل
 الحمد لله الذي أقدم فيها صالحاً في غافية وبلغني هذا المكان
 اللهم هذه منى وهي مما مننت به علينا من المناسك
 فأسئلك أن تمن علي بما مننت على أنبيائك فانما أنا عبدك
 وفي قبضتك ويستحب أن يبات بمنى ويستغل بالدعاء
 والعبادة فيها ليلة إلى الصباح والأفضل الصلوة في
 مسجد الخيف فاذا فرغ من صلاة الصبح جلس معقبا إلى أن
 تطلع الشمس ثم أقاض إلى عرفات وأن أقاض قبل

طلوع الشمس لا يجاوز وادي فحسرا إلا بعد طلوعها فاذا
 افاض الى عرفات فليقل اليك صَدْتُ وَإِيَّاكَ اِعْتَدْتُ
 وَوَجْهَكَ أَرَدْتُ أَسْأَلُكَ أَنْ تُبَارِكَ لِي فِي رَحْطِي وَأَنْ تَقْضِي
 لِي حَاجَتِي وَأَنْ تَجْعَلَنِي مِمَّنْ تُبَاهِي بِهِ الْيَوْمَ مَنْ هُوَ أَفْضَلُ
 مِنِّي وَإِنْ يُلَبِّي إِلَيَّ أَنْ يَصِلَ عِرْفَاتَ فَانَا وَصَلَهَا قَطَعَ
 التَّلْبِيَةَ وَضَرَبَ خَيْمَتَهُ فِي نَمْرِهِ فِي بَطْنِ عُرْنَةِ بَفَتْحِ نُونِ
 نَمْرَةٍ وَضَمَّ عَيْنَ عُرْنَةِ الْمُتَصِلَةِ بِوَادِي الْأَرَاكِ اخْرَعِرْفَاتِ
 مِنَ الشَّرْقِ وَلَيْسَ وَادِي الْأَرَاكِ بِمَوْقِفٍ لِقَوْلِهِمْ إِنْ أَهْلَ
 الْأَرَاكِ لَا حُجَّ لَهُمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ فَصَلِّ فِي الْوُقُوفِ بِعِرْفَاتِ
 أَعْلَمُ أَنْ يَحِبَّ الْوُقُوفَ بِعِرْفَاتِ وَهُوَ الْمَكَانُ الْمَعْرُوفُ
 الْمَحْدُودُ بِعُرْنَةٍ وَثَوْتَةٍ بِالنَّاءِ وَالْيَاءِ الْمَشْدُودَةِ وَنَمْرَةٍ
 وَذِي الْمَجَازِ شَرْقًا وَشِمَالًا وَغَرْبًا وَجَنُوبًا فَذِ الْبَحْازِ عِنْدَ
 الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ قَرِيبًا مِنَ الْمَضِيقِ غَرْبًا مِنْهَا وَهُوَ أَخْرَجَهَا
 مِنْ جِهَةِ الشَّعْرِ عِنْدَ الْعُقْبَةِ فَهَذِهِ حُدُودُ لِعِرْفَاتٍ مَعْرُوفَةٍ
 لَدُنِي أَهْلُهَا وَالْوُقُوفُ هُوَ عِبَارَةٌ عَنِ الْكُونِ فِي الْمَكَانِ
 وَكَبًّا أَوْ جَالِسًا أَوْ سَاكِنًا أَوْ مُتَحَرِّكًا بِشَرَطِ كَوْنِهِ غَيْرَ مُغْتَشِيٍّ
 عَلَيْهِ وَلَا نَأْتُمُ مِنَ التَّرَوَالِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ وَهُوَ عِبَارَةٌ
 عَنْ وَقْتِ الْأَفْطَارِ فَلَوْ وَقَعَ ذَلِكَ مِنْهُ فِي بَعْضِ ذَلِكَ الزَّمَانِ
 لَمْ يَحِلَّ بِالْوُقُوفِ أَمَّا لَوْ اسْتَوْعَبَ الزَّمَانُ الْمَذْكُورَ بَطَل

حجة اذا كان متعمداً الا ان مسمى الوقوف ركن ولم يحصل مستأه
 على قول قوي ما لم يدرك اضطراري عرفته ويجب فيه
 النية وهي اقف بعرفات من الزوال الى غروب شمس هذا
 اليوم لمج الا سلام حج التمتع لوجوبه قربة الى الله ولا يجوز
 الأفاضة من عرفات قبل غروب الشمس عمداً فلو خرج من
 حدود عرفات ولم يمكنه التدارك فعليه بدنة وان تدارك
 بالرجوع فلا شيء عليه وان عجز عن البدنة فعليه صيام
 ثمانية عشر يوماً وان خرج ناسياً فتذكر فعليه الرجوع فوراً
 فان لم يرجع فكالعمد وحكم الجاهل المقصر حكم العامد
 ايضاً ومن لم يدرك الوقوف بعرفات لعذر من الأعذار
 كنسيان أو ضيق وقت أو غيرهما اجزائه الوقوف ليلة العيد
 الى قبل طلوع الفجر بها وهذا هو المعتبر به في كلماتهم
 باضطراري عرفته ولا اشكال في حجة فلو تركه فلا يبعد الحاقه
 بتارك الوقوف الاختياري وناسي الوقوف الاختياري
 والاضطراري بعرفات يكفيه الوقوف الاختياري بالمسعى
 في صحة حجة على الا شهر الأتوى ويستحب له ان يكون
 طاهر احوال الوقوف وان يغتسل وان يكون متوجهاً الى
 الله بكلية مبدعاً عن نفسه كلما يكون مشغلاً لها من امور
 الدنيا ليكون مقبلاً على الله تعالى بقلبه ويصلي الظهر والعصر

في أول الوقتين باذان واحد واقامة لكل صلوة وان
 يقف عند يسار الجبل في الجهة التي بها مجرى العين الآن
 المعروفة بعين زبيدة على يمين المستقبل لمكة في الأرض
 السهلة ولا يصعد الجبل كما يفعله العامة وان يستقبل
 القبلة ويكره له الركوب في حال الوقوف ويتوجه الى الله
 بقلبه ويحمده ويثني عليه ويكره مائة مرة ويقول
 الحمد لله مائة مرة وسبحان الله مائة مرة ويقول لا اله الا الله مائة مرة
 ويقرأ اية الكرسي مائة مرة ويصلي على
 محمد وآله مائة مرة ويقرأ سورة انا انزلناه مائة مرة
 ويقول لاحل ولا قوة الا بالله مائة مرة ويقرأ سورة
 قل هو الله احد مائة مرة ويقرأ من الأدعية ما شاء فان
 هذا اليوم من الايام التي أمر فيها بالدعاء والاستغفار
 والتضرع والأبتهاال عند ذي الجلال على ما صرح به صحاح
 الأخبار عن الأئمة الاطهار واياك والتشاغل بما فيه رضى
 الشيطان فليكثر من التعوذ منه واشتغل بنفسك عن
 النظر لغيرك وتوجه لنفسك واستغفر الله بلسانك وقلبك
 واستحضر مغاصيك واسئل الله تعالى ان يغفر هالك ولجهد
 من تحصيل اليك فان لم يتيسر لك ذلك فلتتباكى واطلب
 المغفرة لك ولوالديك ولأخوانك المؤمنين ولا اقل من

اربعين فان الدعاء يستجاب هناك وتتدرج فيه على
 ما وردت به اخبارنا عن ائمتنا عليهم السلام وبالجملة ينبغي
 له في تمام ذلك الزمان مشغولا بالدعاء والتضرع والاستغفار
 وقرآءة القرآن والذكر وذهب بعض علمائنا الى استحباب
 الكون واقفان يبالغ في قرآءة الأدعية الماثورة على الخصوص
 دعاء الصغيفة ودعاء الحسين عليهم ودعاء زين العابدين
 ودعاء جعفر الصادق عليهم ويستحب له قرآءة هذا الدعاء
 اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ فَلَا تُجْعَلْنِي مِنْ أَحْيَبَ وَفِدَاكَ وَارْحَمْ
 مَسِيرِي إِلَيْكَ مِنَ الْفَجِّ الْعَمِيقِ اللَّهُمَّ رَبَّ الْمَشَاعِرِ كُلِّهَا
 فَاكْ رَقَبَتِي مِنَ النَّارِ وَأَوْسِعْ عَلَيَّ مِنْ رِزْقِكَ الْحَدَلِ
 وَأَدْرِ عَنِّي شَرَّ فِسْقَةِ الْجَنِّ وَالْإِنْسِ اللَّهُمَّ لَا تَمَكِّرْ بِي
 وَلَا تُخَدِّعْنِي وَلَا تَشْدِدْ رِجْلِي اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَوْلِكَ
 وَقُوَّتِكَ وَجُودِكَ وَكَرَمِكَ وَمَنِّكَ وَفَضْلِكَ يَا أَسْمَعَ
 السَّامِعِينَ يَا أَبْصَرَ النَّاطِرِينَ يَا أَسْرَعَ الْحَاسِبِينَ يَا أَكْثَرَ
 الرَّاحِمِينَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَنْ تَفْعَلَ بِي كَذَا وَكَذَا وَيُطْلَبُ
 مَا يُرِيدُ مِنْ حَوَائِجِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَيُرفَعُ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ
 وَيَقُولُ اللَّهُمَّ حَاجَتِي إِلَيْكَ الَّتِي أَنْ أَعْطَيْتَنِيهَا لَمْ يَضُرَّنِي
 مَا مَنَعَتْ وَأَنْ مَنَعْتَنِيهَا لَمْ يَنْفَعْنِي مَا أَعْطَيْتَنِي أَسْأَلُكَ
 خُلَاصَ رَقَبَتِي مِنَ النَّارِ اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ وَمُلْكُ يَدِكَ

نَاصِيَتِي بِيَدِكَ وَأَجَلِي بِعِلْمِكَ أَسْأَلُكَ أَنْ تُوفِّقَنِي لِمَا
 يُرْضِيكَ عَنِّي فَإِنْ تَسَلَّمَ مِنِّي مَنَاسِكِي الَّتِي أَرْتَهَا خَلِيلُكَ
 إِبْرَاهِيمَ وَدَكَلْتَ عَلَيْهَا نَبِيَّكَ مُحَمَّدًا اللَّهُمَّ اجْعَلْ بَنِي مِثْنُ
 رَضِيَتْ عَمَلَهُ وَأَطَلَتْ عُمُرُهُ وَأَحْيَيْتُهُ بَعْدَ الْمَوْتِ حَيَوَةً طَيِّبَةً
 وَلِكَيْفَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ
 الْحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَيُحْيِي وَيُخَيِّ وَيُخَيِّ وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ بِيَدِهِ
 الْخَيْرُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كَالَّذِي
 تَقُولُ وَخَيْرًا مِمَّا تَقُولُ وَفَوْقَ مَا يَقُولُ الْقَائِلُونَ اللَّهُمَّ لَكَ
 صَلَوَاتِي وَكُنُي وَنَحْيَايَ وَمَمَاتِي وَلَكَ ثُرَاتِي وَبِكَ حَوَالِي
 وَمِنْكَ قُوَّتِي اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفَقْرِ وَمِنَ الْوَسْوَاسِ
 الصَّدُورِ وَمِنَ شَتَاتِ الْأُمُورِ وَمِنَ عَذَابِ الْقَبْرِ اللَّهُمَّ إِنِّي
 أَسْأَلُكَ خَيْرَ الزِّيَاحِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا يُجَنَّبِي بِهِ الرِّيَاحُ
 وَأَسْأَلُكَ خَيْرَ اللَّيْلِ وَخَيْرَ النَّهَارِ اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا
 وَفِي سَهْمِي نُورًا وَفِي بَصَرِي نُورًا وَفِي لُحْيِي وَدُمِي وَعِظَامِي
 وَعُزْرَتِي وَمَقْعَدِي وَمَقَامِي وَمَدْخَلِي وَمَخْرَجِي نُورًا
 وَأَعْظَمْ لِي نُورًا يَا رَبِّ يَوْمَ الْقَالِ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ
 وَعَلَيْكَ بِبَذْلِ الصَّدَقَةِ وَالْمَبْرُاتِ وَالْخَيْرَاتِ مِمَّا قَدَرْتَ
 عَلَيَّ فِي هَذَا الْيَوْمِ الْيَوْمِ وَإِيَّاكَ أَنْ تُقَصِّرَ فِيهِ مَا اسْتَطَعْتَ
 عَلَى الْخُصُوصِ طَلِبَ لِقَائِكَ مِنَ النَّارِ وَتَوَجَّهَ إِلَى الْقَبْلَةِ

وقل سبحان الله مائة مرة والله اكبر وما شاء الله لا قوة الا
 بالله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له له
 الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير
 وهو على كل شيء قدير مائة مرة وقرأ الأيتين من أول
 سورة البقرة وقل هو الله احد ثلاث مرات وقرأ آية الكرسي
 وآية السجدة وأولها ان ربكم الله الذي خلق السموات والأرض
 في ستة أيام الآية وهي في سورة الأعراف وقرأ المعوذتين
 ثم يعد نعمة الله عليه ولحده واحدة ما علمها ما يتعلق بالمال
 والأهل ودفع البليات ويقول اللهم لك الحمد على نعمائك التي
 لا تحصى بعدد ولا تكافى بعمل وليكثر من حمد الله بكل آية
 فيها حمد الله نفسه بها في القرآن ويكبره بكل ما كبر نفسه
 به في القرآن ويهلله بكل تهنيلة ويصلي على محمد وآله
 جمده ويدعو الله تعالى بكل اسم سمى به نفسه في فرقانه
 وبكل اسم يعلمه وبالاسماء التي في سورة الحشر ويقول
 أسئلك يا الله يا رحمن بكل اسم هو لك وأسئلك
 بقوتك وقدرتك وعزتك وجميع ما أحاط به علمك
 وبأركانك كلها وبمجي رسولك صلواتك عليه وآله وبأسبك
 العظيم الذي من دعائك به كان حقا عليك ان لا تردّه
 وان تعطيه فأسئلك أن تغفر لي ذنوبي في جميع علمك

فِي ثُمَّ إِنَّهُ يَطْلُبُ كُلَّ حَاجَةٍ مِنْ اللَّهِ أَيُّمَا كَانَتْ مِنْ حَوَائِجِ
 الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَيَطْلُبُ مِنْهُ التَّوْفِيقَ بِالرُّجُوعِ فِي الْعَامِ
 الْقَابِلِ وَفِي كُلِّ سَنَةٍ وَإِنْ تَسْتَغْفِرَ اللَّهُ سَبْعِينَ مَرَّةً وَيَقُولُ
 أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ وَيَقُولُ سَبْعِينَ مَرَّةً أَسْأَلُكَ
 الْجَنَّةَ وَيَقْرَأُ الدُّعَاءَ الَّذِي عَلَّمَهُ جِبْرِئِيلُ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَلِكَ
 الْيَوْمَ وَفِي ذَلِكَ الْمَقَامِ الشَّرِيفِ وَقَدْ قَبِلَ اللَّهُ تَعَالَى تَوْبَتَهُ
 لَمَّا تَلَاهُ وَهُوَ سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ عَمَلْتُ
 سُوءًا وَظَلَمْتُ نَفْسِي وَاعْتَرَفْتُ بِذُنُوبِي فَاعْفُرْ لِي إِنَّكَ
 أَنْتَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ
 عَمَلْتُ سُوءًا وَظَلَمْتُ نَفْسِي فَاعْتَرَفْتُ بِذُنُوبِي فَاعْفُرْ لِي
 إِنَّكَ أَنْتَ الرَّحِيمُ وَيَقُولُ عِنْدَ غُرُوبِ شَمْسِ يَوْمِ عَرَفَةِ
 اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفَقْرِ وَمَنْ تَشْتَتِ الْأُمُورَ مِنْ
 شَرِّ مَا يَحْدُثُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ أَمْسَى ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاعْفُرْ لِي
 وَأَمْسَى خَوْفِي مُسْتَجِيرًا يَا مَانِكَ وَأَمْسَى ذُلِّي مُسْتَجِيرًا
 يَعْزِيكَ وَأَمْسَى وَجْهِي الْفَانِي مُسْتَجِيرًا يَا وَجْهَكَ الْبَاقِي
 يَا خَيْرَ مَنْ سُئِلَ وَيَا أَجْوَدَ مَنْ أَعْطِيَ وَيَا أَرْحَمَ مَنْ
 اسْتَرْحَمَ جَلْبَنِي بِرَحْمَتِكَ وَالْإِسْنِي غَافِيَتَكَ وَأَصْرِفْ
 عَنِّي شَرَّ جَمِيعِ خَلْقِكَ فَإِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَخَرَجَ مِنَ
 عَرَفَاتٍ مَتَوَجِّهًا لِلْمَشْعَرِ قَاصِدًا فِي مَشِيئَةِ مُسْتَعْفِرًا لِنَفْسِهِ مِنَ

ذنوبه معترفًا له بتقصيراته يقرأ هذا الدعاء اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْهُ
 آخِرَ الْعَهْدِ مِنِّي هَذَا الْمَوْقِفُ وَارْزُقْنِي الْعُودَ مَا أَبْقَيْتَنِي
 وَأَقْلِبْنِي مُفْلِحًا مُنْجَا مُسْتَجَابًا لِي مَرْحُومًا مَغْفُورًا لِي بِأَفْضَلِ
 مَا يَنْقَلِبُ بِهِ الْيَوْمَ أَحَدٌ مِنْ وَفْدِكَ وَحُجَّاجِ بَيْتِكَ الْحَرَامِ
 وَاجْعَلْنِي الْيَوْمَ مِنْ أَكْرَمِ وَفْدِكَ عَلَيْكَ وَأَعْطِنِي أَفْضَلَ
 مَا أَعْطَيْتَ أَحَدًا مِنْهُمْ مِنَ الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ وَالرَّحْمَةِ وَالرِّضْوَانِ
 وَالْغُفْرَةِ وَبَارِكْ لِي فِيمَا ارْجِعُ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِ أَوْمَالٍ أَوْ
 قَلِيلٍ أَوْ كَثِيرٍ وَبَارِكْ لَهُمْ فِي وَلِيكَثْرٍ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى
 مِنَ النَّارِ فَصَلِّ فِي الْوُقُوفِ بِالْمَشْعَرِ الْحَرَامِ فَإِذَا فَاضَ
 مِنْ عُرْفَاتٍ وَاقِفًا إِلَى الْمَشْعَرِ وَذَلِكَ لَيْلَةُ الْعِيدِ بَاتَ بِالْمَشْعَرِ
 وَذَهَبَ بَعْضُ عُلَمَائِنَا لَوْجُوبِ الْمَبِيتِ بِهِ وَهُوَ حَاطُوطٌ وَيُنَوِّي
 الْمَبِيتِ ابْنُ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ قُرْبَةً إِلَى اللَّهِ فَإِذَا طَلَعَ
 الْفَجْرُ الصَّادِقُ نَوَى الْوُقُوفَ أَقْفَ بِالْمَشْعَرِ الْحَرَامِ مِنَ الْخَيْرِ
 إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ لِحَجِّ الْأَسْلَامِ حَجَّ التَّمَتُّعِ لَوْجُوبُهُ قُرْبَةً إِلَى اللَّهِ
 وَلَا يَجُوزُ لَهُ الْخُرُوجُ مِنَ الْمَشْعَرِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ فَلَوْ أَفَاضَ
 مِنْهُ فَلَا يَتَجَاوَزُ وَادِي مُحَسَّرٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ فَإِنْ تَجَاوَزَهُ
 فَعَلَيْهِ شَأْنُهُ وَحَدُّ الْمَشْعَرِ مِنَ الْمَازِمِينَ إِلَى الْهِيَاضِ مِنْ وَادِي
 مُحَسَّرٍ وَالْمَازِمُ هُوَ الْمَوْضِعُ الضَّيِّقُ بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ وَالْمَازِمِينَ هُوَ
 الْفَاصِلُ بَيْنَ عُرْفَاتٍ وَالْمَشْعَرِ وَيَعْرِفُ الْأُنْ يَالضَّيِّقُ وَفِيهِ

يشتد الأزدحام ووادي مُحَسَّر هو الحدُّ الفاصل بين الشجر
ومنى والكل معروف مشهور ويستحب للصَّوة ان
يطأ قَرْخ برجله ويدعوا بما تيسر له من الأدعية والظاهر
انه الجبل الذي عليه المسجد الآن ويستحب للبيت بالوادي
من يمين الطريق لمن استقبل مكة واعلم ان الوقوف بالمشعر
ركن ويتصف بعضه بالوجوب وبعضه بالاستحباب وبعضه
بالركنية فتارك الوقوف بالمشعر بالأصالة حجة باطل
ويجزى العاجز كونه ناريًا فيه في جزء من الليلة العاشرة
بنيّة الوقوف ومن لم يدرك الوقوف الاختياري بالمشعر
من الفجر الى طلوع الشمس جزء عنه الوقوف من طلوع الشمس
من اليوم العاشر الى الزوال وهو المعبر عنه باضطرابي المشعر
وفي هذا المقام شقوق كثيرة اعرضنا عنها خوف الأطالة
واعلم ايضاً انه يستحب لمن افاض من عرفات للمشعر ان يكون
على سكينته ووقار واطمئنان قلب مستغفر الذنوبه فاذا بلغ
الى الكثيب الأحمر عن يمين الخارج منها فليقرأ هذا الدعاء
اللَّهُمَّ ارْحَمْ مَوْقِفِي وَنَزْدِي فِي عَمَلِي وَسَلِّمْ لِي دِينِي وَتَقَبَّلْ
مَنَاسِكِي وَيَكْرِهْ لِي سَوْقَ دَابَّتِي سَوْقًا عَنِيًّا بَحِثْ يَوْذِي فِي
حَالِ السَّوْقِ احْدَاوَانِ يَكْثُرُ مِنْ قَوْلِ اللَّهُمَّ اعْتَقْ رَقَبَتِي
مِنَ النَّارِ وَيَسْتَحِبُّ لَهُ تَاخِيرُ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ إِلَى أَنْ

يصلّيها في المشعر ولومضى ثلث الليل باذان واقامتين وتسقط
نوافل المغرب هنا وان يقصد بعد وصوله المبيت تلك الليلة
في المشعر وقد قيل بوجوب النية على ما اشرنا اليه قريبا
ويستحب له احياء ليلة العاشرة بالمشعر بالصلاة والدعاء
والتهليل والتسبيح وبقراءة هذا الدعاء اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ
أَنْ تَجْمَعَ لِي فِيهَا جَوَامِعَ الْخَيْرِ اللَّهُمَّ لَا تُؤَيِّسْنِي مِنَ الْخَيْرِ
الَّذِي سَأَلْتُكَ أَنْ تَجْمَعَهُ لِي فِي قَلْبِي ثُمَّ أَطْلُبُ مِنْكَ أَنْ
تُعَرِّفَنِي مَا عَرَفْتَ أَوْلِيَاءَكَ فِي مَنْزِلِي هَذَا وَأَنْ تَقِيَنِي
جَوَامِعَ الشَّرِّ وَأَنْ يَجْتَهِدَ فِي الْعِبَادَةِ لَيْلَتَهُ مِنَ الدُّعَاءِ
وَالصَّلَاةِ فَقَدْ وَرَدَ فِي الْأَخْبَارِ أَنَّ أَبْوَابَ السَّمَاءِ مَفْتُوحَةٌ وَ
أَصْوَاتُ الْمُؤْمِنِينَ تَتصَاعَدُ إِلَيْهَا فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
إِنَّا الْهَكُمُ وَأَنْتُمْ عِبِيدِي أَدِيتُمْ حَقِّي فَعَلِي اسْتَجَابَةٌ عَائِدُكُمْ
فَيَغْفِرُ مَعَاصِي مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ وَيَسْتَحِبُّ أَنْ يَلْتَقَطَ سَبْعِينَ
حَصَاةً وَهِيَ الَّتِي يَرْمِي بِهَا الْجَمْرَاتُ بِمَعْنَى ذَلِكَ مِنَ الْمَشْعَرِ
وَيَسْتَحِبُّ لَهُ الْغُسْلُ وَالْوُضُوءُ خَالَ الْوُقُوفِ مَعَ الْأَمْكَانِ
وَيُبَالِغُ فِي قِرَاءَةِ الْأَدْعِيَةِ الْمَنْقُولَةِ عَنْ أُمَّةِ الْهُدَى وَيَكْثُرُ
مِنَ الْحَمْدِ وَالثَّنَاءِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَيَقْرَأُ هَذَا الدُّعَاءَ اللَّهُمَّ
رَبَّ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ فَكُ رَقِيبَتِي مِنَ النَّارِ وَأَوْسِعْ عَلَيَّ
مِنْ رِزْقِكَ الْحَلَالِ الطَّيِّبِ وَأَذْرِ عَنِّي شَرَّ فِتْنَةِ الْجِنَّ

وَالْإِنْسِ اللَّهُمَّ أَنْتَ خَيْرُ مَطْلُوبٍ إِلَيْهِ وَخَيْرُ مَسْئُولٍ وَلَكِنْ
 وَافِدٌ جَائِزٌ فَأَجْعَلْ جَائِزَتِي فِي مَوْضِعِي هَذَا أَنْ تَقْلِبَنِي
 عَثْرَتِي وَتَقْبَلَ مَعْذَرَتِي وَأَنْ تَتَجَاوَزَ عَن خَطِيئَتِي شَرًّا
 أَجْعَلَ التَّقْوَى مِنَ الدُّنْيَا رَادِي وَتَقْلِبَنِي مُفْلِحًا مُتَجَانِّبًا
 لِي بِأَفْضَلِ مَا يَرْجِعُ بِهِ أَحَدٌ مِنْ وَفْدِكَ وَتُرَوِّا رَبِّتِكَ
 الْحَرَامَ وَأَنْ يَبَالِغَ فِي الدُّعَاءِ لِنَفْسِهِ وَلِوَالِدَيْهِ وَآخِوَانِهِ
 وَلِأَهْلِهِ وَمَالِهِ وَأَوْلَادِهِ وَقِيلَ بِوَجوبِ الدُّعَاءِ وَلِاسْتِحْبَابِ
 لَهُ أَنْ يَرْحَلَ مِنَ الْمَشْرِقِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلَا يَتَجَاوَزَ وَادِي
 مُحَسَّرَ الْإِبْدَعِ طُلُوعَهَا فَإِذَا أَشْرَقَتْ عَلَى جَبَلِ نَبِيرٍ وَهُوَ جَبَلُ
 مُقَابِلِ الْمَسْجِدِ عَنْ يَمِينِ الْمُسْتَقْبَلِ لِمَكَّةَ اعْتَرَفَ بِذُنُوبِهِ
 سَبْعَ مَرَّاتٍ وَأَنْ يَسْتَغْفِرَ اللَّهُ كَذَلِكَ وَأَنْ يَمْشِيَ عَلَى قَارِ
 سَكِينَةٍ وَيَهْرُولَ إِذَا وَصَلَ وَادِي مُحَسَّرَ كَهْرُولَةِ الْبَعِيرِ إِذَا كَانَ
 مَا شِئًا وَيَحْرُكُ دَابْتَرِيسَرَعَةً أَنْ كَانَ رَاكِبًا وَيَسْتَعْبِدُ لِلرَّجْعِ
 إِذَا نَسِيَ الْهَرُولَةَ وَيَقْرَأُ هَذَا الدُّعَاءَ حَالِ التَّهَرُّولِ وَهُوَ
 اللَّهُمَّ سَلِّمْ عَمْدِي وَأَقْبَلْ تَوْبَتِي وَأَجِبْ دَعْوَتِي وَأَخْفِئْنِي
 بِحَبْرِ يَمِينٍ تَرَكْتُ بَعْدِي وَيَقُولُ أَيْضًا رَبِّ اغْفِرْ وَأَرْحَمْ
 وَتَجَاوَزْ عَمَّا تَعْلَمُ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعَزُّ الْأَجَلُّ الْأَكْرَمُ وَاللَّهُ
 الْعَالِمُ بِأَحْكَامِهِ فَضَّلَ فِي وَلَجَاتٍ مَنَى أَعْلَمَ أَنَّ بَعْدَ أَنْ يَصِلَ
 لِلْكَثْفِ إِلَى مَنَى بَعْدَ إِفَاضَتِهِ مِنَ الْمَشْرِقِ الْحَرَامِ وَكَذَلِكَ صَبِيحَتُهُ

يوم العيد العاشر من ذي الحجة الحرام فأول ما يبتدئ به
 رمي جمرة العقبة وهي آخر منى من جهة مكة عند أول البيوت
 بسبع حصيات ووقته بعد طلوع الشمس الى غروب الشمس
 من ذلك اليوم والأفضل الى الزوال من الحصيات الملتقظة
 بالمشعر فان نسي الرمي ذلك اليوم فيرمي يوم الحادي عشر
 الى الثالث عشر بنفسه أو نائبه وان تكون الحصيات ابعكاً
 طاهرة على الأحوط وان تكون بلون الكحل برشا رخوة
 لا صلابة فيها بقدر الأتملة غير مكسورة وان يكون
 بينه وبين الجمرة بقدر عشرة اذرع الى خمسة عشر ذراعاً
 مستدبراً للقبلة مستقبلاً للجمرة وان يضع الحصات على اصبع
 الأبهام ويدفعها بظفر اصبع السبابة وتجب النية عند ارادة
 الرمي وهي ارمي هذه الجمرة بسبع حصيات لحج الأسلام حج
 التمتع لوجوبه قربته الى الله واذا وضع الحصة بيده قرأ
 هذا الدعاء اللَّهُمَّ هَذِهِ حَصَيَاتِي فَأَخِصْنِي لِي وَأَرْفَعْنِي
 فِي عَمَلِي وَيَقْرَأُ ايضاً هذا الدعاء عند رمي كل حصة بان
 يقول اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُمَّ ادْجِرِ الشَّيْطَانَ وَيَرْمِيهَا وَاحِدَةً
 وَاحِدَةً بِحَيْثُ لَا يَرْمِيهَا جَمِيعًا دَفْعَةً وَاحِدَةً وَيَشْتَرِطُ فِيهَا
 الرمي فلا يكفي الوضع على الجمرة ويشترط وصولها الى الجمرة
 بواسطة الرمي لا بغيره فلو وصلت بواسطة انسان او

أصابت حيوانا أو شيئا آخر أو غيرها من غيره ثم وصلت
 بالجمرة لم تجز وعليه رمي غيرها ولو حصل له الشك في
 وصولها رمي غيرها ايضاً ويستحب له حالة ان يكون راجلاً
 على وضوء وقيل بوجوبه والإقوى الاستحباب فاذا فرغ
 من الرمي فليقرأ هذا الدعاء اللَّهُمَّ تَصَدِّيقًا لِكِتَابِكَ وَعَلَى سُنَّةِ
 نَبِيِّكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا مَبْرُورًا وَعَمَلًا
 مَقْبُولًا وَسَعْيًا مَشْكُورًا وَذَنْبًا مَغْفُورًا ويستحب ايضاً قراءة
 هذا الدعاء اذا قصد الرجوع الى رحله بعد الرمي وهو
 اللَّهُمَّ بِكَ وَثَقْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ فَنِعْمَ الرَّبُّ وَنِعْمَ الْمَوْلَى
 وَنِعْمَ النَّصِيرُ فاذا فرغ من رمي الجمرة وجب عليه ذبح
 الهدي وهو واجب على كل حاج متمتع لكل فرد واحد فان
 عجز عن شرائه لقلة ما بيده فعليه صيام عشرة ايام ثلاثة
 ايام في الحج وسبعة ايام بعد وصوله لوطنه ولو لم يوجد
 الهدي اصلاً دفع قيمته الى امين آخر ليشترى له بهاهدياً
 ويذبحه في الايام الباقية من شهر ذي الحجة الحرام وفي
 عام آخر فلو وجد هدياً ناقصاً احتاط بالجمع بذبحه وذبح
 التام في عام آخر ويجب في الهدي ان يكون ابلاً او بقرًا
 او شاة فاذا كان ابلاً فيشترط فيه ان يكون ثنيًا في السنة
 السادسة وان كان بقرًا ففي السنة الثالثة على الأحوط الأشهر

وان كان شاةً فلا بُدَّ من كمال سبعة اشهر والا حوط ان
يكمل له سنة داخلًا في السنة الثانية وان كان من المعزى
فما دخل في السنة الثالثة احوط ومن شروط الهدي ان يكون
تام الخلقة في جميع اجزائه بحيث لا يكون به عظمى ولا عرج
ولا مرض ولا جذام ولا كسر قرن ولا مهزول عرفا ولا يفي ان
يُوجَدَ على كليتيه شحم ولو كان مشقوق الأذن او مشقوبها
بحيث قد ذهب منها شيء لم يجز وبالجملة يشترط فيه
ان يكون خاليًا من النقصان في الخلقة فالخصي من الفحولة
لا يجزي في الهدي وكذلك الموجه على الأحوط ويقسم
الهدي ثلاثة اقسام ثلث له وثلث يتصدق به على الفقراء
وثلث يهديه للمؤمنين فلو لم يجد لثلث الصدقة احداً
تصدق اوصالح فقيراً بقيمة الثلث المذكور ويستحب له
اكل شيء من ثلثه وقيل بالوجوب وهو ضعيف ولا يجزي
دفع ثلث الصدقة للطائفة المعروفة بالتكاسرة وهم السود
نعم لو تصدق عليهم به من قبل الصدقة والهدي جاز ذلك
ولو تلف الهدي قبل ذبحه استبدل غيره ولو تلف بعد
الذبح وقبل القسمة فقتل بالاجزاء وضمان حصته الفقراء واما
اذ لم يقدر على الهدي اصلاً فعليه صيام ثلاثة ايام متوالية
يوم السابع والثامن والتاسع فان لم يتيقصر له ذلك فالثامن

والتاسع ويوماً بعد رجوعه من منى فان تغذّر عليه صوم يوم
 الثامن فلا يصوم التاسع وآخر الصيام بعد مراجعته من منى
 ويستحب في الهدي اذا كان ابلاً او بقراً ان يكون الاناث وان
 كان من الضان او المعزى فالذكر ان افضل وعند ارادة الذبح
 يقرأ هذا الدعاء وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلدِّينِ فَطَرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ
 حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ
 وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا
 مِنَ الْمُسْلِمِينَ اللَّهُمَّ مِنْكَ وَالْيَكُ شَرِيكِي أَذْبَحُ هَذَا الْهَدْيَ
 حَجَّ الْأَسْلَامِ حَجَّ التَّمَتُّعِ لَوْجُوبِهِ قَرَبَةً إِلَى اللَّهِ فَيَسْمِي وَيَقُولُ
 بِاسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنِّي وَفِي بَعْضِ
 الْأَخْبَارِ اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنِّي كَمَا تَقَبَّلْتَ مِنْ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِكَ وَمُوسَى
 كَلِيمِكَ وَمُحَمَّدٍ جَبِيكَ وَيَسْتَحِبُّ لَهُ أَنْ يَبَاشِرَ هُوَ بِنَفْسِهِ الذَّبْحَ
 لِمَا يَهْدِيهِ فَإِنْ لَمْ يُمْكِنْ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى يَدٍ مِنْ يَدَيْهِ أَوْ يُوَكِّلْ
 مَنْ شَاءَ أَنْ يَذْبَحَ عَنْهُ وَلَا سَيْبًا إِذَا كَانَ امْرَأَةً فِي مِثْلِ هَذِهِ
 الْأَزْمَانِ لَشِدَّةِ الْمَنْعِ مِنَ الذَّبْحِ عِنْدَ الْحَيَامِ فَيَتَأَكَّدُ التَّوَكُّلَ فِي
 حَقِّهَا حَيْثُ يَحْتَاجُ إِلَى الْمَشْيِ الْمَعْنَفِ لِتَحْصِيلِ الْهَدْيِ وَذَبْحِهِ
 فَصَلِّ فِي الْحَلِيقِ يَحِبُّ عَلَى كُلِّ رَجُلٍ حَلِيقٌ وَأُسْرَةٌ بَنِي بَدَلِ الذَّبْحِ
 أَوِ التَّقْصِيرِ مِنْ شَعْرِهِ أَوْ ظَفْرِهِ وَلَيْسَ عَلَى النِّسَاءِ حَلِيقٌ وَكَذَلِكَ
 الْحَنْثَى وَيَنْوِي هُوَ بِنَفْسِهِ احْلُقْ وَأَسِي فِي حَجِّ الْأَسْلَامِ

حج التمتع لوجوبه قرينة الى الله اواقصر من شعري الخ والأحوط
 ان ينوي للبائشرايفه ويجب على المرأة التقصير فاذا فعل المكلف
 ذلك حل له جميع ما حرم عليه في الأحرام الا النساء والطيب
 والصيد ويجب الترتيب بين هذه الواجبات الثلاث وترويه
 الرمي والذبح والحلق فلو قدم الذبح او الحلق على الرمي نسيان
 كفي واجزاء على الأشهر الأظهر فلو كان عن عمد وجب عليه
 الأعادة ولو نسي الحلق او التقصير يوم العاشر بحيث خرج
 من منى وجب عليه الرجوع لأجله مع الأماكن والقبرة
 على الرجوع والاكتفى بحلق رأسه في موضعه وبعث
 يشعر رأسه الى منى وكذلك من حلق رأسه بمنى استحب
 له دفنه فيها وعليه عادة الطواف ويستحب استقبال القبلة
 حال الحلق والأبتداء بمقدم الرأس من الجانب الأيمن
 ويقرأ هذا الدعاء اللهم أعطني بكل شعرة نوراً يوم القيمة
 فصل في الواجبات التي بعد أداء الأعمال التي بمنى الواجبة
 والمستحبة وفيه مقامات الأول فيما يجب بعد الفراغ
 من اعمال منى يجب على كل مكلف الرجوع الى مكة لأجل
 طواف الزيارة وصلوة الصواف والسعي وطواف النساء والصلوة
 له ويجب للبائدة للطواف يوم العاشر ويجوز التأخير ليوم
 الحادي عشر وتأخيره ليوم الثاني عشر فيه خلاف والأحوط

جوازها ولا سيما لداع شرعي كلما حطت قلة الأزدحام والتمكن
من الأتيان بالأعمال المستحبة وامثال ذلك لكل متمتع أما
تقديم هذا الطواف قبل الحج والأفاضة لعرفات لا يجوز
إلا للمرأة التي يحصل لها ظن قوي بانتهاء تطهر الأبد مضي
ذلك الزمان أو يظن الشيخ الكبير العاجز عدم القدرة على
الطواف لكثرة الأزدحام في ذلك الزمان فإنه حينئذ
يجوز لهم تقديمه على الحج ويشمل هذا الحكم النساء أيضاً
قدم ذووالأعدار الطواف وامكنهم الطواف بعد الأتيان
بأعمال منى احتاطوا بأعادة الطواف أما لو حصل لهم القطع
بعدم التمكن قبل سلخ ذي الحجة وجب عليهم تقديم الطواف
قولاً واحداً وكيفية هذا الطواف وصلوته والسعي بعدهما
فعلى ما تقدم من الكيفية من لا طواف عمرة التمتع وصلوته وإن
ينوي أطوف بهذا البيت سبعة أشواط طواف حج الإسلام
حج التمتع أو بوجه قربته إلى الله ونية صلوة أصلي صلوة
طواف حج الإسلام حج التمتع لوجوبها قربته إلى الله ونية
السعي السعي من الصفا للمرأة سبعة أشواط لحج الإسلام
حج التمتع قربته إلى الله فإذا فرغ المكلف من هذه الواجبات
حل له الطيب والصيد الأحرابي فإذا طاف طواف النساء
بعد ذلك حلت له النساء وكيفية هذا الطواف على نسق الطواف

السابق وكذلك صلوة الطواف ولا بدّ فيهما من النية ففي
 الأول اطوف بهذا البيت سبعة اشواط طواف النساء لوجوب
 قربته الى الله وفي الثاني وهي نية الصلوة اصلي صلوة طواف
 النساء لوجوبها قربته الى الله وهذا الطواف ليس بركن
 فلو تركه متعمداً او ناسياً او جاهلاً لم يفسد حجه وانما تحرم عليه
 النساء عقد او مقاربة وشهادة في عقد الغير بهن فاذا
 طاف او استناب غيره حللن له بلا خلاف يعرف بيننا الا
 في الشهادة فقد قيل بالجواز قبل الطواف واما طواف
 الحج فهو ركن يفسد الحج بتركه عمداً والله العالم باحكامه و
 يستحب له اذا توجه لطواف الزيارة الغسل لدخول مكة
 والمسجد ذكراً لله في قصده متواضعاً خاضعاً مصلياً على محمد
 وآله فاذا وقف باب المسجد فليقرأ هذا الدعاء وهو اللهم
 اعنني على شكي وسلمني له وسلمه لي اللهم اني اسئلك مسألة
 العليل الدليل المعترف بذنبه ان تغفر لي ذنوبي وارحمني
 حاجتي اللهم اني عبدك والبلد بلدك والبيت بيتك حيث
 اطلب رحمتك واؤم طاعتك متبعاً لأمرك راضياً بقدرتك
 اسئلك مسألة المضطر اليك للطبع لأمرك المشفق من
 عذابك الخائف من عقوبتك ان تبلغني عفوكم وتخبرني
 من النار برحمتك ويدخل المسجد من طاق بني شيبة الى ان

يصل الى الحجر الأسود فيستلمه ويقبله وبالجملة يأتي بالأعمال
على نسق ما أتى بها في عمرة التمتع من الأدب في الطواف
وصلوته والسعي ومستحباته وطواف النساء ومتعلقاته
وان لا يتكاسل ولا يميل فانه خرج من شقة بعيدة طلبا
لعفو الله واغيا لما عنده وما وعد به من اطاعه وامتنثل
أمره وفقنا الله والمؤمنين لأفضل الطاعات المقام الثاني
في الرجوع الى منى والبيتوتة بها ليالي التشريق اعلم
اشرشدك الله انه بعد ان قضى الحاج الأعمال التي ذكرناها
وبيناها قريبا في مكة وجب عليه الرجوع الى منى لبيت
بها ليلة الحادية عشر والثانية عشر فان لم يجتنب المكلف
في حال الأحرام الصيد والنساء وجب عليه المبيت ليلة
الثالثة عشر واما من اجتنب ذلك فلا يجب عليه المبيت
فيها بمنى نعم اذا لم ينفر يوم الثاني عشر قبل الغروب ودخل
عليه الليل وهو بمنى وجب عليه المبيت بها ورمي الجمرات
في نهارها ويجب عليه نية المبيت بان ينوي ابيت هذه
الليلة بمنى لحج الاسلام حج التمتع لوجوبه قربته الى الله وكذلك
في الليلة الثانية بهذه النية وفي الليلة الثالثة كذلك ان
بات ويصدق المبيت عليه اذا اقام بمنى الى بعد نصف
الليل فان خرج من منى بعد ان تصاف الليل لا يدخل مكة

لا بعد طلوع الفجر ومن تعمد ترك المبيت بمنى الليالي المذكورة
 كفر لكل ليلة مشاة ولا يبعد الحاق الجاهل والناسي بالمتعمد
 في هذا الحكم من وجوب الكفارة بالشاة والمعدوم يباحق
 بالمختار على الاقوى اما الخائف ومن بات بمكة لأجل
 العبادة بها ليلاً لا كفارة عليها والاستغفار ببعض اللوازم
 من الأكل والشرب غير مناف للاحياء ويستحب له اذا
 توجه من مكة الى منى ان يقرأ هذا الدعاء وهو اللهم
 بِكَ وَتَقْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَلَكَ أَسَلْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ
 فَنِعْمَ الرَّبُّ وَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ فاذا بات ليلة
 الحادية عشر وجب عليه صبحاري الجمرات الثلاث وكذلك
 في اليومين الاخيرين والجرات الثلاث هي الجمرة الاولى
 التي هي اخرا البيوت من منى من جهة المشعر والوسطى هي
 التي بين البيوت الآن وجمرة العقبة وهي التي ترمى يوم العيد
 قبل الذبح على ما تقدم بيانها فليبدأ بالأولى وينتهي بجمرة
 العقبة فلو خالف الترتيب اغاد بما يحصل به الترتيب واذا نسي
 الرمي ودخل مكة رجع الى منى ورمى الجمرات مرتباً وان
 خرج من مكة وعجز عن الرجوع استناب غيره وكفاه ذلك
 ومن تعمد ترك رمي الجمرات فالأقوى صحة حجة وقيل
 بفساده ولا يجوز رمي الجمرات ليلاً لغير عذر شرعي سواء

كَانَ لِلْيَوْمِ السَّابِقِ أَوِ الْيَوْمِ الْمُسْتَقْبَلِ أَمَا مَنْ لَمْ يَتِمَّكَنْ مِنَ الرَّمْيِ
 بِالنَّهَارِ فَالْأَمْرُ عَلَيْهِ الرَّمْيُ لَيْلًا لِذَلِكَ النَّهَارُ بِلَا خِلَافٍ
 وَلَوْ لَمْ يَذْكُرْهُ حَتَّى أَصْبَحَ قَدَّمَ الرَّمْيَ لِلْيَوْمِ السَّابِقِ وَاتَّبَعَهُ
 بِالرَّمْيِ لِلْيَوْمِ الَّذِي هُوَ فِيهِ وَيَسْتَحَبُّ لَهُ أَنْ لَا يُخْرَجَ مِنْ
 مَنًى حَتَّى إِلَى مَكَّةَ وَلَوْ لَقُضِيَ الطَّوْفُ الْمُسْتَحَبُّ الْأَيَّامَ الْمَذْكُورَةَ
 وَمِنَ الْمُسْتَحَبَّاتِ بِمَنًى أَنْ يَغْسِلَ الْحَصِيَّاتِ الَّتِي يَرْمِيهَا بِمَاءٍ
 صَحْبِهِ مَعَهُ مِنْ مَاءِ عُرْفَاتٍ وَأَنْ يَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ حِينَ الرَّمْيِ
 لِلْحَجَّةِ الْأُولَى وَالْوَسْطَى وَيَسْتَدِيرُ الْقِبْلَةَ لِرَمْيِ حَجْرَةِ الْعَقْبَةِ
 عَلَى مَا أَشْرَفْنَا إِلَيْهِ سَابِقًا وَأَنْ يَأْخُذَ الْحَصَاةَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى
 وَلِيَكْثُرَ مِنْ حَمْدِ اللَّهِ وَالتَّنَاءُ عَلَيْهِ وَالصَّلَاةُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَيَخْطُو
 قَلِيلًا قَلِيلًا نَحْوَ الْحَجْرَةِ وَهُوَ يَقُولُ اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنِّي فَإِذَا قَارَبَهَا
 قَرَأَ الدُّعَاءَ الَّذِي قَدْ مَنَّا ذَكَرَهُ عِنْدَ رَمْيِ حَجْرَةِ الْعَقْبَةِ يَوْمَ
 الْعِيدِ وَالْعَمَلُ مَا بَيَّنَّاهُ هُنَاكَ سَابِقًا فَرَجَعَهُ وَلَا يَدَّ مِنَ النَّبِيَّةِ
 عِنْدَ ارْتِدَاءِ الرَّمْيِ عَلَى مَا حَرَّرْنَاهُ فِي مَاسَبِقٍ وَمِنَ الْمُسْتَحَبَّاتِ
 بِمَنًى أَيْضًا التَّكْبِيرُ وَأَوْجِبَ بَعْضُ فَقَهَائِنَا وَالْأَشْهُرُ الْأَوَّلُ
 وَكَيْفَ كَانَ فَالْأَحْتِيَاظُ عَدَمُ تَرْكِهِ وَهُوَ بَعْدَ خَمْسَةِ عَشَرَ
 صَلَاةً أَوَّلَهَا صَلَاةُ الظُّهْرِ مِنْ يَوْمِ الْعِيدِ وَكَيْفِيَّتُهُ اللَّهُ أَكْبَرُ
 اللَّهُ أَكْبَرُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ عَلَى مَا هَدَانَا وَلَهُ الْحَمْدُ
 عَلَى مَا أَوْلَانَا وَرَزَقَنَا مِنْ بَهِيمَةٍ إِلَّا نَعْلَامُ وَفِي رَوَايَةٍ أُخْرَى

بعد ان يكبر التكبير الثالث يقول الحمد لله على ما ابدانا واذا
 خرج من منى يوم الثاني عشر وقد بقي عنده حصيات
 استحب له ان يدفنها بمنى فان صحبها معه ناسيا ردها بنفسه
 او بعث بها الى منى مع الأمكان ومن المستحبات بمنى
 قضاء صلوة التي كانت قد فاتته لعذر بها واجبة كانت
 او مستحبة وافضل امكنة قضاءها مسجد الحيف الكائن يسارا
 من الطريق لمن استقبل مكة وهو الا ان بين البيوت معلوم
 مشهور فقد وردت اخبار كثيرة في فضل الصلوة فيها
 ما عن الثمالي عن ابي جعفر قال من صلى في مسجد الحيف
 بمنى مائة ركعة قبل ان يخرج منه عدلت عبادة سبعين
 عاما ومن سبّح الله فيه مائة تسبيحة كتب الله له كاجر عتق
 رقبة ومن هلك الله فيه مائة قليلة عدلت اجر احياء
 نسمة ومن حمد الله فيه مائة تحميدة عدلت اجر خراج
 العراقين يتصدق به في سبيل الله عز وجل وعن ابي بصير
 عن ابي عبد الله الصادق عليه السلام قال صل ست ركعات في مسجد
 منى في اصل الصومعة والمراد بها القبلة التي في وسط المسجد
 الا ان عند المنارة وهو مشهور واذا انفر من منى متوجها
 الى مكة فوصل المحصب استحب له ان ينزل بالمحصب
 وهو الوادي خدأ مقابر قریش بين العقبة ومكة والظاهر

انه بين الأبطح والجبل المقابل له بعد الردم الذي يستجب فيه
رفع الصوت بالتلبية وهو الآن مملوءٌ بعضه بالقبور وبعضه
بالبیوت ويقال ان هناك مسجد وخرب لا اثر له الا أن
فعلاً على ما نقله ابن ادریس في سرائره فاذا استراح
فيه دخل مكة بعد ذلك وعليه السكينة والوقار خافضاً
صوته لأجل طواف الوداع ودخول البيت ويتأكد
الدخول في حق الصلوة ففي بعض اخبارنا ان الدخول
فيه دخول في رحمة الله والخروج منه خروج من كل
ذنب ومعصية فيما بقي من عمره مغفور له ما سلف من
ذنوبه واما اداب الدخول فيستحب له الفصل لدخول
البيت والدخول حافياً اخذاً بحلقتي الباب ويقرأ هذا
الدعاء اللهم البيتُ بيتك والعبدُ عبدك وقد قلت ومن
دخله آمناً فآمنني من عذابك وأجزني من سخطك
فيدخل وهو يقول اللهم انك قلت ومن دخله كان
آمناً اللهم فآمنني من عذابك وعذاب النار ويستحب له
ان يصلي ركعتين بين الأستوانتين على الصخرة الحمراء
يقرأ سورة حم السجدة في الركعة الأولى بعد الحمد وبعد
آياتها من القرآن في الركعة الثانية بعد الحمد ويصلي عند
كل ركن ما شاء من الصلوة فاذا فرغ من اعماله و اراد الخروج

اتى عند الركن الذي فيه الحجر الأسود ولصق بطنه به و
 يطوف بالرخامة وان يكبر ثلاثا عند خروجه فاذا خرج
 من الباب قال اللهم لا تجهد بلاءنا ولا تشمت بنا أعدائنا
 فانك انت الضار النافع فاذا نزل صلى ركعتين مستقبل
 الكعبة جاعلا الدرج عن يساره الظاهر بين الباب المعانة
 المشهورة ويحتمل بين الباب والمحيط سمي بذلك لاحتطام
 الناس فيه بعضهم ببعض ولا احتطام الذنوب وهو عبارة
 عن تساقطها والله العالم خاتمة في المستحبات التي
 بمكة يستحب اكثر الطواف بالبيت لنفسه وللمؤمنين و
 للنبي واهل بيته عليهم الصلوة والسلام ويستحب ان يطوف
 بالبيت ايضا ثلاثمائة وستين طوافاً عدد ايام السنة فان
 تكامل عن ذلك طاف اثنين وخمسين طوافاً لكل يوم شوط
 وان يختم القرآن بمكة وان يأتي الأمكنة الشريفة بمكة
 ويصلي في كل موضع منها ركعتين كمولد النبي ﷺ والمسجد
 الذي بجبل حراء وكان النبي ﷺ يتعبد فيه قبل البعثة
 والمسجد الذي اعلا جبل النور على الغار الذي استتر فيه
 النبي ﷺ حين خرج للهجرة وهو قريب من منى عن
 يسار المتوجه الى منى وهو مشهور ويستحب زيارة الهاشميين
 بالمعلاة عبد مناف وعبد المطلب وابي طالب وخذ يمينه واما المنية

أم التبتية فهي مدفونة بالابواء بعيداً من مكة بخمس مراحل
 وهي على طريق الصفراء فالقبة الشهيرة لها بالمعاد موضوعة
 غير ثابت قبرها بها ويستحب له اتيان الأماكن الشريفة
 والصلوة فيها كالسجد الذي على جبل أبي قبيس وبقية
 بيوت بني هاشم وهي بالشعب المذكور قريباً من سوق الليل
 وهي معروفة عن يمين الساعي اذا انحدروا من الصفا قاصداً
 المروة قبل المهرولة ويستحب للحاج الممتع بعد تمام
 اعمال حجة العرة المفردة فانها كاللح في الأجر وفيها ثواب
 كثير واختلف في الفاصلة بين العمرتين على اقوال فقليل
 عشرة ايام وقيل سنة وقيل شهر وقيل لا فاصل بينهما
 فلو اعتمر في يوم واحد ثلاث مرات جاز وفيه قوة وفي
 الأول احتياط وكيف كان فيحرم لها من اقرب اطراف الحرم
 ومسجد العرة معروف مشهور وهو بالتعظيم على ما سبق
 بيانه في المواقيت وكيفية الأحرام على ما قد عرفت في
 عمرة التمتع فيحرم ما حرم ويستحب ما يستحب هناك فيدخل
 بعد الأحرام مكة فيطوف بالبيت سبعة اشواط على النهج
 السابق في الطواف ويصلي في مقام ابراهيم ركعتين على
 الكيفية المتقدمة في صلاة الطواف السابق ويسعى من
 الصفا للمروة سبعة اشواط على ما سبق بيانه ويقصر من

شعره كذلك فاذا فرغ من ذلك حل له كل ما حرم عليه
 حالة الأحرار إلا النساء فاذا طاف طواف النساء وصلى صلاته
 حلن له النساء فاذا عزم الحاج على الخروج من مكة المشرفة
 لوطنه استحب له ان يلبس بالبيت طواف الوداع
 وكيفيته على ما تقدم في الطوافات السابق بيانها
 من تقبيل الأركان والأدب والأدعية وان يلصق
 بطنه بالمستجار في الشوط السابع وبالحجر الأسود ويدعو
 بما ورد عنهم صلوات الله عليهم في المقام ما هو مذکور
 في كتب الأخبار ثم يصلي صلاة الطواف وبعد ذلك
 يأتي زمزم ويشرب من ماؤها فقد ورد انه شفاء من
 كل داء ولكل ما يقصد شربه لأجله ويقول وهو اخذ
 في الخروج آيُونَ تَأْيُونَ عَائِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ
 إِلَى رَبِّنَا مُنْقَلِبُونَ رَاغِبُونَ إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ انشاء الله
 وان يخرج من باب الخنطين وهو المقابل للكر المشامي
 ويستحب الصدقة قبل خروجه بان يشتري بدرهم
 تمرًا ويتصدق به كفارة عما كان منه في الأحرار أو الحرم
 ثم لم يعلمه قتل القتل واشباه ذلك وان يخرج بعد
 صلاة الظهر والعصر فان الخروج عند ارتفاع النهار
 مكروه جدًا على ما دللت عليه رواية ابراهيم بن عبد الحميد

وان ينوي العود والرجوع لتلك المشاعر العظام وفقنا
الله وكافة المؤمنين لصالح الأعمال وختم لنا بالخير
والغفران عند انتهاء الأجل وصفح غما اكتسبنا من سيئ الأعمال
وجعل ماحرثناه كفارة لنا عن الخطاء في الأقوال والأفعال
ولنشفع ذلك ببعض المستحبات المؤكدة من الزيارات
للمواضع السابق ذكرها وزيارة النبي وآله المدفونين
معه بالمدينة المنورة وزيارة المساجد التي بها وما
هو خارج عنها وزيارة الشهداء باحد الى غير ذلك وقد
تم هذا الأملأ على كثرة الشواغل والمشاغل بضخوة
يوم الثالث عشر من شهر رجب الأصم من سنة ٣٣٩ من
الهجرة النبوية على مهاجرها وآله افضل الصلوة والسلام
والتحية على يد جامعهم اقل عباد الله عملاً وأكثرهم ذللاً
مصلين حامداً الأحقر احمد بن محمد بن حنبل البحراني بلفظ فضل الأئمة

امين رب العالمين

نبذة في الزيارات المشار إليها اعلم انه يستحب زيارة
عبد مناف بالمعلا وصلوة ركعتين بقصد الزيارة والهدية
اليه والدعاء عنده لنفسك لو اليك وللمؤمنين فانه
يستجاب ان شاء الله تعالى ذلك لك

زيارة عبد مناف

السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا السَّيِّدُ النَّبِيُّ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ
 أَكْرَمَهُ اللَّهُ بِالتَّجْمِيلِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْعُضُنُ الْمُثْمَرُ
 مِنْ شَجَرَةِ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَيْرَ سُلَالَةٍ
 وَسَلِيلِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ أَعْرَاقِ الثَّرَى السَّلَامُ
 عَلَيْكَ يَا جَدَّ خَيْرِ الْوَرَى السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ الْأَنْبِيَاءِ
 الْأَصْفِيَاءِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ الْأَوْلِيَاءِ الْأَوْصِيَاءِ السَّلَامُ
 عَلَيْكَ يَا سَيِّدَ الْحَرَمِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا صَاحِبَ الصِّفَا
 وَالْمَرْوَةِ وَزَمْرَمُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا وَارِثَ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ
 السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا حَاجِبَ بَيْتِ اللَّهِ الْعَظِيمِ السَّلَامُ عَلَيْكَ
 يَا عِلْمَ الْأَشْرَافِ يَا عَالِيَا كِمَالِ الْأَوْصَافِ السَّلَامُ عَلَيْكَ
 يَا سَيِّدَ قُرَيْشِ الْعُرُوفِ بَعْدَ مَنَافِ السَّلَامُ عَلَيْكَ وَعَلَى
 آبَائِكَ الْقَادِ سِينِ الْأَحْقِيقِ امْنَاءُ اللَّهِ فِي الْعَالَمِينَ

زيارة عبد المطلب بن هاشم

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا سَيِّدَ الْكَعْبَةِ وَالْبَطْحَاءِ السَّلَامُ عَلَيْكَ
 يَا صَاحِبَ الْمَنَابِتِ وَالْبَهَاءِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَعْدِنَ
 الْكَرَمِ وَاصِلَ السَّخَاءِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَوَّلَ مَنْ قَالَ
 بِالْبِدْءِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ يُحْشَرُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ فِي سِيَمَاءِ
 الْأَنْبِيَاءِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَعْرُوفًا فِي الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ
 السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ نَادَاهُ هَاقُّ الْعَيْبِ بِأَكْرَمِ بِنْدَاءِ

أَسْلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ إِبْرَاهِيمَ الْحَلِيلُ أَسْلَامُ عَلَيْكَ يَا وَارِثَ
 الذَّبِيحِ إِسْمَاعِيلَ أَسْلَامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ أَهْلَكَ بِدُعَائِهِ صَحَابَ
 الْغَيْلِ وَجَعَلَ كَيْدَهُمْ فِي تَضْلِيلٍ وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا
 أَبَابِيلَ أَسْلَامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ تَضَرَّعَ فِي حَاجَتِهِ إِلَى اللَّهِ
 وَتَوَسَّلَ فِي دُعَائِهِ بِنُورِ رَسُولِ اللَّهِ أَسْلَامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ
 أَحَابَهُ اللَّهُ وَاسْمَعَ نِدَاءَهُ فِي كُلِّ بَابٍ وَنُودِيَ فِي الْكَعْبَةِ
 وَبُشِّرَ بِدُعَاءِ مُسْتَحَابِ أَسْلَامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ أَكْرَمَهُ اللَّهُ
 الْحَلِيلَ وَسَجَدَ لِكَرَامِهِ مُحَمَّدٌ الْغَيْلُ أَسْلَامُ عَلَيْكَ يَا رَئِي كُلِّ
 غَيْلٍ وَشَفَاءَ كُلِّ غَيْلٍ وَعِزَّ كُلِّ ذَلِيلٍ وَهُدًى مَنْ لَيْسَ
 لَهُ ذَلِيلٌ أَسْلَامُ عَلَيْكَ يَا سَاقِي الْغَيْثِ وَغَيْثَ الْوَسْرَى
 أَسْلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْعَشْرَةِ وَأَبْنَ أَعْرَاقِ الثَّرَى أَسْلَامُ
 عَلَيْكَ يَا ابْنَ الذَّبِيحِ وَأَبَا الذَّبِيحِ أَسْلَامُ عَلَيْكَ يَا ذَا الْمَجْدِ
 الصَّرِيحِ وَالْفَخْرِ الصَّحِيحِ أَسْلَامُ عَلَيْكَ يَا نُورَ الْكَعْبَةِ وَالْحَرَمِ
 وَسَاقِي الْحَجِّجِ وَخَافِرَ مَرْزَمِ أَسْلَامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ جَعَلَ اللَّهُ
 مِنْ نَسْلِهِ سَيِّدَ الْمُرْسَلِينَ وَخَيْرَ أَهْلِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِينَ
 أَسْلَامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ طَافَ حَوْلَ الْكَعْبَةِ وَجَعَلَهُ سَبْعَةَ
 أَشْوَاطٍ أَسْلَامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ أَخْرَجَ اللَّهُ مِنْ صُلْبِهِ الْحَبَاءَ
 وَالْأَسْبَاطَ أَسْلَامُ عَلَيْكَ يَا صَاحِبَ مُعْجَبَاتِ الْأُمُورِ أَسْلَامُ
 عَلَيْكَ يَا مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ سِلْسِلَةَ النُّوْرِ وَشَرِبَ فِي الْيَقْظَرِ

الْمَاءِ الطَّهُورِ وَعَلِمَ أَنَّهُ مِنَ الْجَنَّةِ ذَاتِ السُّرُورِ السَّلَامُ عَلَيْكَ
 يَا بَنَ مَكَّةَ وَمِثْلِي وَنَزَمَ وَالصَّفَا السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا شَيْبَةَ
 الْحَمْدِ وَآمِيرَ الْبَطْحَاءِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَوَّارَ الْحَرَمِ وَابْنَ
 هَاشِمٍ السَّلَامُ عَلَيْكَ وَعَلَى آبَائِكَ وَأَجْدَادِكَ وَعَلَى
 أَبْنَائِكَ وَأَوْلَادِكَ جَمِيعًا وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ
 ثُمَّ صَلِّ رَكَعَتَيْنِ عِنْدَهُ وَاطْلُبْ حَوَائِجَكَ وَاسْتَغْفِرْ
 لَذَنْبِكَ وَلِوَالِدَيْكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ

زِيَارَةُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا سَيِّدَ الْبَطْحَاءِ وَابْنَ رَيْحِيهَا السَّلَامُ
 عَلَيْكَ يَا وَارِثَ الْكَعْبَةِ بَعْدَ تَأْسِيسِهَا السَّلَامُ عَلَيْكَ
 يَا كَافِلَ رَسُولِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا حَافِظَ دِينِ اللَّهِ
 السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا عَمَّ الْمُصْطَفَى السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْمُرْتَضَى
 السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا وَالدَّ الْأُمَيَّةِ الْهُدَى كَفَاكَ بِمَا أَوْلَاكَ
 اللَّهُ شَرَفًا وَنَسَبًا وَحَسْبُكَ بِمَا أَعْطَاكَ اللَّهُ عِزًّا وَحَسْبَا
 السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا شَرَفَ الْوُجُودِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا وَلِيَّ
 الْمَعْبُودِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا حَارِسَ الْبَيْتِ الْمَوْعُودِ السَّلَامُ
 عَلَيْكَ يَا مَنْ رَزَقَ وَلَدًا هُوَ خَيْرُ مَوْلُودٍ السَّلَامُ عَلَيْكَ
 يَا مَنْ خَصَّصَ بِالْوَلَدِ النَّزْكَى الظَّاهِرِ الْمُظْهَرِ الْعَلِيِّ عَلِيٍّ

أَشْتَقُ اسْمَهُ مِنَ الْعَلِيِّ هَيْبًا لَكَ ثُمَّ هَيْبًا لَكَ مِنْ وَلَدٍ
هُوَ الْمُرْتَضَى مِنْ رَسُولٍ وَأَخُ الرَّسُولِ وَنَرُوحُ الْبَتُولِ
وَسَيْفُ اللَّهِ الْمَسْلُوبِ هَيْبًا لَكَ ثُمَّ هَيْبًا لَكَ مِنْ وَلَدٍ
هُوَ مِنْ مُحَمَّدٍ الْمُصْطَفَى بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى
هَيْبًا لَكَ مِنْ وَلَدٍ هُوَ شَرِيكَ النَّبُوءَةِ وَالْمَخْصُوصُ بِالْأُخُوَّةِ
وَكَاشِفُ الْعَمَةِ وَإِمَامُ الْأُمَّةِ وَأَبُو الْأَيْمَةِ هَيْبًا لَكَ مِنْ
وَلَدٍ هُوَ قَسِيمُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَنِعْمَةُ اللَّهِ عَلَى الْأَمْوَارِ وَنِعْمَةُ
اللَّهِ عَلَى الْفَجَارِ السَّلَامُ عَلَيْكَ وَعَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ
وَبَرَكَاتُهُ ثُمَّ صَلِّ عِنْدَهُ رَكَعَتَيْنِ وَادْعُو بِمَا شِئْتُمْ
وَاسْتَغْفِرْ لِدُنْبِكَ

زِيَارَةُ خَدِيجَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا زَوْجَةَ رَسُولِ اللَّهِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ
السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا شَرُوحَةَ نَبِيِّ اللَّهِ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ السَّلَامُ
عَلَيْكَ يَا أُمَّ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ السَّلَامُ
عَلَيْكَ يَا أُمَّ الْحُسَيْنِ وَالْحُسَيْنِ سَيِّدِي شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ
أَجْمَعِينَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أُمَّ الْأَيْمَةِ الطَّاهِرِينَ السَّلَامُ
عَلَيْكَ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَوَّلَ الْمُؤْمِنَاتِ
السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَالِصَةَ الْخُلُصَاتِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا سَيِّدَةَ

الْحَرَمَ وَمَلَائِكَةَ الْبَطْحَاءِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَوَّلَ مَنْ صَدَقْتَ
 بِرَسُولِ اللَّهِ مِنَ النِّسَاءِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ نَفَقَتْ بِالْعُبُودِيَّةِ
 حَقَّ الْوَفَاءِ وَأَسَلَتْ نَفْسَهَا وَأَنْفَقَتْ مَالَهَا لِسَيِّدِ الْأَنْبِيَاءِ
 السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا قَرْنِيَّةَ حَيْبِ آلِهِ السَّمَاءِ الْمَرْجُوعَةِ بِجَلَّاسَةِ
 الْأَصْفِيَاءِ يَا ابْنَةَ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ
 سَلَّمَ عَلَيْهَا جِبْرِئِيلُ وَبَلَغَ السَّلَامَ إِلَيْهَا مِنْ اللَّهِ الْجَلِيلِ
 السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا حَافِظَةَ دِينِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَاصِرَةَ
 رَسُولِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ تَوَلَّى دَفْنَهَا رَسُولُ اللَّهِ
 وَاسْتَوْدَعَهَا إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ أَشْهَدُ أَنَّكَ حَبِيبَةُ اللَّهِ وَخَيْرَةُ
 أُمَّتِهِ وَأَنَّ اللَّهَ جَعَلَكَ فِي مُسْتَقَرِّ رَحْمَتِهِ فِي قَصْرِ مِنْ
 الْبَاقُوتِ وَالْعُقْبَانِ فِي أَعْلَى مَنَازِلِ الْجَنَانِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ
 وَرَحِمَهُ اللَّهُ وَبَرَكَاتُهُ صَلِّ رَكَعَتَيْنِ وَادْعُوا بِمَا
 أَسْرَدَتْ وَاسْتَغْفِرِ اللَّهُ لَذَنْبِكَ وَأَمَّا أَمْتَرُ بَنْتٍ وَهَبَ
 فِيهَا مَدْفُونَةٌ بِالْأَبْوَاءِ فَمَنْ مَرَّ بِتِلْكَ الطَّرِيقِ فَلْيُزِرْهَا
 وَيُصَلِّ عِنْدَهَا وَيَسْأَلِ اللَّهَ مَا أَرَادَ

زِيَادَةُ أَمْتَرِ النَّبِيِّ عَلَيْهَا السَّلَامُ

السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الظَّاهِرَةُ الْمُطَهَّرَةُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا
 الزَّكِيَّةُ الْمُفْتَخِرَةُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ شَرَفَهَا اللَّهُ بِأَعْلَى

الشَّرَفُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَيْرَ خَلْفٍ بَعْدَ أَكْرَمِ سَلَفٍ
 السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ سَطَعَ مِنْ جَنِينِنَا نُورُ سَيِّدِ الْأَنْبِيَاءِ
 فَأَضَاءَتْ بِضَوِيهِ الْأَرْضُ وَالسَّمَاءُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ
 نَزَلَ لَهَا الْمَلَأَ يَكَّةَ الْأَصْفِيَاءِ وَضُرِبَ لَهَا حُجُبُ الْجَنَّةِ كَمَا
 ضُرِبَ لِمَرْيَمَ سَيِّدَةِ الْإِنْسَاءِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ نَزَلَتْ
 لِحَدِّ مَاتِهَا الْحُورُ وَأَشْرَبْنَهَا مِنْ أَشْرَبَةِ الْجَنَّةِ فِي كَائِسٍ
 مِنَ الْبُلُورِ وَبَشَّرَتْهَا بِوَلَادَةِ مُحَمَّدٍ خَيْرٍ مِنْ مَضَى وَخَيْرٍ
 مِنْ يَأْتِي فِي الدُّهُورِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أُمَّ رَسُولِ اللَّهِ
 السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا وَالِدَةَ حَبِيبِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا شَرِيفَةَ
 الظَّاهِرَاتِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا سَيِّدَةَ الْمُفْتَخِرَاتِ آمِينَ وَآفِي
 مِثْلِكَ فِي الْوَالِدَاتِ وَقَدْ حَمَلَتْ بِسَيِّدِ الْكَائِنَاتِ وَجِئْتُ
 يَا شَرَفَ الْمَوْجُودَاتِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بَنَةَ الْأَنْوَارِ السَّلَامُ
 عَلَيْكَ يَا بَنَةَ الْأَخْيَارِ وَعَلَى الْخَلْفِ الْأَطْهَارِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ
 وَعَلَى الْخَلْفِ الْهَادِي مِنْ بَعْدِكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ
 وَصَلَّ رَكَعَتَيْنِ عِنْدَهَا وَادْعُو بِمَا شِئْتُمْ وَاسْتَغْفِرُوا
 لِنَفْسِكَ وَلِوَالِدَيْكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ

وَأَمَّا الْأَعْمَالُ الْمَوْكُودَةُ بِالْمَدِينَةِ الْمُنُورَةِ فَفِيهَا نَزَارَةُ
 النَّبِيِّ ﷺ وَذَلِكَ مِنْ جَمَلَةِ شُعَائِرِ الْأَسْلَامِ وَلِحُكَاامِ الْأَسْلَامِ
 جَبَرِ النَّاسَ عَلَيْهَا إِذَا دَنَى الْحَالُ عَلَى تَرْكِهِمْ لَهَا وَقَدْ وَرَدَ

في بعض النصوص ان من لم يزرها فقد جفاه قال صلى الله
 عليه وآله من اتى مكة حاجاً ولم يزرنى بالمدينة فقد
 جفاني ومن جفاني فقد جفوتُه يوم القيمة وهذا ومثله
 مما يدل على شدة تأكيدها وفيها من الفضل ما لا يحصى
 وبالجملة يستحب لمن اتى المدينة فليعرس بالمسجد
 الذي في قرب مسجد الشجرة جنوباً منه وقد مازكره
 في المواقيت وقد قيل بوجوب التعريس فيستحب النزول
 فيه وصلوة ركعتين والأضجاع فيه قليلاً تأسياباً صلى الله
 عليه وآله ويصلي ركعتين تحية المسجد في مسجد الشجرة
 ايض ويستحب الغسل لدخول المدينة ولدخول الحرم
 وللزيارة ايض ويكفي غسل واحد للجميع بقصد الكل فاذا
 اردت زيارته صلى الله عليه وآله فادخل من باب السلام
 المشهور الآن او من الباب الآخر المعروف بباب جبرئيل
 وهو من جانب البقيع وهما افضل من غيرهما لأنهما
 كانا موجودين في زمان النبي ﷺ وبقية الأبواب حادثة
 بعده لما زيد في المسجد فقف على الباب واقراء هذا الاستيذان
 وهو بسم الله الرحمن الرحيم دعاء الاستيذان لدخول حرم النبي
 اللَّهُمَّ إِنِّي وَقَفْتُ عَلَى بَابِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ نَبِيِّكَ وَآلِ
 نَبِيِّكَ عَلَيْهِمْ وَعَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَقَدْ مَنَعْتَ النَّاسَ الدُّخُولَ

إِلَى بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِ نَبِيِّكَ فَقُلْتُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا
 بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَقُدُ هَا فِي
 غَيْبَتِهِ كَمَا أَعْتَقُدُ هَا فِي حَضَرَتِهِ وَأَعْلَمُ أَنَّ رُسُلَكَ وَ
 خُلَفَاءَكَ أَحْيَاءُ عِنْدَكَ يُزَرِّقُونَ يَرَوْنَ مَكَانِي فِي وَقْتِي
 هَذَا وَرَمَانِي وَيَسْمَعُونَ كَلَامِي فِي وَقْتِي هَذَا وَيَرُدُّونَ
 عَلَيَّ سَلَامِي وَأَنْتَ كَحَبَّتْ عَنْ سَمْعِي كَلَامَهُمْ وَفَتَحْتَ بَابَ
 فَهْمِي بِلَذِيذِ مُنَاجَاتِهِمْ فَإِنِّي أَسْتَأْذِنُكَ يَا رَبِّ أَوَّلًا وَاسْتَأْذِنُ
 رَسُولَكَ صَلَوَاتُكَ عَلَيْهِ وَآلِهِ ثَانِيًا وَاسْتَأْذِنُ خَلِيفَتَكَ
 الْمَفْرُوضُ عَلَى طَاعَتِهِ فِي سَاعَتِي هَذِهِ إِلَى بَيْتِي وَاسْتَأْذِنُ
 مَلَائِكَتَكَ الْمُوَكَّلِينَ بِهِذِهِ الْبُقْعَةِ الْمُبَارَكَةِ الْمُطِيعَةِ لِلَّهِ
 السَّامِعَةِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَيُّهَا الْمَلَائِكَةُ الْمُوَكَّلُونَ بِهِذِهِ
 الْمَشَاهِدِ الْمُبَارَكَةِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ يَا ذَنْ لِلَّهِ وَإِذْنُ
 رَسُولِهِ وَإِذْنُ رَسُولِهِ وَإِذْنُ خَلَفَائِهِ وَإِذْنُكُمْ صَلَوَاتُ
 اللَّهِ عَلَيْكُمْ أَجْمَعِينَ ثُمَّ قَلَّ بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ وَأَنْتَ
 دَاخِلٌ فِي الْحَرَمِ وَقَدْ مَرَّ بِكَ الْيَمْنَى عَلَى الْبَسْرِ حَالِ
 الدَّخُولِ وَأَنْتَ عَلَى سَكِينَتِهِ وَقَارِئُ مَتَدَلِّ الْخَاطِعِ خَافِضًا
 مِنْ صَوْتِكَ مُقَصِّرًا مِنْ خَطَاكَ غَامِضًا بِصَرَكَ قَائِلًا
 بِسْمِ اللَّهِ وَيَا لِلَّهِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ
 رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدِّيقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدِّيقٍ

وَأَجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ وَقُلْ
وَأَنْتَ دَاخِلُ اللَّهِ أَكْبَرُ مِائَةِ مَرَّةٍ فَادَا وَصَلْتَ قَرِيبًا مِنْ
الْقَبْرِ الشَّرِيفِ فَقِفْ عِنْدَ حِذَاءِ رَأْسِهِ عِنْدَ الْأُسْطُوَانَةِ الثَّانِيَةِ
وَأَنْتَ مُسْتَقْبِلُ الْقَبْلَةِ مُتَأَدِّبًا مُسْتَقَرَّةً جَوَارِحُكَ مُتَصَوِّرًا
حَالَةً وَقُوفُكَ فِي أَيِّ مَقَامٍ أَنْتَ وَاقِفٌ وَالْيَ مِنْ تَخَاطُبِ
فَانِ مَقَامٍ تَشْرِفَتْ بِهِ سَلَا تُكْتَمُ الْمَلِكُ الْجَبَّارُ وَخَضَعَتْ لَهُ
أَمْنَاءُ اللَّهِ الْأَبْرَارُ

زِيَارَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ السَّلَامُ
عَلَيْكَ يَا حَبِيبَ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا صَفِيَّ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ
يَا رَحْمَةَ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَيْرَةَ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا
حَبِيبَ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَجِيبَ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ
يَا خَاتَمَ النَّبِيِّينَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا سَيِّدَ الْمُرْسَلِينَ السَّلَامُ
عَلَيْكَ يَا قَائِمًا يَا لِقْطُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا فَاتِحَ الْخَيْرِ السَّلَامُ
عَلَيْكَ يَا مَعْدَنَ الْوَحْيِ وَالْإِنْزِيلِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَبْلَغًا
عَنِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا السِّرَاجُ الْمُنِيرُ السَّلَامُ عَلَيْكَ
يَا مُبَشِّرَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَذِيرَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُنْذِرَ
السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نُورَ اللَّهِ الَّذِي يُسْتَضَاءُ بِهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ

وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ الطَّيِّبِينَ الظَّاهِرِينَ الْهَادِينَ الْمُهْدِينَ السَّلَامُ
عَلَيْكَ وَعَلَى جَدِّكَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَعَلَى أَبِيكَ عَبْدِ اللَّهِ السَّلَامُ
عَلَى أُمِّكَ أَمْنَةَ بِنْتِ وَهَبِ السَّلَامُ عَلَى عِمَّكَ حَمْرَةَ سَيِّدِ
الشَّهَدَاءِ السَّلَامُ عَلَى عِمَّكَ وَكَفِيلِكَ ابْنِ طَالِبِ السَّلَامُ عَلَى
ابْنِ عِمَّكَ جَعْفَرِ الطَّيَّارِ فِي جَنَّاتِ الْخُلْدِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ
السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَحْمَدُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا حُجَّةَ اللَّهِ عَلَى الْوَلَدَيْنِ
وَالْأَخِيرَيْنِ وَالشَّايِقِ فِي طَاعَةِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَأَشْهَدُ أَنَّكَ
قَدْ بَلَغْتَ رِسَالَاتِ رَبِّكَ وَنَصَحْتَ لَأُمَّتِكَ وَجَاهَدْتَ
فِي سَبِيلِ رَبِّكَ وَصَدَعْتَ بِأَمْرِهِ وَاحْتَمَلْتَ الْأَذَى فِي
جَنْبِهِ وَدَعَوْتَ إِلَى سَبِيلِهِ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ الْجَمِيلَةِ
وَأَدَبْتَ الْحَقَّ الَّذِي كَانَ عَلَيْكَ وَأَنَّكَ قَدْ رُوِّفَتْ بِالْمُؤْمِنِينَ
وَعَلَّظْتَ عَلَى الْكَافِرِينَ وَعَمِدْتَ اللَّهُ مُخْلِصًا حَتَّى أَشْكُ
الْيَقِينَ بِأَبْنِي أَنْتَ وَأَنْجِي وَنَفْسِي وَأَهْلِي وَمَالِي وَوَلَدِي
أَنَا أَصَلِّ عَلَيْكَ كَمَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَصَلَّى عَلَيْكَ مَلَائِكَتُهُ
وَأَنْبِيَائُهُ وَرُسُلُهُ صَلَوةً مُتَتَابِعَةً وَآخِرَةً مُتَوَاصِلَةً
لَا انْقِطَاعَ لَهَا وَلَا أَمَدَ وَلَا أَحَلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَعَلَى
أَهْلِ بَيْتِكَ الطَّيِّبِينَ الظَّاهِرِينَ كَمَا أَنْتُمْ أَهْلُهُ

وَقُلْ يَعْدُ ذَلِكَ فِي مَقَامِكَ

أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ

اَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَاشْهَدُ اَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ
 وَاشْهَدُ اَنَّكَ مُحَمَّدُ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَاشْهَدُ اَنَّكَ قَدْ بَلَغْتَ
 رِسَالَاتِ رَبِّكَ وَنَصَحْتَ اُمَّتِكَ وَجَاهَدْتَ فِي سَبِيلِ
 اللَّهِ وَعَبَدْتَ اللَّهَ حَتَّى أَشَكَ الْيَقِينَ بِالْحِكْمَةِ وَالْوَعْدَةِ
 الْحَسَنَةِ وَأَدَيْتَ الَّذِي عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ وَأَنَّكَ قَدْ رُوِّفْتَ
 بِالْمُؤْمِنِينَ وَغَلَّظْتَ عَلَى الْكَافِرِينَ فَبَلَغَ اللَّهُ بِكَ أَفْضَلَ
 شَرَفٍ فَحَلَّ الْمَكْرَمِينَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي اسْتَنْقَذَ نَابِكَ مِنَ
 الشَّرِّ وَالضَّلَالَةِ اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِ مَلَائِكَتِكَ الْمُقَرَّبِينَ
 وَعِبَادِكَ الصَّالِحِينَ وَأَنْبِيَائِكَ الْمُرْسَلِينَ وَأَهْلِ السَّمَوَاتِ
 وَالْأَرْضِينَ وَمَنْ سَبَّحَ لَكَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ مِنَ الْأَوَّلِينَ
 وَالْآخِرِينَ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ وَنَبِيِّكَ وَأَمِينِكَ
 وَنَحْبِيِّكَ وَحَبِيبِكَ وَصَفِيِّكَ وَخَاصَّتِكَ وَصَفْوَتِكَ وَرَضِيَكَ
 مِنْ خَلْقِكَ اللَّهُمَّ وَاعْظِمِ الدَّرَجَةَ وَالْوَسِيلَةَ مِنَ الْجَنَّةِ
 وَانْعِشْ مَقَامًا تَحْمُودًا يَغْبِطُهُ بِهِ الْأَوَّلُونَ وَالْآخِرُونَ
 اللَّهُمَّ إِنَّكَ قُلْتَ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ
 فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا
 رَحِيمًا وَإِنِّي أَتَيْتُ نَبِيَّكَ مُسْتَغْفِرًا تَائِبًا مِنْ ذُنُوبِي وَإِنِّي
 أَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ
 يَا مُحَمَّدُ إِنِّي أَتَوَجَّهُ إِلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكَ لِيَعْفِيَ عَنِّي ذُنُوبِي

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَاللَّحْ

زِيَارَةُ أُخْرَى مُخْتَصَرَةٌ يَزَارُ بِهَا إِمَامُ الْوَجْهِ وَظَهَرَ الزَّائِرُ لِلْقِبْلَةِ
السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْكَ
يَا أَبَا الْقَاسِمِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا سَيِّدَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ
السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا زَيْنَ الْقِيَامَةِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا شَفِيعَ الْقِيَامَةِ
أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ
أَنَّكَ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ بَلَغْتَ الرِّسَالَةَ وَأَدَيْتَ الْأَمَانَةَ
وَنَصَحْتَ أُمَّتَكَ وَجَاهَدْتَ فِي سَبِيلِ رَبِّكَ حَتَّى أَتَيْتَ
الْيَقِينَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ طِبْتَ حَيًّا وَطِبْتَ
مَيِّتًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَعَلَى أَخِيكَ وَوَصِيِّكَ وَابْنِ عَمِّكَ
أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَعَلَى ابْنَتِكَ سَيِّدَةِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ وَعَلَى
وَلَدَيْكَ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ أَفْضَلَ السَّلَامِ وَأَطْيَبَ التَّحِيَّةِ
وَأَظْهَرَ الصَّلَاةِ وَعَلَيْنَا مِنْكُمْ وَالسَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ
وَإِذَا عَزَمْتَ عَلَى الْخُرُوجِ مِنَ الْمَدِينَةِ فَوَدِّعْهُ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَآلِهِ بِزِيَارَةِ الْوُدَاعِ وَهِيَ هَذِهِ -

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْبَشِيرُ
النَّذِيرُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا السِّرَاجُ الْمُنِيرُ السَّلَامُ عَلَيْكَ
أَيُّهَا السَّفِيرُ بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَ خَلْقِهِ أَشْهَدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
أَنَّكَ كُنْتَ نُورًا فِي الْأَصْلَابِ الشَّاحِحَةَ وَالْأَرْحَامِ الْمُطَهَّرَةَ

لَمْ تَحْسَبْكَ الْجَاهِلِيَّةُ بِأَنْجَاسِهَا وَكَمْ تَلْبَسُكَ مِنْ مَدْلِهِاتِ
 شَيَابِهَا وَأَشْهَدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَى مُؤْمِنٌ بِكَ وَبِالْأُيْمَةِ
 مِنْ أَهْلِ بَيْتِكَ أَعْلَامُ الْهُدَى وَالْعُرْوَةُ الْوُثْقَى وَالْحَجَرُ
 عَلَى أَهْلِ الدُّنْيَا اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْهُ آخِرَ الْعَهْدِ مِنْ زِيَارَتِ
 بَيْتِكَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَنْ تَوْفِّقَنِي فَإِنِّي أَشْهَدُ فِي مَمَاتِي
 عَلَى مَا أَشْهَدُ عَلَيْهِ فِي حَيَاتِي أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا
 أَنْتَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ
 وَأَنَّ الْأُيْمَةَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ أَوْلِيَاؤُكَ وَأَنْصَارُكَ وَحُجَّكَ
 عَلَى خَلْقِكَ وَخُلَفَاؤُكَ فِي عِبَادِكَ وَأَعْلَامُكَ فِي بِلَادِكَ
 وَخَزَائِنُ عِلْمِكَ وَحَفَظَةُ سِرِّكَ وَتَرَاجِمَةُ وَحْيِكَ اللَّهُمَّ صَلِّ
 عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَبَلِّغْ رُوحَ بَيْتِكَ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ فِي سَاعَتِي
 وَفِي كُلِّ سَاعَةٍ تَحْيِيَّةً مِنِّي وَسَلَامًا عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 وَرَحْمَةً اللَّهُ وَتَبَرَّكَ أَنْتَ لَا تَجْعَلْهُ آخِرَ تَسْلِيمِي عَلَيْكَ

ومنها زيارة البتول العذراء فاطمة الزهراء عليها السلام
 في المواضع الخمسة فالأول في الروضة بين المنبر وقبر
 النبي ﷺ فقد ورد أنها دفنت في الروضة وتلك البقعة
 قد ورد أنها روضة من رياض الجنة وحدها من القبر
 إلى المنبر طولا ومن المنبر إلى الأسطوانة الرابعة عرضا
 وقد علمت تلك الأسطوانات بعلا مائات في أوساطها التماز عن

بقية اسطوانات المسجد لشدة الاعتناء بشخص البقعة المباركة
 الثاني في بيتها وهو خلف قبر ابيها عند رحله وهو مشهور
 معروف لما ورد في جملة من اخبارنا عن ائمتنا انها دفنت
 في بيتها الثالث في الساحة المحيطة بقبور الائمة الاربعة
 من اولادها فعلى هذا يلزم استدبار القبلة واستقبال
 الساحة لأجل استقبالها وذلك في البقيع خارج المدينة
 شرقاً منها الرابع في القبة المشتملة على قبور الائمة عليهم
 عند القبر الذي هو امام قبور الائمة الأربعة المشار اليهم
 ويقال ان المدفون فيه فاطمة ابنة اسد امير المؤمنين
 عليهم الخامس في بيت الأحران فانه يستحب ايضاً ان تزار
 فيه ولا بأس بمرور المكان معروف مشهور وهو البقيع فيستحب
 زيارتها بهذه المواضع الخمسة

زِيَارَةُ سَيِّدَةِ النِّسَاءِ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بِنْتَ
 نَبِيِّ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بِنْتَ حَبِيبِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ
 يَا بِنْتَ خَلِيلِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بِنْتَ صَفِيِّ اللَّهِ السَّلَامُ
 عَلَيْكَ يَا بِنْتَ أَمِينِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بِنْتَ خَيْرِ خَلْقِ اللَّهِ
 السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بِنْتَ أَفْضَلِ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بِنْتَ

خَيْرِ الْبَرِيَّةِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ السَّلَامُ
 عَلَيْكَ يَا أُمَّ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ سَيِّدِي شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ
 السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيَّتُهَا الرِّضِيَّةُ الْمَرْضِيَّةُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيَّتُهَا
 الصَّادِقَةُ الرَّشِيدَةُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيَّتُهَا الْفَاضِلَةُ الزَّكِيَّةُ
 السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيَّتُهَا الْكُورَاءُ الْأُسْتِيَّةُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيَّتُهَا
 الثَّقِيَّةُ النَّقِيَّةُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيَّتُهَا الْمَحْدَثَةُ الْعَلِيَّةُ السَّلَامُ
 عَلَيْكَ أَيَّتُهَا الطَّاهِرَةُ الْمُطَهَّرَةُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيَّتُهَا الْبُسُولُ
 السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا قُرَّةَ عَيْنِ الرَّسُولِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بَضْعَةَ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ
 بِنْتَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ
 وَصَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَعَلَى آبَائِكَ وَبَعْلِكَ وَذُرِّيَّتِكَ الْأَيَّامِ
 الطَّيِّبِينَ الظَّاهِرِينَ

زِيَارَةُ أُخْرَى لَهَا مُخْتَصَرٌ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهَا

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا
 وَالِدَةَ الْحُجَّ عَلَى النَّاسِ أَجْمَعِينَ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيَّتُهَا
 الْمَظْلُومَةُ الْمُتَنَوِّعَةُ مِنْ حَقِّهَا السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيَّتُهَا الصِّدِّيقَةُ
 الطَّاهِرَةُ الْمَظْلُومَةُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بَضْعَةَ النَّبِيِّ
 وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ

وقل بعد ذلك

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى أُمِّتِكَ وَابْنَةِ بَيْتِكَ وَزَوْجَةِ وَصِيِّ بَيْتِكَ
 صَلَوةً تَرْفَعُهَا فَوْقَ رُفْعَى عِبَادِكَ الْمَكْرَمِينَ مِنْ أَهْلِ السَّمَوَاتِ
 وَالْأَرْضِينَ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ ثُمَّ بَعْدَ
 فَرَاعِكَ مِنْ زِيَارَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَزِيَارَةِ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ
 صَلَّ رَكْعَتَيْنِ لِأَجْلِ زِيَارَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَكْعَتَيْنِ لِزِيَارَةِ فَاطِمَةَ
 الزَّهْرَاءِ وَادْعَ بَعْدَ ذَلِكَ مَا شِئْتَ مَا يَتَعَلَّقُ بِأُمُورِ الدُّنْيَا
 وَالْآخِرَةِ وَاطْلُبْ مِنْهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَا عَفَرَانَ ذُنُوبِكَ
 فَإِنَّهُ يَسْتَجَابُ لَكَ لِأَنَّ الْمَقَامَ مَقَامُ شَرِيفٍ يَسْتَجَابُ فِيهِ الدُّعَاءُ
 ثُمَّ أَنْتَ مَقَامُ جَبْرِيلَ وَهُوَ عِنْدَ الْبَابِ قَبَالَهِ بَابُ بَيْتِ فَاطِمَةَ
 وَاقْرَأْ هَذَا الدُّعَاءَ أَيُّ جَوَادٍ أَيُّ كَرِيمٍ أَيُّ قَرِيبٍ أَيُّ بَعِيدٍ
 أَسْأَلُكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ بَيْتِهِ وَأَنْ تُرَدَّ عَلَيَّ نِعْمَتُكَ
 بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ

ثُمَّ بَعْدَ فَرَاعِكَ مِنْ ذَلِكَ أَنْتَ إِلَى الرُّوضَةِ الَّتِي بَيْنَ
 الْقَبْرِ وَالْمَنْبَرِ فَانْهَارُ رُوضَةٍ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ وَاطْلُبْ مِنْ اللَّهِ
 مَا شِئْتَ مِنْ حَوَائِجِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَكَثْرَ مِنَ الصَّلَوةِ فِيهَا
 وَكَذَلِكَ فِي الْمَسْجِدِ وَاقْرَأْ هَذَا الدُّعَاءَ اللَّهُمَّ إِنَّ هَذِهِ رَوْضَةٌ
 مِنْ رِيَاضِ جَنَّتِكَ وَشُعْبَةٌ مِنْ شُعَابِ رَحْمَتِكَ الَّتِي ذَكَرَهَا

رَسُولِكَ وَأَبَانَ عَنْ فَضْلِهَا وَشَرَفِ التَّعَبُّدِ لَكَ فِيهَا قَدْ
بَلَّغْتِنِيهَا فِي سَلَامَةٍ نَفْسِي فَلَكَ الْحَمْدُ يَا سَيِّدِي عَلَى عَظِيمِ
نِعْمَتِكَ عَلَيَّ فِي ذَلِكَ وَعَلَى مَا رَزَقْتَنِيهِ مِنْ طَاعَتِكَ وَطَلَبِ
مَرْضَاتِكَ وَتَعْظِيمِ حُرْمَةِ نَبِيِّكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ زِيَارَةِ
قَبْرِهِ وَالتَّسْلِيمِ عَلَيْهِ وَالتَّرَدُّدِ فِي مَشَاهِدِهِ وَمَوَاقِفِهِ فَلَكَ
الْحَمْدُ يَا مَوْلَايَ حَمْدًا يَنْتَظِمُ بِهِ تَحَامِيدُ حَمَلَةِ عَرْشِكَ
وَسُكَّانِ سَمَوَاتِكَ وَيَقْصُرُ عَنْهُ حَمْدُ مَنْ مَضَى وَبِضُلِّ
حَمْدٍ مَنْ بَقِيَ مِنْ خَلْقِكَ لَكَ وَلَكَ الْحَمْدُ يَا مَوْلَايَ حَمْدًا
مَنْ عَرَفَ الْحَمْدَ لَكَ وَالتَّوْفِيقَ لِلْحَمْدِ مِنْكَ حَمْدًا أَيْمَلُهُ
مَا خَلَقْتَ يَبْلُغُ حَيْثُ مَا أَرَدْتَ وَلَا يَحْجُبُ عَنْكَ وَلَا يَقْضِي
دُونَكَ وَيَبْلُغُ أَقْصَى رِضَاكَ وَلَا يَبْلُغُ آخِرُهُ أَوَّلُ تَحَامِيدِ
خَلْقِكَ لَكَ وَلَكَ الْحَمْدُ مَا عَرَفَ الْحَمْدُ وَاعْتَقَدَ الْحَمْدُ وَجُعِلَ
أَبْتَدَأَ الْكَلَامِ الْحَمْدُ يَا بَاقِيَ الْعِزِّ وَالْعَظَمَةِ وَدَائِمَ السُّلْطَانِ
وَالْقُدْرَةِ وَشَدِيدِ الْبَطْشِ وَالْقُوَّةِ وَنَافِذِ الْأَمْرِ وَالْإِرَادَةِ
وَوَاسِعِ الرَّحْمَةِ وَالْمَغْفِرَةِ وَرَبِّ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ كَمْ مِنْ
نِعْمَةٍ لَكَ عَلَيَّ يَقْصُرُ عَنْ أَيْسَرِهَا حَمْدِي وَلَا يَبْلُغُ أَدْنَاهَا
شُكْرِي وَكَمْ مِنْ صَنَائِعِ مِنْكَ إِلَيَّ لَا يَحِيطُ بِكَثِيرِهَا
وَهَمِّي وَلَا يَقْتِدُهَا فِكْرِي اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى نَبِيِّكَ الْمُصْطَفَى
بَيْنَ الْبَرِيَّةِ طِفْلًا وَخَيْرَهَا شَبَابًا وَكَهْلًا وَأَظْهَرِ الْمُطَهَّرِينَ

شَيْمَةً وَأَجُودَ الْمُسْتَمِرِّينَ دَيْمَةً وَأَعْظَمَ الْخَلْقِ جُرْثُومَةً
 الَّذِي أَوْضَحَتْ بِهِ الدَّلَالَاتُ وَأَقَمَتْ بِهِ الرِّسَالَاتُ وَحَقَّتْ
 بِهِ النُّبُوءَاتُ وَفَتَحَتْ بِهِ الْخَيْرَاتُ وَأَظْهَرَتْهُ مَظْهَرًا وَابْتَسَمَتْ
 بِنَبِيٍّ وَهَادِيًّا أَمِينًا مَهْدِيًّا وَدَاعِيًّا إِلَيْكَ وَدَالًا عَلَيْكَ وَحُجَّةً
 بَيْنَ يَدَيْكَ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى الْمُعْصُومِينَ مِنْ عَشِيرَةِ الطَّيِّبِينَ
 مِنْ أَسْرَتِهِ وَشَرِيفِ لَدَيْكَ مَنْزِلِهِمْ وَعَظَمَ عِنْدَكَ
 مَرَاتِبَهُمْ وَاجْعَلْ فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى بِحَالِهِمْ وَارْقِعِ الْقُرْبَ
 رَسُولِكَ دَرَجَاتِهِمْ وَتَتِمَّ بِلِقَائِهِ سُرُورُهُمْ وَوَفِّقْ
 بِمَكَانِهِ أُنْسَهُمْ فَإِذَا فَرَّغْتَ مِنْ ذَلِكَ فَصَلِّ مَا شِئْتَ
 وَادْعِ مَا شِئْتَ فِي الرُّوضَةِ وَأَنْتَ إِلَى الْمَنْدَرِ وَاسْمَحْ بِدَيْكَ
 عَلَيْهِ وَعَلَى قَائِمَةِ السَّقْلَى وَمُرَبِّهَا عَلَى عَيْنِيكَ وَوَجْهِكَ
 فَإِنَّ شِفَاءَ مَنْ كُلِّ دَاءٍ عَلَى مَا فُتِلَ وَاطْلُبْ مَا شِئْتَ مِنْ
 حَوَائِجِكَ الدُّنْيَوِيَّةِ وَالْآخِرَوِيَّةِ ثُمَّ عَرِّجِ إِلَى اسْطَوَانَةِ
 أَبِي بِلَابَةِ الشَّهِيرَةِ بِاسْطَوَانَةِ التَّوْبَةِ وَقَدْ عَلِمَ عَلَيْهَا
 بِالْكِتَابَةِ وَهِيَ الثَّانِيَّةُ مِنْ جِهَةِ الْقَبْرِ الشَّرِيفِ وَاصِلِ
 تَسْمِيَتِهَا بِذَلِكَ أَنَّ أَبَا بِلَابَةَ تَأْخُرُ عَنِ الْخُرُوجِ مَعَ النَّبِيِّ
 فِي بَعْضِ غَزَوَاتِهِ لِمَا طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يُخْرِجَ مَعَهُ فَمَا خَرَجَ
 فَتَدُمُ بَعْدَ ذَلِكَ نَدْمًا شَدِيدًا أَفْرِيطَ نَفْسَهُ عَلَى تِلْكَ الْاسْطَوَانَةِ
 أَوْ مَا كَانَ بِمَوْضِعِهَا ذَلِكَ الْوَقْتُ وَبَقِيَ عَلَى تِلْكَ الْحَالَةِ

سبعة ايام لم يأكل ولم يشرب فتاب الله عليه وانزل
في حقه آية تدل على قبول توبته وهي قوله تعالى
وَأَخْرُوجُوا عَتَرِفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ
سَيِّئًا عَسَىٰ اللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ
فَصَلِّ عِنْدَ هَارِكَتَيْنِ وَاقْرَأْ عِنْدَهَا هَذَا الدُّعَاءَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اللَّهُمَّ لَا تُهِنِّي بِالْفَقْرِ وَلَا تُذِلَّنِي بِالذُّلِّ وَلَا تُرِدْنِي إِلَى
الْهَلَاكِ وَأَعِصِمْنِي كَيْ أَعْتَصِمَ وَأَصْلِحْ لِي كَيْ أَنْصَلَ وَاهْدِنِي
كَيْ أَهْتَدِيَ وَأَعِنِّي عَلَى اجْتِهَادِ نَفْسِي وَلَا تُقْذِبْنِي
بِسُوءِ ظَنِّي وَلَا تُهْلِكْنِي وَأَنْتَ رَجَائِي وَأَنْتَ أَهْلُ أَنْ
تُحْسِنَ وَقَدْ أَسَأْتُ وَأَنْتَ أَهْلُ الثَّقْوَى وَأَهْلُ الْمَغْفِرَةِ
فَوَقِّفْنِي لِمَا تُحِبُّ وَتَرْضَى وَلِيَسِّرْ لِي الْيُسْرَى وَجَنِّبْنِي
كُلَّ عُسْرٍ اللَّهُمَّ أَغْنِنِي بِالْحَلَالِ عَنِ الْحَرَامِ وَبِالْظَّالَمَاتِ
عَنِ الْمَعَاصِي وَبِالْغِنَى عَنِ الْفَقْرِ وَبِالْجَنَّةِ عَنِ النَّارِ
وَبِالْأَبْرَارِ عَنِ الْفَجَّارِ يَا مَنْ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ
الْبَصِيرُ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ

واطلب عند هاتوا حالك واستغفر لذنبك وتب
عند هاربك فانه محل الأجابة والتوبة
ومنها زيارة الأئمة الأربعة بالبقيع فاذا وصلت

البقيع فقف على باب القبة المعروفة الآن التي فيها
 قبورهم المشرفة واستأذن للدخول فيها وانت
 على سكينه ووقار وخشوع وانكسار وقل يا موالِي
 يَا أَبْنَاءَ رَسُولِ اللَّهِ عَبْدُكُمْ وَابْنُ أُمَّتِكُمُ الدَّلِيلُ بَيْنَ
 أَيْدِيكُمْ وَالْمُضْعَفُ فِي عُلوِّ قَدْرِكُمْ وَالْمُعْتَرَفُ بِحَقِّكُمْ
 جَاءَكُمْ مُسْتَجِيرًا بِكُمْ قَاصِدًا إِلَى حَرَمِكُمْ مُتَقَرِّبًا إِلَى
 مَقَامِكُمْ مُتَوَسِّلًا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِكُمْ ءَادْخُلُ يَا مَوْلَايَ
 ءَادْخُلُ يَا أَوْلِيَاءَ اللَّهِ ءَادْخُلُ يَا مَلَائِكَةَ اللَّهِ الْمُحْدِقِينَ
 بِهَذَا الْحَرَمِ الشَّرِيفِ الْمُقِيمِينَ بِهَذَا الْمَشْهَدِ ثُمَّ قَدِمَ
 رَجُلُ الْيَمَنِ وَادْخُلُ بِالْخُضُوعِ وَالْخُشُوعِ وَانْتَ
 تَقُولُ بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُ أَكْبَرُ كَثِيرًا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا وَسُبْحَانَ
 اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الْفَرْدِ الصَّمَدِ الْمَلِكِ الْأَحَدِ
 الْمُتَفَضِّلِ الْمَنَّانِ الْمُتَطَوِّلِ الْحَنَّانِ الَّذِي مَنْ بَطُولِهِ وَسَهْلُ
 لِي زِيَارَتِ سَادَاتِي بِإِحْسَانِهِ وَلَمْ يَجْعَلْنِي عَنْ زِيَارَتِهِمْ
 مَمْنُوعًا بَلْ تَطَوَّلَ وَمَنَحَ لِي ذَلِكَ

ثُمَّ اسْتَقْبَلَ الْقُبُورَ بِوَجْهِكَ وَاسْتَدْبَرَ الْقِبْلَةَ
 بِظَهْرِكَ فَازْأَرَدْتَ زِيَارَتَهُمْ جَمِيعًا فَاقْرَأْ هَذِهِ الزِّيَارَةَ
 الْجَامِعَةَ الْمُخْتَصَّةَ فَانْهَاتُكْفِي

السَّلَامُ عَلَى أَوْلِيَاءِ اللَّهِ وَأَصْفِيَائِهِ السَّلَامُ عَلَى أُمَّةِ اللَّهِ

وَأَجْبَأِيهِ السَّلَامُ عَلَى أَنْصَارِ اللَّهِ وَخُلَفَائِهِ السَّلَامُ عَلَى نَحْلِ
 مَعْرِفَةِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَى مَسَاكِينِ ذِكْرِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَى مَظَاهِرِ
 أَمْرِ اللَّهِ وَنُصِيهِهِ السَّلَامُ عَلَى الدُّعَاةِ إِلَى اللَّهِ السَّلَامُ عَلَى
 الْمُسْتَقْرِينَ فِي مَرْضَاتِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَى الْمُحْضَيْنِ فِي طَاعَةِ
 اللَّهِ السَّلَامُ عَلَى الْأَدِلَّةِ عَلَى اللَّهِ السَّلَامُ عَلَى الَّذِينَ مَنْ
 وَالَاهُمْ فَقَدْ وَآلِي اللَّهِ وَمَنْ عَادَاهُمْ فَقَدْ عَادَ اللَّهُ وَمَنْ
 عَرَفَهُمْ فَقَدْ عَرَفَ اللَّهَ وَمَنْ جَحَدَهُمْ فَقَدْ جَحَدَ اللَّهَ وَمَنْ
 اِعْتَصَمَ بِهِمْ فَقَدْ اِعْتَصَمَ بِاللَّهِ وَمَنْ تَخَلَّى مِنْهُمْ فَقَدْ تَخَلَّى
 مِنَ اللَّهِ أَشْهَدُ اللَّهَ إِنِّي سَلِّمٌ لِمَنْ سِوَاكُمْ وَحَرْبٌ لِمَنْ
 حَارَبَكُمْ مُؤْمِنٌ بِسِرِّكُمْ وَعَلَايَتِكُمْ مُفَوِّضٌ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ
 إِلَيْكُمْ لَعَنَ اللَّهُ عِدُوَّ آلِ مُحَمَّدٍ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ وَأَبْرُءُ
 إِلَى اللَّهِ مِنْهُمْ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ

زيارة اخرى وهي مطولة لأئمة البقيع عليهم السلام

السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَيُّمَّةَ الْهُدَى السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ التَّقْوَى
 السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَلْحَجَّ عَلَى أَهْلِ الدُّنْيَا السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَيُّهَا
 الْقَوَامُ فِي الْبَرِّيَّةِ بِالْقِسْطِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الصَّفْوَةِ
 السَّلَامُ عَلَيْكُمْ آلَ رَسُولِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ النُّجْوَى
 أَشْهَدُ أَنَّكُمْ قَدْ بَلَغْتُمْ وَنَصَحْتُمْ وَصَبَرْتُمْ فِي ذَاتِ اللَّهِ

وَكَذَّبْتُمْ وَأُسِيئَ إِلَيْكُمْ فَغَفَوْتُمْ وَأَشْهَدُ أَنَّكُمْ الْأَيِّمَةُ
الرَّاشِدُونَ الْمَهْدِيُّونَ وَأَنْ طَاعَتَكُمْ مَفْرُوضَةٌ وَأَنْ
قَوْلَكُمْ الصِّدْقُ وَأَنَّكُمْ دَعَوْتُمْ فَلَمْ تَجَابُوا وَأَمَرْتُمْ فَلَمْ
تُطَاعُوا وَأَنَّكُمْ دَعَايُمُ الدِّينِ وَأَرْكَانُ الْأَرْضِ لَمْ تَزَالُوا
بِعَيْنِ اللَّهِ يَنْسُخُكُمْ مِنْ أَصْلَابِ كُلِّ مَطَاهِرٍ وَيَنْقُلُكُمْ فِي
أَرْحَامِ الْمَطَاهِرَاتِ لَمْ تَدْرِسْكُمْ الْجَاهِلِيَّةُ الْجَهْلَاءُ وَلَمْ تَشْرِكْ
فِيكُمْ فِتْنُ الْأَهْوَاءِ طِبْتُمْ وَطَابَ مَنَبَتُكُمْ مِنْ بَكْمٍ عَلَيْنَا
دَيَّانُ الدِّينِ فَجَعَلَكُمْ فِي بُيُوتٍ أَدْنَى اللَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَ
يُذَكَّرَ فِيهَا اسْمُهُ وَجَعَلَ صَلَوَاتُنَا عَلَيْكُمْ رَحْمَةً لَنَا وَ
كَفَّارَةً لِدُنُوبِنَا إِذَا اخْتَارَكُمْ لَنَا وَطِيبَ خَلْقَنَا بِكُمْ وَبِمَا
مَنْ بِهِ عَلَيْنَا مِنْ وَلَايَتِكُمْ وَكُنَّا عِنْدَهُ مُسْلِمِينَ بِفَضْلِكُمْ
مُعْتَرِفِينَ بِتَّصَدِيقِنَا إِيَّاكُمْ وَهَذَا مَقَامُ مَنْ أَسْرَفَ
وَإِخْطَأَ وَاسْتَكْبَرَ وَأَقْرَبُ مَا جَنَى وَرَجَى بِمَقَامِهِ الْخَلَاصَ
وَأَنْ يَسْتَنْقِذَهُ بِكُمْ مُسْتَنْقِذُ الْهَلَكِيِّ مِنَ الرَّدَى فَكُونُوا
إِلَى شَفَعَاءَ فَقَدْ وَقَدَّتْ إِلَيْكُمْ إِذْ رَغِبَ عَنْكُمْ أَهْلُ الدُّنْيَا
وَاتَّخَذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُؤًا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا يَا مَنْ هُوَ
قَائِمٌ لَا يَسْهُو وَرَأِيْمٌ لَا يَلْهُو وَمُحِيطٌ بِكُلِّ شَيْءٍ لَكَ
الْمَنْ بِمَا وَكَّفْتَنِي وَعَرَّفْتَنِي بِمَا أَقْسَمْتَنِي عَلَيْهِ إِذْ صَدَّ
عَنْ عِبَادِكَ وَجَهَلُوا مَعْرِفَتَهُ وَاسْتَخَفُّوا بِحَقِّهِ وَمَا لَوْ

إِلَى سِوَاهُ فَكَانَتْ الْمِنَّةُ مِنْكَ عَلَيَّ مَعَ أَقْوَامٍ خَصَصْتَهُمْ
بِمَا خَصَصْتَنِي فَلَكَ الْحَمْدُ إِذْ كُنْتُ عِنْدَكَ فِي مَقَامِي
هَذَا مَدْكُورًا مَكْتُوبًا وَلَا تُحَرِّمْنِي مَا رَجَوْتُ وَلَا تُخَيِّبْنِي
بِمَا دَعَوْتُ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ فَإِنْ أَكْفَيْتَ
بِهَذِهِ الزِّيَارَةِ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ لِلْجَمِيعِ وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَزُورَ
كُلَّ إِمَامٍ بِزِيَارَةٍ خَاصَّةٍ عَلَى جِهَةِ الْأَفْرَادِ فَلَكَ ذَلِكَ وَلَا يَبْعَدُ
رُحْمَانُهُ لِمَا فِيهِ مِنْ مَزِيدِ الْعِتْنَاءِ وَتَرْيَادَةِ الْأَجْرِ وَالثَوَابِ

زِيَارَةُ الْإِمَامِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ نَبِيِّ اللَّهِ
السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ
فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا حَبِيبَ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ
يَا صَفْوَةَ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِينَ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ
يَا مُحَجَّةَ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نُورًا لِلَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُحَجَّةَ
اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا صِرَاطَ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا لِسَانَ
حِكْمَةِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَاصِرَ دِينِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ
أَيُّهَا السَّيِّدُ الرَّكْبِيُّ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْبَرُّ الْتَقِيُّ السَّلَامُ
عَلَيْكَ أَيُّهَا الْقَائِمُ الْأَمِينُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْعَالِمُ
بِالتَّوْحِيدِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْعَالِمُ بِالتَّوْحِيدِ السَّلَامُ

عَلَيْكَ أَيُّهَا الْهَادِي الْمُهْدِي السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْبَاهِرُ
 الْخَفِيُّ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الظَّاهِرُ الزَّكِيُّ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا
 الشَّهِيدُ الصِّدِّيقُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْحَقُّ الْحَقِيقُ السَّلَامُ
 عَلَيْكَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ

زِيَارَةُ الْأَمَامِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا زَيْنَ الْعَابِدِينَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا سَيِّدَ
 الْمُتَمَجِّدِينَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا إِمَامَ الْمُتَّقِينَ السَّلَامُ عَلَيْكَ
 يَا مَدْرَةَ الصَّالِحِينَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا وَلِيَّ الْمُسْلِمِينَ السَّلَامُ
 عَلَيْكَ يَا قُرَّةَ عَيْنِ النَّاطِرِينَ الْعَارِفِينَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَلْفَ
 السَّابِقِينَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا وَصِيَّ الْوَصِيِّينَ السَّلَامُ عَلَيْكَ
 خَاوِنَ وَصَايَا الْمُرْسَلِينَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ضَوْءَ الْمُتَوَجِّشِينَ
 السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نُورَ الْمُجْتَهِدِينَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا سِرَاجَ
 الْمُرْتَضِينَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ذُخْرَ الْمُتَعَبِّدِينَ السَّلَامُ
 عَلَيْكَ يَا مُصْبِحَ الْعَالَمِينَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا سَفِينَةَ الْعِلْمِ
 السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا سَكِينَةَ الْحِلْمِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مِيزَانَ الْفَضْلِ
 السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا سَفِينَةَ الْخَلَاصِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بَحْرَ النَّدَى
 السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بَدْرَ الدُّجَى السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْأَوَاهُ
 الْحَلِيمُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الصَّابِرُ الْحَكِيمُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَأْسَ

الْبَكَارَيْنِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُصْبِحَ الْمُؤْمِنِينَ السَّلَامُ عَلَيْكَ
 يَا مَوْلَايَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ أَشْهَدُ أَنَّكَ حُجَّةُ اللَّهِ وَابْنُ حُجَّتِهِ
 وَأَبُو نُحْجَةٍ وَابْنُ أَمِينِهِ وَأَبُو أَمْنَانِيهِ وَأَنَّكَ نَاصِحَتِي فِي عِبَادَةِ
 رَبِّكَ وَسَارِعَتِي فِي مَرْضَاتِهِ وَخَيْبَتِي أَعْدَائِهِ وَسِرَّتِي
 أَوْلِيَائِهِ أَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ عَبَدْتَ اللَّهَ حَقَّ عِبَادَتِهِ وَأَنْتَ تَقْتَضِي
 حَقَّ تَقَاتِهِ وَأَطَعْتَهُ حَقَّ طَاعَتِهِ حَتَّى إِنَّكَ الْيَقِينُ فَعَلَيْكَ
 يَا مَوْلَايَ يَا بْنَ رَسُولِ اللَّهِ أَفْضَلُ تَحِيَّةٍ وَالسَّلَامُ
 وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ

زِيَارَةُ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْبَاقِرُ لَعَلَّ اللَّهَ السَّلَامُ عَلَيْهَا أَيُّهَا
 الْفَاحِصُ عَنْ دِينِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْمُبِينُ لِحُكْمِ اللَّهِ
 السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْقَائِمُ بِقِسْطِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا
 النَّاصِحُ لِعِبَادِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الدَّاعِي إِلَى اللَّهِ السَّلَامُ
 عَلَيْكَ أَيُّهَا الدَّلِيلُ عَلَى اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْعَبْدُ الْمَتِينُ
 السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْفَضْلُ الْمُبِينُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا
 النُّورُ السَّاطِعُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْبَذْرُ اللَّامِعُ السَّلَامُ
 عَلَيْكَ أَيُّهَا الْحَقُّ الْأَبْلَجُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا السَّرَاجُ الْأَسْرَجُ
 السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النُّجْمُ الْأَزْهَرُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْكَوْكَبُ

الْأَبْهَرُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْمُنَزَّهُ عَنِ الْمُعْضَلَاتِ السَّلَامُ
 عَلَيْكَ أَيُّهَا الْمُعْصُومُ مِنَ الزَّلَّاتِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا
 الرَّكْبِيُّ فِي الْحَسَبِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الرَّفِيعُ فِي النَّسَبِ
 السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْأَمَامُ الشَّفِيقُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا
 الْقَصْرُ الْمَشِيدُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا حُجَّةَ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ أَجْمَعِينَ
 أَشْهَدُ يَا مَوْلَايَ إِنَّكَ قَدْ صَدَعْتَ الْحَقَّ صَدْعًا وَبَقَرْتَ
 الْعِلْمَ بَقْرًا وَنَثَرْتَهُ نَثْرًا لَمْ تَأْخُذْكَ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَا يُمْ
 وَكُنْتَ لَدَيْنَ اللَّهِ مُكَارَّمًا وَقَضَيْتَ مَا كَانَ عَلَيْكَ وَأَخْرَجْتَ
 أَوْلِيَاءَكَ مِنْ وَلَايَةِ غَيْرِ اللَّهِ إِلَى وَلَايَةِ اللَّهِ وَأَمَرْتَ
 بِطَاعَةِ اللَّهِ وَهَيْتَ عَنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ حَتَّى قَبَضَكَ اللَّهُ إِلَى
 رِضْوَانِهِ وَذَهَبَ بِكَ إِلَى دَارِ كَرَامَتِهِ وَإِلَى مَسَاكِينِ
 أَصْفِيَائِهِ وَمَجَاوِرَةِ أَوْلِيَائِهِ وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ

زِيَارَةُ الْأَمَامِ جَعْفَرِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْأَمَامُ الصَّادِقُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا
 الْوَصِيُّ النَّاطِقُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْفَائِقُ الرَّائِقُ السَّلَامُ
 عَلَيْكَ أَيُّهَا السَّنَامُ الْأَعْظَمُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الصِّرَاطُ
 الْأَقْوَمُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُصْبِحَ الظُّلُمَاتِ السَّلَامُ عَلَيْكَ
 يَا دَافِعَ الْمُعْضَلَاتِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُفْتَاحَ الْخَيْرَاتِ السَّلَامُ

عَلَيْكَ يَا مَعْدَنَ الْبَرَكَاتِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا صَاحِبَ الْحُجَّجِ
 وَالذَّلَالَاتِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا صَاحِبَ الْبَرَاهِينِ الْوَاضِحَاتِ
 السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَاصِرَ دِينِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَاشِرَ
 حُكْمِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا فَاصِلَ الْخَطَابَاتِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا
 كَاشِفَ الْكُرْبَاتِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا عَمِيدَ الصَّادِقِينَ
 السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا لِسَانَ النَّاطِقِينَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَلْفَ
 الْخَائِفِينَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا زَعِيمَ الصَّالِحِينَ السَّلَامُ عَلَيْكَ
 يَا سَيِّدَ الْمُسْلِمِينَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا كَهْفَ الْمُؤْمِنِينَ السَّلَامُ
 عَلَيْكَ يَا هَادِيَ الْمُضِلِّينَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا سَكَنَ الظَّالِمِينَ
 أَشْهَدُ يَا مَوْلَايَ أَنَّكَ عِلْمُ الْمُهْدَى وَالْعُرْوَةُ الْوُثْقَى
 وَشَمْسُ الضُّحَى وَبَحْرُ التَّدْيِ وَكَهْفُ الْوَرَى وَالنُّثْلُ الْأَعْلَى
 وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى رُوحِكَ وَبَدَنِكَ وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ وَعَلَى
 الْعَبَّاسِ عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ

فاذا فرغت من زيارة الأئمة الأطهار فاقرأ زيارة
 الزهراء مستقبل القبور ومستدبرا للقبلة واقرأ الزيارة
 ايضاً مستقبلاً القبلة مواجهاً للقبور الذي هو امام قبور
 الأئمة عليهم السلام فاذا فرغت فصل لكل معصوم كعتين
 وادع بما شئت من امور دينك ودينك واسئل الله عندهم
 غفران ذنوبك والصفح عن خطاياك فان المقام شريف

يستجاب فيه الدعاء ثم بعد ذلك توجه الى بيت الاخران
وهو واقع جنوباً شرقاً من قبور الائمة عليهم السلام
فاقرأ زيارتها هناك وصل ركعتين وادع بما شئت
واذا اردت وداع الائمة المعصومين عليهم السلام
فزد في زيارتهم بعد انتهائهم هذه الفقرات

زيارة وداع ائمة البقيع عليهم السلام

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته استودعكم الله واقر
عليكم السلام ائمة بالله وبالرسول وبما جئتم به ودلتم
عليه اللهم اكتبنا مع الشاهدين السلام عليكم ورحمة الله
وبركاته ومنها زيارة ابراهيم بن رسول الله وعبد الله
بن جعفر وعقيل وقبر فاطمة بنت اسد على قول والجميع
في قبة واحدة في قبالة قبة الائمة شمالاً منها والى قربها
قبة اخرى يقال ان بعض زوجات النبي بهائم فاذا فرغت
فزر عبد الله والدر رسول الله وهو داخل المدينة
وعلى قبره قبة معروفة قريباً من سود المدينة فانه
يستحب زيارته عند قبره زيارة عبد الله والد النبي

صلى الله عليه وآله

السلام عليك يا صاحب الجود الاصيل السلام عليك يا خير

فَرَجَ دَوْحَةَ الْخَلِيلِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ خَصَّهُ الْخَلِيلُ السَّلَامُ
 عَلَيْكَ يَا بْنَ الدَّبِيجِ إِسْمَاعِيلَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا سُلَاسَةَ الْأَبْرَارِ
 السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نُورَ الْأَقْمَارِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَجْمَ الظَّلَامِ
 وَشَمْسَ النَّهَارِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نُورَ الْأَنْوَارِ السَّلَامُ عَلَيْكَ
 يَا حَقِيقًا بِالْفَخْرِ وَالْإِفْتِحَارِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا النَّبِيِّ الْمُخْتَارِ
 وَنِعَمَ الْوَصِيِّ الْكَرَّارِ وَوَالِدِ الْأُيُمَةِ الْأَطْهَارِ السَّلَامُ عَلَيْكَ
 يَا مَنْ أَضَاءَ بِنُورِ جَمِينِهِ عِنْدَ وَلَا دَتِهِ أَطْرَافَ السَّمَاءِ السَّلَامُ
 عَلَيْكَ يَا يُوسُفَ آلِ عَبْدِ مَنْفٍ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَجَاءَ
 مَنْ رَجَاهُ وَمَأْمَنَ مَنْ خَافَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ سَلَكَ
 مَسْلَكَ جَدِّهِ إِسْمَاعِيلَ فَاسْتَمَّ لِأَبِيهِ لِيَذَّ بِحَبِّهِ ذُبُجَ الْخَلِيلِ
 السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ فَدَاهُ اللَّهُ بِمَا فَدَاهُ وَتَقَبَّلَهُ فَأَعْطَاهُ
 أُمَّهُ وَأَبَاهُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا حَامِلَ نُورِ الشُّوْقَةِ السَّلَامُ
 عَلَيْكَ يَا جَامِعَ شَمْلِ الْفُتُوَّةِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا اسْتَرْفَ النَّاسِ
 فِي الْأَبُوءِ وَالشُّبُوءِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ بُشِّرَ مُحَمَّدٌ بِالْبَشَارَاتِ
 السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ نُورِي بِشْرِبِ الْمَاءِ وَهُوَ عَطْشَانُ
 بِعَرَفَاتٍ وَكَانَ الْمَاءُ أَبْرَدَ مِنَ التَّلْجِ وَأَخْلَى مِنَ الْعَسَلِ
 وَأَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ فَشَرِبَهُ شَرِبَاتٍ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ
 أَخْلَصَ الْعُبُودِيَّةَ لِلَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ سُمِّيَ عَبْدَ اللَّهِ
 السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا وَالدَّ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ السَّلَامُ

عَلَيْكَ يَا أَبَا الطَّاهِرِينَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ثُمَّ ادْعُوا عِنْدَ
قَبْرِهِ بِمَا شِئْتُمْ وَمِنْهَا الصَّلَاةُ وَالِدُعَاءُ فِي مَسْجِدِ قُبَا
الْوَاقِعِ جَنُوبًا مِنَ الْمَدِينَةِ بِقَدْرِ مِيلٍ وَفِي الْبَيْتِ الْمَشْهُورِ
بِبَيْتِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَهُوَ قَرِيبٌ مِنْ مَسْجِدِ قُبَا جَنُوبًا
مِنْهُ أَيْضًا وَفِي غُرْفَةِ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْمَوْضِعِ
مَعْرُوفٍ مَشْهُورٍ شِمَالًا مِنْ مَسْجِدِ قُبَا شَرْقًا فِي الْجُمْلَةِ مِنْهُ
وَفِي مَسْجِدِ الْفَضِيلِ الْمَعْرُوفِ وَهُوَ الْمَسْجِدُ الْكَائِنُ شَرْقًا
مِنْ قُبَا بِقَدْرِ مِيلٍ وَهُوَ الْمَشْتَهَرُ بِمَسْجِدِ الشَّمْسِ لِأَنَّ الشَّمْسَ
رَدَّتْ فِيهِ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَسْتَحِبُّ الصَّلَاةُ
وَكَثَارَتُهَا وَالِدُعَاءُ فِي هَذِهِ الْأَمَاكِنِ الْمَذْكُورَةِ الشَّرِيفَةِ
وَطَلَبُ الْحَوَائِجِ فِيهَا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَمِنْهَا زِيَارَةُ حَمْزَةِ عَمَّةِ
النَّبِيِّ ﷺ وَالشَّهَدَاءِ الَّذِينَ اسْتَشْهَدُوا مَعَهُ فِي أَحَدٍ وَهُمْ
قَدْ دُفِنُوا قَرِيبًا مِنْهُ فَإِذَا تَوَجَّهْتَ لِأَحَدٍ فَاذْكُرْ بِالْمَسْجِدِ
الَّذِي هُوَ اسْفَلُ أَرْضِ الْحِجَابَةِ وَهُوَ الْأَنْ بَالْبَرِيَّةِ عَلَى
الْحِجَابَةِ فَصَلِّ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ وَادْعُ بِمَا شِئْتَ ثُمَّ اقْصِدْ قَبْرَ
حَمْزَةِ وَادْخُلْ قَبْرَهُ وَاقْرَأْ زِيَارَتَهُ

زِيَارَةُ حَمْزَةِ عَمَّةِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا عَمَّةَ

نَبِيَّ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا سَيِّدَ الشُّهَدَاءِ السَّلَامُ عَلَيْكَ
 يَا خَيْرَ الشُّهَدَاءِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَسَدَ اللَّهِ وَأَسَدَ رَسُولِهِ
 أَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ جَاهَدْتَ فِي اللَّهِ وَجَدْتَ بِنَفْسِكَ وَنَصَحْتَ
 رَسُولَ اللَّهِ مَا كُنْتَ فِيمَا عِنْدَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ رَاغِبًا بِأَجْرِي
 أَنْتَ وَأُمِّي أَتَيْتُكَ مُتَّقِرًا بِأَلِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِزِيَارَتِكَ
 وَمُتَّقِرًا بِأَلِي رَسُولِهِ بِذَلِكَ رَاغِبًا إِلَيْكَ فِي الشِّقَاعَةِ
 أَبْتَغِي بِذَلِكَ خَلَاصَ نَفْسِي هَارِبًا مِنْ ذُنُوبِي الَّتِي
 اسْتَحَقُّهَا مِثْلِي بِمَا جَنَيْتُ عَلَى نَفْسِي هَارِبًا مِنْ ذُنُوبِي
 الَّتِي احْتَطَبْتُهَا عَلَى ظَهْرِي فِرْعَا إِلَيْكَ رَجَاءَ رَحْمَةِ رَبِّي
 أَتَيْتُكَ أَسْتَشْفِعُ بِكَ إِلَى مَوْلَايَ وَأَتَقَرَّبُ بِبَنِيهِ إِلَيْهِ
 لِيَقْضِيَ بَكَ حَوَائِجِي وَأَتَيْتُ مَا اسْتَخَطَّ رَبِّي وَلَمْ أَحِجْ
 أَحَدًا أَفْزَعُ إِلَيْهِ خَيْرًا لِي مِنْكُمْ أَهْلَ بَيْتِ الرَّحْمَةِ
 فَكُنْ لِي شَفِيعًا يَوْمَ حَاجَتِي وَفَقْرِي وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ
 وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ

زِيَارَةُ أُخْرَى مُخْتَصَرَةٌ لِحُجْرَةِ سَيِّدِ الشُّهَدَاءِ عَلَيْهِ

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ وَخَيْرَ الشُّهَدَاءِ السَّلَامُ عَلَيْكَ
 يَا أَسَدَ اللَّهِ وَأَسَدَ رَسُولِهِ أَشْهَدُ قَدْ جَاهَدْتَ فِي اللَّهِ
 وَنَصَحْتَ لِرَسُولِ اللَّهِ وَجَدْتَ بِنَفْسِكَ وَطَلَبْتَ مَا عِنْدَ اللَّهِ

وَرَعَيْتَ إِلَى مَا عِنْدَ اللَّهِ ثُمَّ صَلِّ عِنْدَهُ رَكَعَتَيْنِ وَاهْدُ
ثَوَابَهُمَا إِلَيْهِ ثُمَّ اقْصِدْ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي فِيهِ الشَّهْدَاءُ
وَاقْرَأْ بِأَرْهَقِهِمْ عِنْدَ الْحَفِيرَةِ الَّتِي هُمْ فِيهَا وَهِيَ الْآنَ
دَكَّةٌ مَرْتَفَعَةٌ عَنِ الْأَرْضِ

زِيَارَةُ شَهْدَاءِ أَحَدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ

السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ الدِّيَارِ أَنْتُمْ لَنَا فَرَطًا وَإِنَّا بِكُمْ
لَا حِفْوَءَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ

فصل ركعتين واهد ثوابها للأرواحهم عليهم

ثم توجه إلى مسجد الفتح وهو مسجد الأحزاب وهو الواقع
على جبل سلع على يسار القاصد لأحد غرباً من الجبل
فصل فيه ركعتين وادع الله بما شئت ويستحب قراءة
هذا الدعاء فيه وهو يَا صِرِيحَ الْكَرُوبِينَ وَيَا مُجْنِبَ
الْمُضْطَرِّينَ اكْشِفْ عَنِّي وَهَمِّي وَكَرْبِي كَمَا كَشَفْتَ عَن بَنِيكَ
هَمَّهُ وَغَمَّهُ وَكَرْبَهُ وَكَفَيْتَهُ هَوْلَ عَدُوِّهِ فِي هَذَا الْمَكَانِ
فقد روي أنه ما دعى أحداً به إلا استجيب له ومسجد
أمير المؤمنين وهو قريب من جبل سلع وكذلك مسجد
سلمان الفارسي بقربهما وهما جنوباً من جبل سلع وهما
الآن بين السورين في الموضع المعروف بالمناخة والمسجد

المعروف بمسجد الغمامة وهو الآن بالمناخة ايضاً وبالجملة
يستحب الصلوة في هذه المساجد واكثرها والدعاء
فيها وطلب الحوائج بها وقراءة القرآن والصدقة على
الفقراء المدينة من المؤمنين خصوصاً السادة وسكان
قبا فانهم من موالي اهل البيت عليهم السلام فالصدقة
بها تنضاعف بالنسبة لغيرها ومن المستحبات صيام
ثلاثة ايام بالمدينة وان لم يقم المسافر بها اقامة
شرعية وذلك مستثنى جوازه والاعتكاف بمسجد
النبي ﷺ الايام الثلاثة وهي الأربعاء والخميس والجمعة
ولا يجوز الخروج منه الا الحاجة لاسرمة وان يكثر من
الصلوة والدعاء وقراءة القرآن ويقلل النوم في الليل
والنهار الا ما به يحصل الكسل فلا بأس بالنوم القليل
وفي اليوم الثالث يكثر الشاء على الله والصلوة عى محمد
وآله ويطلب من الله حوائجه دينية واخرية ويبتدئ
في اللبث في الليلة الاولى وهي ليلة الأربعاء اسطوانة
ابي لبابة وهي المعروفة باسطوانة التوبة وفي ليلة
الخميس عند التي تليها وفي ليلة الجمعة عند الأسطوانة
التي هي مقدمة على مقام النبي ﷺ والنهار اربع لليل
بالنسبة الى اللبث عند كل اسطوانة وليل بالغ في الدعاء

ويقول اللهم ما كانت لي إليك من حاجة شرعت أنا
 في طلبها والتماسها ولم أشرع سألتكما ولم أسألكما
 فإني أتوجه إليك بنبينا نبي الرحمة في قضاء حوائجي
 صغيرها وكبيرها وصل على نبينا محمد وآله الطاهرين
 وهذا آخر ما اردنا ذكره وقصدنا بيانه في هذا الأمل
 فحيا بحمد الله وعونه منسكا تاما حاديا بجملة من احكام
 الحج واجبة ومندوبة ومشتتة على المندوبات المؤكدة
 التي بالمدينة مما لا غنى للحاج عنها وفقنا الله تعالى وخواننا
 المؤمنين لصالح الأعمال وجعله ذخيرة لنا يوم لا ينفع
 خل ولا مال وسررنا العود الى تلك البقاع الشريفة والمحال
 بحاجه نبينا محمد وآله خير نبي وآل وذلك بالليلة الحادية
 والعشرين من شهر رجب الأصم ليلة الجمعة من

سنة ١٣٩٠ من هجرة سيد الانام عليه وآله افضل الصلوة

والسلام حامدا مصليا والحمد لله

رب العالمين على يد خادما الشرع

الأفندي مؤلفه وجامعه الأحمق احمد بن محمد

بن احمد بن سرحان البحراني

بيده

القائمة